جامعة الجزائر 3

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، وعلوم التسيير

أطروحة لنيل درجة دكتوراه علوم

البنوك التجارية والبنوك الإسلامية وحورها في التنمية

إعداد: سعود عبد

إشراف:أد. زعباط عبد الحميد

أعضاء لجنة المناقشة

- زبيري رابح
 - •
 - . •
- یکی عیسی
- فرحي محمد
 - . •

السنة الجامعية: 2014/2013

فهرس الجداول والأشكال

42	قائمة بأسماء المصارف والمؤسسات الإسلامية	1
46	الشركات المالية الإسلامية القابضة	2
47	الشركات المالية الإسلامية	3
142	الأهداف الأساسية من تحقيق التنمية المتواصلة	4
144	الآثار الصحية والإنتاجية للانتهاك البيئي	5
160	1979- 1982 بعدد من البنوك الإسلامية	6
161	الودائع ومعدل نموها في بعض المصارف الإسلامية	7
162		8
163	الراجحي المصرفية للاستثمار	9
170	الأهمية النسبية للصيغ التمويلية ل166 مصرفا ومؤسسة مالية إسلامية خلال 1996	10
171	الأهمية النسبية للتمويل القطاعي ل 166مصر فا ومؤسسة مالية إسلامية عام 1996	11
29	تطور حجم المشتقات المالية 1998 2009	1
78		2
84		3
162		4
163	تطور إجمالي الودائع لشركة الراجحي المصرفية للاستثمار	5

الفهرس

	ä	مقدماً
	للأول: البنوك التجارية	الفصل
	ث الأول: تطور العمل المصرفي	المبحد
7	البداية الأولى للعمل المصرفي	.1
8	الأعمال المصرفية في القرون الوسطى	.2
9	الأعمال المصرفية لدى العرب قبل الإسلام	.3
10	الأعمال المصرفية في ظل الحضارة الإسلامية	.4
11	البداية الأولى لظهور المصارف المنظمة	.5
11	بداية نشأة المصارف ببعض البلدان الإسلامية	.6
13	ث الثاني: أنواع البنوك	المبح
14	البنك المركزي	.1
15	البنوك التجارية	.2
17	البنوك المتخصصة	.3
18	البنوك الإسلامية	.4
18	ت الثالث: مصادر الأموال واستخداماتها بالبنوك التجارية.	المبد
18	أول: مصادر الأموال بالبنوك التجارية	مطلب
19	الودائع الجارية	.1
19	ودائع غير جارية	.2
20	ثان: توظيف الأموال بالبنوك التجارية	مطلب
20	الأول: التوظيف في الإقراض	الفرع
22	الائتمان قصير الأجل	.1
25	الائتمان متوسط الأجل	.2
25	الائتمان طويل الأحل	.3

25	الفرع الثاني: التوظيف في الاستثمار
26	1. الاستثمار في محفظة الأوراق المالية
27	2. الاستثمار في محفظة العملة الأجنبية
27	3. البنود خارج الميزانية
28	1.3 الاستثمار في المشتقات المالية
31	4. التوظيف في إطار الجهاز المصرفي
قت الحالي31	المطلب الرابع: ملاحظات عن الجهاز المصرفي الجزائري قبيل الاستقلال والوا
33	الفرع الأول: الهيكل المصرفي الجزائري قبيل الاستقلال
35	الفرع الثاني: الهيكل المصرفي الجزائري الحالي
37	خلاصة الفصل الأول
39	الفصل الثاني: البنوك الإسلامية
39	المبحث الأول: مفهوم البنوك الإسلامية
39	مطلب أول: نشأتها وتعريفها
40	الفرع الأول: نشأة البنوك الإسلامية
40	1. تطور المصارف الإسلامية
48	2. دلالات هذا التطور
49	الفرع الثاني: تعريف البنوك الإسلامية
50	مطلب ثان:خصائصها و أهدافها
50	الفرع الأول: خصائصها
50	1. خاصية استبعاد الفائدة
52	2. توجيه الجهد نحو التنمية عن طريق الاستثمارات
54	3. ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية
55	الفرع الثاني: أهداف البنوك الاسلامية

55	1. الأهداف المالية
55	1.1. جذب الودائع وتتميتها
55	2.1. استثمار الأموال
56	3.1. تحقيق الأرباح
56	2. أهداف خاصة بالمتعاملين
56	1.2. تقديم الخدمات المصرفية
56	2.2. توفير التمويل للمستثمرين
56	3.2. توفير الأمان للمودعين
57	3. أهداف داخلية
57	1.3. تتمية الموارد البشرية .
57	2.3. تحقيق معدل نمو
57	3.3. الانتشار جغرافيا واجتماعيا.
57	4. أهداف ابتكاريه
58	1.4 53. ابتكار صيغ للتمويل
58	2.4. ابتكار و تطوير الخدمات المصرفية
58	5. أهداف اجتماعية
59	المبحث الثاني: الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية
59	مطلب أول: الخدمات المصرفية
، المصرفية والضمانات60	الفرع الأول:الضوابط واطار عمل البنوك الإسلامية في مجال الخدمات
60	1: في مجال الخدمات المصرفية
60	2: في مجال الخدمات المصرفية غير التقليدية
60	3 : في مجال الضمانات
61	مطلب ثان: الخدمات الاجتماعية
51	1: القرض الحسن

62	صندوق الزكاة	a :2
63	ث الثالث: مصادر الأموال بالبنوك الإسلامية	المبحد
	، الأول: المصادر الداخلية	المطلب
63	رأس المال المدفوع	.1
64	الاحتياطيات	
64	، الثاني: المصادر الخارجية	المطلب
64	حسابات الودائع	.1
65	الودائع تحت الطلب	.1.1
66	ودائع الادخار	.2.1
66	الودائع لأجل	.3.1
67	ودائع البنوك الإسلامية الأخرى	.4.1
67	حسابات أخرى	.2
67	حسابات المحافظ الاستثمارية	.1.2
68	حسابات صندوق القرض الحسن	.2.2
68	وحدات الثقة	.3.2
68	_وض	3. القر
70	له الفصل الثاني	خلاص
72	، الثالث: صيغ استثمار الأموال بالبنوك الإسلامية	الفصل
72	ث الأول:المضاربة و المشاركة	المبحد
72	ب الأول: المضاربة	المطلد
73	ول: تعريف المضاربة	فرع أو
73	ية لغة	المضار

73	المضاربة اصطلاحا	.1
75	ثان: شروط وأنواع المضاربة	فرع
75	شروط المضاربة	.1
77	أنواع المضاربة	.2
77	. من حيث شروط المضاربة	1.2
77	من حيث أطراف المضاربة	.2.2
79	ب الثاني: المشاركة	المطلد
79	تعريف المشاركة	.1
79	1. المشاركة لغة	.1
79	2. المشولكة اصطلاحا	.1
79	أسلوب المشاركة	.2
80	تقييم المشاريع الاستثمارية	.1.2
81	اختيار المشاريع الاستثمارية	.2.2
81	استراتيجية البنوك الإسلامي في اختيار المشاريع	.3.2
82	مزايا المشاركة	.3
83	الفرق بين المضاربة و المشاركة	.4
83	ث الثاني:المرابحة و الإجارة	المبح
85	أول: المرابحة	مطلب
86	ول: تعريف المرابحة	فرع أو
	المرابحة لغة	
	المرابحة اصطلاحا	
	فرع ثان: شروط المرابحة وأهميتها	
	شروط المرابحة	.1
	سروك المرابحة	1.1
	أهمية المرابحة	
	——————————————————————————————————————	

89	الوابحة الدولية في السلع و المعادن	.1.2
90	مطلب ثان: الإجارة	.1.3
90	ول: تعريف الإجارة	فرع أو
90	الإجارة لغة	.1
90	الإجارة اصطلاحا	.2
91	ن: الإجارة المطبقة في المصارف الإسلامية	فرع ثا
91	الإجارة التشغيلية	.1
91	الإِجارة التمليكية	.2
92	الث: مزايا عمليات التأجير	فرع ث
92	مزايا التأجير للمؤجر	.1
92	مزايا التأخير للمستأجر	.2
92	ث الثالث: بيع الآجل، والاستصناع، والقرض الحسن	المبحد
92	أول: بيع الأجل	مطلب
93	بيع النسيئة	.1
94	بيع السلم	.2
94	مجالات تطبيق عقد السلم	.1.2
95	مزايا السلم	.2.2
95	ثان: الاستصناع	مطلب
97	مفهوم الاستصنتاع	.1
98	مزايا عقد الاستصناع	.2
ىن)	ثالث: القروض و الائتمان قصير الأجل (القرض الحس	مطلب
102	له الفصل الثالث	خلاص
103	، الرابع: بعض قضايا التنمية الاقتصادية	الفصل

105	ول: تعريف التنمية الاقتصادية	فرع أ
105	التنمية لغة	.1
	التتمية اصطلاحا	.2
106	بعض تعاريف التنمية	.3
109	النمو الاقتصاديو التنمية الاقتصادية	.4
110	ت الثاني: قياس التنمية ومقوماتها	المبد
110	، أول: قياس التنمية	مطلب
111	أول: المؤشرات الاقتصادية للتنمية	فرع أ
111	مؤشر الدخل القومي	.1
112	ئان: المؤشرات غير الاقتصادية للتنمية	فرع ث
112	مؤشر الرقم القياسي لنوعية الحياة المادية	.1
113	مؤشر أسلوب الحاجات الأساسية	.2
114	مؤشر أسلوب الرقم القياسي للتنمية البشرية	.3
116	مؤشر هنري برتون	.4
116	، ثان: مقومات التنمية	مطلب
117	فرع أول: المقومات المادية للتنمية	109
117	الموارد الطبيعية	.1
118	رأس المال	.2
118	رأس المال المادي	.1.2
118	رأس المال المالي	.2.2
119	وأس المال البشر ي	3.2
119	التكنولوجيا	.3
119	مفهوم التكنولوجيا	.1.3
121	أهمية التكنولوجيا للتنمية	.2.3

121	3. اختيار التكنولوجيا المناسبة
122	 عوامل ترشید عملیة اختیار التکنولوجیا
124	التخطيط للتنمية
125	1. أهمية التخطيط للتنمية
126	2. أهمية المعادلة الاجتماعية في التخطيط
127	ع ثان: المقومات غير المادية للتنمية
126	أهمية العنصر البشري
129	الإدراك لأهمية التنمية
130	القضاء على الآفات الاجتماعية
131	بحث الثالث: أهداف التنمية
131	ع أول: توفير الحاجات الأساسية
133	ع ثان: زيادة الدخل القومي
134	ع ثالث: رفع مستوى المعيشة وتقليل التفاوت في الدخول
136	ر ابع: تعديل الهيكل الاقتصادي للاقتصاد القومي
137	ع خامس: التنمية المستدامة
138	مفهوم التنمية المستدامة
140	1. تعريف التنمية المستدامة
140	2. مبادئ التنمية المستدامة
141	3. أهداف التتمية المتواصلة
	4. بعض أثار الانتهاك البيئي
143	٠٠٠ بـــ ٦- ١٠٠٠
	رصة الفصل الرابع
145	٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
145 146	يصة الفصل الرابع

151	لمطلب الثاني: أهمية جلب الودائع للتنمية
152	لفرع الأول: سعر الفائدة ودوره في جلب المدخرات.وتمويل التنمية
155	لفرع الثاني: تنوع التوظيف و أهميته للنشاط الاقتصادي
156	لمبحث الثاني: وظائف البنوك الإسلامية ودورها في تنشيط الاقتصاد
156	طلب أول: أهمية الخدمات المصرفية
156	طلب ثان: جلب المدخرات بالبنوك الإسلامية وأهميته للتنمية
158	رع أول: دور البنوك الإسلامية في تدعيم الوعي الادخاري وأهميته
165	طلب ثالث: توظيف الأموال بالبنوك الإسلامية وآثار ه على التنمية من خلال
165	1 القاعدة الواسعة
166	2 تمويل الاستثمار
166	2 1 - تعريف الاستثمار
167	2 £ أهمية الاستثمار بالمصاريف الإسلامية
168	3 أفضلية نظام المشاركة على نظام سعر الفائدة
170	4 2 افتراق التطبيق عن النظرية
170	1 4 5 المويل بالمرابحة و البيوع المؤجلة
171	2 4 2 غلبة التمويل التجاري قصير الأجل
172	3 4 2 دلائل أخرى عن بعض التجارب
175	4 4 كالجوانب الإجابية و السلبية لهذا التوجه
177	1 4 4 ½ أسباب هذا التوجه
178	خلاصة الفصل الخامس
المية وأثر	لفصل السادس: تفاعل البنوك التجارية والإسلامية مع بعض القضايا النقدية والعا
180	الك على التنمية
181	لمبحث الأول: دور البنوك التجارية والإسلامية في خلق النقود قل ه على التنمية

181.	المطلب الأول: دور البنوك التجارية في خلق النقود وأثر ذلك على الاقتصاد
186	المطلب الثاني: دور البنوك الإسلامية في خلق النقود وأثر ذلك على التنمية
186	1 النقود في الإسلام
187	2 نقود الودائع بالمصاريف الإسلامية
	المبحث الثاني: تفاعل البنوك التجارية والإسلامية معالسياسة النقدية و أثر ذلك على
190	التنمية
190	المطلب الأول: مفهوم السياسة النقديةو أدواتها
190	الفرع الأول: مفهوم السياسة النقدية
191	الفرع الثاني: أدوات السياسة النقدية
192	1 الأدوات الكمية (الرقابة الكمية على الائتمان)
193	2 الرقابة النوعية على الائتمان المصرفي
194	3 الأدوات المباشرة
195	المطلب الثاني: تفاعل البنوك التجاريةو الإسلامية مع السياسة النقديةو آثارها
195	الفرع الأول: تفاعل البنوك التجارية مع السياسة النقدية
198	الفرع الثاني: تفاعل البنوك الإسلامية مع السياسة النقدية
201	المبحث الثالث: أموال الزكاة بالبنوك الإسلامية وآثارها التنموية
201	مطلب أول: حكم الزكاة وحكمتها
201	الفرع الأول: حكم الزكاة
204	الفرع الثاني: حكمتها
206	المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية للزكاة
206	الفرع الأول: تأثير الزكاة على الإنتاج والاستثمار
207	الفرع الثاني: دور الزكاة التوزيعي ومحاربة البطالة و أثر ذلك على التنمية
207	1 دور الزكاة التوزيعي
207	ع دور لزكاة في رفع مستوى التشغيل ومحاربة البطالة

209	بحث الرابع: العولمة وآثارها على المصارف و التنمية	الم
209	لب الأول: ماهية العولمة	المطا
210	الأول: مفهوم العولمة	الفرع
210	تعريف العولمة	1
212	أنواع العولمة	2
212	العولمة الاقتصادية	1 2
214	و العولمة المالية	2 2
214	و العولمة الثقافية العولمة الثقافية	3 2
215	العولمة التكنولوجية	4 2
215	العولمة السياسية	5 2
216	ع الثاني: الآثار الإيجابية و السلبية للعولمة على الدول النامية	الفرع
216	الآثار الإيجابية	1
217	الآثار السلبية	2
218	حقائق أخرى عن العولمة	3
221	للب الثاني: آثار العولمة على المصارف، ومنه على التنمية	المط
221	ع الأول: آثار العولمة على المصاريف	الفرة
222	ع الثاني: آثار العولمة على المصاريف الإسلامية	الفرز
222	الآثار السلبية المحتملة	1
223	الآثار الإيجابية المحتملة	2
224	المدلول و المخرج	3
226	عدة الفصل السادس	خلاد
	مة	الخات
	جع	المرا

المقدمة:

الحمد لله ويه نستعين والصلاة و السلام على سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) وعلى آله وصحبه وبعد:

احتلت قضية التنمية الاقتصادية والاجتماعية مكانة معتبرة في عالمنا المعاصر، لاسما بعد الحرب العالمية الثانية. وارتبط مفهوم التنمية بالدول المتخلفة (ومنها الدول الإسلامية) وارتبط مفهوم النمو بالدول المتقدمة. فإذا كانت الدول المتقدمة قد أرست قواعد التطور و الرقي على جميع المستويات الاقتصادية والاجتماعية، وتحكمت في طاقاتها وقدراتها، فضل الرقي العلمي و الحضاري فإن الدول المتخلفة لا تزال تعاني لحد الساعة من مظاهر التخلف، ولم تفرز خطط التنمية المتلاحقة إلا تشوهات بنيوية كبيرة. إذ التفاوت في توزيع الدخل و الثروة كبير، و الخلل بين مختلف المناطق الجغرافية خطير وحتى بين القطاعات الاقتصادية. فتدهورت الفلاحة، وتبعثرت جهود الصناعة، وتم التركيز على قطاع واحد أصبح مهيمنا ومرتبطا بالخارج، كقطاع المحروقات بالنسبة للدول النفطية وبذلك اضمحل الأفق و تلاشي الأمل.

كيف لا ونحن نرى أن اقتصادياتنا تابعة للأقطار الغربية، في استيراد السلع المصنعة، والتكنولوجيا والعلوم، والعمالة المؤهلة، وحتى المواد الغذائية.

لقد أخفقت الدول النامية ولم تستطيع أن تحقق خططها التنموية وبرامجها الإصلاحية للإنعاش والنمو المستهدفين. فتزايدت حدة البطالة، وحققت القطاعات الإنتاجية نموا ضعيفا أو سلبيا، وتواصل تفكيك القاعدة الصناعية، وانتشرت الشركات الدولية، وأعيد توطينها في القطاعات الإستراتيجية، وتزايد الاعتماد على الخارج في أغلب الاحتياجات.

إن التفات من هذا الواقع اليوم ممكن بالنسبة للدول التي تعمل بخطط مرحلية متوازنة مدروسة بعناية ومنطقية، وهادفة إلى اللحاق الفعلي بركب الدول الفاعلة. ولن يتأتى ذلك أيضا إلا بالعمل الجاد الذي يهدف إلى رفع المستوى المعيشي للسكان وتطوير القدرات العلمية و الصحية للفرد جوهر العملية التتموية.

لقد أصبح تحقيق هذه الغايات في الوقت الحاضر يتطلب الحنكة والحكمة و المثارة و العمل. ذلك لأن الأوضاع على مستوى العالم قد تغيرت بشكل كبير، وظهرت معطيات كثيرة لا يمكن تجاهلها و لابد من التفاعل معها. فقد شهد العالم في نهاية الألفية الثانية وبداية الألفية الثالثة تطورات هامة على مستويات متعددة، كالثورة العلمية، وتكنولوجيا الاتصال، واستكمال ركائز النظام الاقتصادي العالمي

بظهور المنظمة العالمية للتجارة، و التحول للآليات السوق و الخوصصة، وانفردت الولايات المتحدة بالريادة، وانطفأت الحرب الباردة، وتحول العالم إلى قرية متنافسة الأطراف تسعى كل جهة فيها إلى استغلال المزايا و تفادي السلبيات. في خضم ذلك أيضا عصفت باقتصاديات العالم أزمة مالية حادة

انطلقت من الولايات المتحدة الأمريكية، وانتشرت إلى غالبية الدول المتطورة، وتأثرت بها كل دول المعمورة بطريقة أو بأخرى.

إن إنجاح خطط التنمية في هذا الواقع الشرس، يتطلب اعتمادا خاصا على كل الإمكانيات المتاحة وتطويرها، وتوضيح كل السبل التي من شأنها أن تساهم في عملية الإقلاع. ولعل للبنوك في هذا الشأن دور خاص، فقد شبهت بالقلب الذي ينبض في الاقتصاد فيمده حياة ونشاطا . لأجل ذلك كان اهتمامنا في هذا المقام مركزا على دور نوعين من هذه البنوك في التنمية، ألا وهي البنوك الإسلامية و التجارية، على الرغم من أن الجهاز المصرفي كله له ذات الأهمية. لكن تحليلنا انصب على هذين النوعين فحسب، نظرا لمكانة البنوك التجارية وعراقتها من جهة، ولتوسع نشاطاتها وقوتها من جهة ثانية. وأما البنوك الإسلامية، فقد أصبحت واقعا عمليا ليس في بعض الأقطار الإسلامية فحسب وإنما تخطاها إلى مناطق أخرى من العالم، وصارت هذه المصارف واقعا ملموسا تجاوز إطار التواجد إلى التفاعل بإيجابية مع مشكلات العصر، و فرضت واقعا جديدا على السوق المصرفية، ودليل ذلك سعي العديد من المصارف العالمية، لإنشاء أقسام إسلامية لتلبية الطلب المتزايد لعملائها المسلمين على الخدمات المصرفية التي نتفق وأحكام الشريعة الإسلامية.

إلا أنه هناك من يرى بأن البنوك الإسلامية هي مؤسسات شأنها شأن البنوك التجارية، تسعى إلى تحقيق الربح بالدرجة الأولى، وبالتالي فأن دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية محدود. بينما يرى آخرون بأنها مؤسسات ذات رسالة هدفها الأول هو التنمية الاقتصادية والاجتماعية. والسؤال الأساسي الذي يطرح هو. كيف تساهم البنوك التجارية والإسلامية في التنمية ؟ تتفرع عنه أسئلة أخرى وهي:

- ما هي البنوك التجارية ؟
- ما هي البنوك الإسلامية؟
 - ما هي التتمية؟
- ما هو دور البنوك التجارية والإسلامية في التنمية؟
- كيف تتفاعل البنوك التجارية والإسلامية مع مسألة خلق النقود، ومع السياسة النقدية للبنك المركزيي، ومع ما يعرف بالعولمة؟

أهمية البحث:

تأتي أهمية الموضوع من أهمية المؤسسات التي يتعرض لها، وأهمية موضوع التنمية، و الروابط بينهما و من ذلك:

- < تتاوله للبنوك التجارية وأنشطتها الأساسية.
- < تتاوله للبنوك الإسلامية، وطريقة عملها، وغالبية ما يتعلق بها.
- ح تعرضه لقضية التنمية، غاية كل نشاط، وهدف كل الخطط، فشلت في تحقيقها العديد من المجتمعات.
- ح تبيان القدر و الشكل الذي يساهم به البنك التجاري أو البنك الإسلامي في التنمية، من خلال درجة
 مساهمة كل نشاط من أنشطتهما.
 - < إشارته لمسألة العولمة وتأثيراتها.

فرضية البحث:

تلعب البنوك التجارية دورا هاما في عملية التنمية من خلال طريقة عملها المتمثلة في استقطاب أموال المودعين و دفعها إلى الاستثمار على أساس سعري فائدة الإقراض والاقتراض. ومن خلال خدماتها المتنوعة، تلعب البنوك الإسلامية نفس الدور في التنمية وبأسلوب مختلف تماما، معتمدة على استثمار الأموال وفق صيغ مختلفة تتناسب مع معتقدات و ثقافة الشعوب الإسلامية، وبالتالي فهي الأصلح.

منهجية البحث:

اتبعت في هذا البحث منهجية البحث الوصفي التحليلي، باستعراض أدبيات الموضوع استعراضا دقيقا دون تدخل لتطويعها وفق اتجاه معين، وإنما تم اعتماد المراجع الحديثة قدر المستطاع بكل موضوعية. ونظرا لضخامة الموضوع وتشعبه، فقد اقتصرت الحديث على المحاور التي ارتأيت أن لها أهمية في خدمة الموضوع، وتبيان نتائجه. ولذلك كانت خطة البحث المتبعة مختصرة في الآتي:

قسمت الموضوع إلى ست فصول. تتاولت في الأول منها الحديث عن البنوك التجارية، بمبحث أول عن تطور العمل المصرفي، و مبحث ثان عن أنواع البنوك، وثالث عن مصادر الأموال واستخداماتها.

أما الفصل الثاني فخصص للحديث عن البنوك الإسلامية، بمبحث أول عن مفهومها، وثان عن الخدمات التي تقدمها، وثالث عن مصادر الأموال بها. وأما الفصل الثالث فتناولت فيه صيغ استثمار الأموال بالبنوك الإسلامية، بمبحث أول عن المضاربة والمشاركة، ومبحث ثان عن المرابحة والإجارة، ومبحث ثالث عن بيع الأجل، و الاستصناع، و القرض الحسن.

في حين خصص الفصل الرابع للحديث عن جوانب من قضية التنمية، تناولت فيه في مبحث أول مفهوم التنمية الاقتصادية، وثان عن قياس التنمية ومقوماتها، وثالث عن أهدافها.

أما الفصل الخامس فخصصته للحديث عن دور البنوك التجارية و الإسلامية في التنمية، مبتدأ بمبحث أول عن وظائف البنوك التجارية ودورها في تتشيط الاقتصاد، وفي المبحث الثاني وظائف البنوك الإسلامية ودورها كذلك في تتشيط الاقتصاد.

وفي الأخير كان الفصل السادس عن تفاعل البنوك التجارية و الإسلامية مع بعض القضايا النقدية والعالمية وأثر ذلك على التتمية. لذلك جاء المبحث الأول عن دور البنوك التجارية و الإسلامية في خلق النقود وأثر ذلك على التتمية، و المبحث الثاني عن تفاعل البنوك التجارية والإسلامية مع السياسة النقدية ونتائج ذلك، في حين كان المبحث الثالث مخصصا للحديث عن أموال الزكاة بالبنوك الإسلامية وآثارها التتموية. أما المبحث الأخير و النهائي فكان عن العولمة وآثارها على المصارف و التتمية مختتما بخاتمة وتوصيات.

ما يميز هذه الدراسة:

لتبين لنا بأنها ساهمت بعطاء إضافة مهمة للدراسة الحالية.

ما يميز هذه الدراسة عن غيرها هو أنها ربطت بين الدراسات السابقة المتنوعة التي اهتمت كل واحدة منها بجانب : البنوك التجارية والإسلامية ودورها ف

التنمية

فمن الدراسات ماكان موضوعها البنوك التجارية ومنها ماكان موضوعها البنوك الإسلامية ومنها ماكان موضوعها التنمية ومنها ماكان موضوعها دور البنوك الإسلامية في التنمية ومنها ماكان عن عن . وعليه فن ما امتازت به هذه الدراسة رغم صعوبتها هو الربط بين مختلف هذه الدراسات

ومحاولة تقديم موضوع واحد متكامل عن البنوك التجارية والإ لل مية ودورها في التنميــــة.

الدراسات السابقة

كمال توفيق حطاب: سلامية في التنمية.

حاولت الدراسة الكشف عن الدور الحقيقي الذي تمارسه البنوك الإسلامية في تنمية المجتمعات سلامية من خلال الحديث عن البنوك الإسلامية وتطورها وأهميتها وكذا توضيح بعض المعايير للتنمية من قبل خبراء وأجهزة التنمية الدولية ويعرج يث عن دور البنوك

سلامية في التنمية الاقتصادية معتمدا في ذلك على معطيات وأرقام حول تجميع المدخرات وتمويل وأخيرا التشغيل ومكافحة البطالة.

أما عن دورها في التنمية الاجتماعية فيعتمد في ذلك على مؤشرين أساسيين هما:

. ويخلص لى أن مساهمة البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية محدودة في ضوء ضالة حجمها واعتمادها على المشروعات الاستهلاكية والخدمية قصيرة الأجل.

لم يتم التطرق في هذه الدراسة لى البنوك التقليدية لى العوامل الخارجية التي يمكن أن يكون لها آثار على أداء هذه المصارف وعلى التنمية.

❖ مروان جمعة درویش: سلامیة ودورها فی التنمیة الاقتصادیة

سلامية في التنمية باستعراض آراء الاقتصاديين المعاصرين في التنمية الاقتصادية ثم المفهوم الإسلامي للتنمية محددا ثوابت النظام الاقتصادي وصيغ التمويل سلامية

. ثم يـــتعرض سلامية بمفهومها وفلسفتها ونشأتها ودورها في التنمية الاقتصادية من خلال مشاهد عدة مــنها: تمويلها لقطاع الصغيرة والحرفية التمويل الزراعي تمويل قطاع التج

من واقع هذه المصارف سلامي للتنمية وأخيرا تجربة العمل المصرفي الإ فلسطين. ولم يتطرق الباحث لى غير البنوك الإسلامية.

ن حربى محمد عريقات، سعيد جمعة عقل إدارة المصارف الإسلامية (مدخل حديث)

الدراسة بالتبيان البنوك الإسلامية ومختلف ما يدور حول هذه المؤسسات في اثنى عشر عمل الكاتبان على تخصيص فصلين في البداية لتوضيح أمور لها أهميتها كخلفية ضروري دراك بعض القضايا التي لها علاقة بالموضوع الأساسي. فكان الفصل الأول مخصصا للحديث عن والفصل الثاني عن الجهاز المصرفي

سلامية. هذه الأخيرة تم توسيع الحديث عنها في الفصول الترتيب الآتي: سلامية مفاهيم أساسية في المصارف الإسلامية القوائم المالي سلامية أدوات التمويل الإسلامية من مضاربة ومشاركة

. بعدها جاء الحديث عن ا المصر فية الإسلامي

وبعدها التنظيم الإ

سلاميــة.

نورى عبد الرسول الخاقائي: المصرفية الإسلامية، الأسس النظرية وإشكاليات التطبيق.

استعرض الباحث آليات عمل المصارف الإسلامية وبعض المشاكل التي تواجهها. الصيغ التي تتبعها في توظيف أموالها، مع النظرية المصرفية الإسلامية.

تناول الأول منها مفهوم الربا ومواطن الخلاف فيه

لفائدة القرض وآراء المتقدمين فيها والثالث للربا والنقود الورقية الإلزامية للأسس النظرية للمصرفية الإسلامي والخامس لآليات عمل المصارف الإسلامية واختتم البحث بفصل أخير عن بعض شكاليات الصيرفة الإسلامية. لم يتناول الباحث دور هذه المصارف في التنمية ولم يتعرض لغيرها أنه من خلال دقته ووضوحه وموضوعيته كان مساعدا لى على استنباط دور هذه البنوك في التنمية.

الفصل الأول: البنوك التجارية

يتكون الجهاز المصرفي من بنك مركزي، وبنوك تجارية، وبنوك متخصصة، وقد يضاف لذلك بنوك إسلامية في بعض البلدان.قمة هرم الجهاز المصرفي البنك المركزي، وقاعدته مشكلة أساسا من البنوك التجارية،هذه المؤسسات الأخيرة بالنسبة للاقتصاد بمثابة الشرايين بجسم الإنسان، مما يعني أن لها دورا حيويا في المجتمع، من خلال تنوع الخدمات و التسهيلات التي تمنحها لعملائها، وتنوع القروض التي تقدمها لمختلف الجهات ممن هم في حاجة إليها، لاسيما المؤسسات بمختلف أنواعها وأحجامها كبيرها وصغيرها، وفي ذلك خدمة جليلة لهذه المؤسسات وللأفراد ومنه للمجتمع. وعليه فإن أخذ تصور عن هذه البنوك يمر ولا شك عبر معرفة مسيرة تطورها وأنشطتها.

المبحث الأول:

تطور العمل المصرفي: (1)

1) - البداية الأولى للعمل المصرفي:

إن الانطلاقة الأولى لبداية العمل المصرفي نجهلها، ولكن يظهر أن الحاجة لهذا النوع من الأعمال قد ظهرت تبعا لاستعمال النقود كوسيط في المبادلات. ونستطيع القول بأن المعابد قامت بدور أول بنوك للودائع في نطاق الأعمال المصرفية، ليس باعتبارها أنسب الأماكن لحفظ الأموال من السرقة فقطوا نما لكون هذه المعابد تقدم حسابات دقيقة وافية وبالتالي جلبت ثقة الأفراد بها.

دلت الحفريات على أن السومريين * قد عرفوا ألوانا من النشاط المصرفي الذي باشرته معابدهم المقدسة، ونفس الشئ يمكن ذكره بالنسبة لمنطقة بابل. *

أما لدى الإغريق فقد قامت المعابد أيضا بدور الرائد في الأعمال المصرفية وا إن لم تحتكرها كلية فكان المي جانبها الهيئات العامة والشركات الخاصة التي قامت بأعمال بنوك الودائع وا عطاء القروض وفحص العملة واستبدالها، ودفع الحو الات بين المدن لتجنب نقل النقود .

وتتلمذ الرومان على الإغريق، وعن طريق الرومان انتشر العمل بالأصول المصرفية الإغريقية تبعا لمناطق نفوذهم.

⁽¹⁾ سعود عبد المجيد- البنوك الإسلامية وأوجه الاختلاف بينهما و بين البنوك التجارية - رسالة ماجستير غير منشورة - معهد العلوم الاقتصادية - 1992- ص 34 41

^{*} السومريون: كانت منطقتهم بجنوب بلاد الرافدين في القرن 34.ق.م

^{*} بابل: مهد الحضارة البابلية في القرن 20.ق.م ، و التي قامت على أنقاض الحضارة السومرية .

2) الأعمال المصرفية في القرون الوسطي:

تعددت الزعامات و الإقطاعيات، وتعددت تبعا لها العملات. في هذا الوقت الذي لم تلق بعد الأوراق المالية رواجها، كان الناس يجمعون ثرواتهم في صورة الذهب ويودعونها عادة عند الصيرفي، أو الصائغي لحفظها من الضياع و السرقة.

إن الصيرفي في الأصل تاجرا عاديا، ولكنه تاجرا يبيع النقود ويشتريها عوضا عن التعامل بغيرها من السلع و البضائع. من ذلك نرى أن الصيارفة الأولون كانوا تجارا. ولما كان هذا الصيرفي يجلس في الأماكن العامة إلى طاولة (BANCO بالإيطالية)، لذلك فقد اشتقت منها كلمة بنك بتطور حال هذا الصيرفي. كان المودعون يدفعون أجرا للصيرفي أو الصائغ لقاء حفظ أموالهم التي كانوا يستردون منها بالقدر الذي يحتاجون إليه وإذا أراد أحدهم الانتقال من مكان إلى آخر ،كان لا يحمل الذهب معه وإنما يأخذ من الصائغ أو الصيرفي ورقة كأمر إلى زميله في تلك البلدة، يطلب منه تسليم المبلغ إلى حامل الأمر. وانتهى الأمر إلى أن أصبح تجار الذهب وصيارفة النقود * يعطون كل من أودع ذهبا عندهم سندا يثبتون فيه قيمة وديعته. واستحسن الأفراد هذه السندات، فأصبحوا يتعاملون بها وأصبحت تتتقل من أحد إلى آخر في البيوع، ووفاء الدين، وتصفية الحسابات لأنها أسهل من سحب الذهب من الصيرفي وإيداعه في كل مرة. وهكذا لم يكن يعود إلى الصيرفي لسحب ذهبه، إلا من كان في حاجة إليه لذاته. وقد لا حظ الصيارفة و الصاغة، أن الذهب المودع يبقى لديهم مدة طويلة بعد أن ألف المودعون التعامل بالسندات التي يصدرونها. وثبت لديهم بالتجربة أن تسعة أعشار 9/10 الودائع يبقي رابضا في خزائنهم، فر أو أن ينتفعوا بها بأنفسهم، بإقراضها مقابل فائدة. ولقاء التسعة أعشار الذهب المودع لديهم الباقي خلقوا تسعين سندا راحوا يروجونها في الناس، ويقدمونها في القروض فملكوا تسعين بالمائة (90%) من المال لأنفسهم بصورة عملة لم يكن لها شئ من الأساس. وأصبحوا أصحابها، وبدؤوا يقرضونها للمجتمع بصورة ديون يتقاضون عليها الربا، ولم يسلم من الوقوع في شباكهم أحد حتى الحكومات. هكذا بدأ التزوير، الذي خلق ثروة لدى تلك الفئة، وجاء القانون يعترف بمشروعيته، كما اعترفت الحكومات بأن لهؤلاء الصيارفة (بعد أن أصبحوا أصحاب المصارف الكبيرة) الحق في إصدار الأوراق المالية، التي أضحت أداة للتبادل مشروعة.

الإغريق: من القرن 4.ق.م

تجار الذهب و صيارفة النقود كانت الفئة الغالبة منهم من بني إسرائيل.

3 الأعمال المصرفية لدى العرب قبل الإسلام:

كان العرب قبل أن يمن الله عليهم بالإسلام، مجموعة من القبائل المتتاحرة، لا تربطها رابطة حقيقية فجاء الإسلام فوحد صفوفهم، وجمع شملهم، واستبدل ذلهم عزا، ونزع ما في قلوبهم من أحقاد.

قال تعالى في سورة آل عمران الآية 103: "الله عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَٱلْفَ بَيْنَ قُلُوبِكُ وَالْ تعالى في سورة آل عمران الآية 103: " ولقد أنشأ العرب علاقات تجارية مع كل من الروم و النوس و الأحباش، فكانت لقريش مثلا رحلتان: الأولى إلى بلاد الشام صيفا حيث الروم، و الثانية إلى اليمن شتاء حيث الفرس. وعرف العرب قبل الإسلام ألوانا من الأعمال المصرفية، تتلاءم مع احتياجاتهم و ظروف حياتهم نذكر منها: الوديعة ، الإقراض، الاستثمار، الحوالات.

أ) الوديعة: كان أصحاب الأموال يعمدون إلى إيداع أموالهم ونفائسهم عند من كان يعرف بالأمانة فمثلا كان (رسول الله صلى الله عليه وسلم) شهور ابين بني قومه بالأمانة والصدق حتى لقبوه بالأمين وظلت ودائع قومه عنده حتى هاجر من مكة إلى المدينة، فأو كل بها إلى ابن عمه على بن أبي طالب كرم الله وجهه، وأمره أن يؤديها إلى أهلها قبل اللحاق به.

ب) الإقراض: كان الإقراض بالربا من المعاملات الشائعة عند العرب، سواء فيما بينهم، أو في تعاملهم مع اليهود.

ج) الاستثمار: عرف العرب ألوانا من الاستثمار بالمشاركة. فمثلا كان الرجل يدفع ماله لآخر مضاربة على الثلث أو الربع ... الخ. وكان كبار التجار يقومون على قوافل مكة، التي كانت تضم أموالا لأفراد متعددين. فمنهم من يسافر بتجارته، ومنهم من يستأجر غير ه، ومنهم من يرسل تجارته مع غيره نظير نسبة من الربح. وقد سافر الرسول (صلى الله عليه وسلم) قبل بعثته بمال خديجة مضاربا مع غلامها ميسرة. كما اشترك النبي (صلى الله عليه وسلم) مع السائب بن أبي السائب في الجاهلية، فلما لقيه قال السائب للنبي (صلى الله عليه وسلم): كنت شريكي في الجاهلية، فكنت خير شريك لا تداريني ولا تماريني. (1)

د)- الحوالات: عرف العرب قبل الإسلام نظام الحوالات، فكان الملوك والأمراء يأمرون بدفع الأعطيات والجوائز للشعراء، عن طريق أوامر دفع، أو صكوك يكتبونها إلى الخازن أو الوكيل يأمرونهم فيها بدفع مبالغ معينة لأشخاص معينين أو لحملة الصكوك.

 ⁽¹⁾ يحى عيد - نشأة المصارف ووظائفها - مجلة الاقتصاد الإسلامي - العدد 34 - ص 16

4) الأعمال المصرفية في ظل الحضارة الاسلامية:

استمر المسلمون في ممارسة الأعمال المصرفية التي عرفها العرب قبل الاسلام، وتجاوزوا ذلك إلى واقع أرقى من ما كان لدى الرومان. فقد عرفوا الوديعة الناقصة، والتحويلات، والشيكات، وإنشاء المدارس المصرفية. بالإضافة إلى اعتبار بعض الأشخاص بمثابة ما يعرف بالمصارف حاليا.

معروف أن الإسلام يلزم غير المسلمون،الذين يقيمون في الدولة الإسلامية دفع الجزية من أفراد المقاطعة و تأديتها إلى بيت المال كل أربعة شهور واإذا لم يتمكن دافعوا الجزية من أدائها في وقتها يقوم الدهاقون بإقراضهم على أن يستردوها منهم في المستقبل. كما كان الأغنياء يو ظفون نقودهم في الأعمال المالية، وكان فريق منهم يشتغل بودائع الناس عندهم، فعرفوا ما يسمى بالوديعة الناقصة .

هكذا يمكننا أن نعتبر الدهاقين بمثابة مصارف الإقليم، والأغنياء بمثابة مصارف شخصية. برغم الفارق الكبير في الشكل و الحجم والتنظيم. إن الوظيفة الرئيسية للبنوك بشكلها الحالي هي ما يجعل نشاط هؤلاء الأشخاص شبيه بنشاط البنوك الحالية الأساسي، من حيث الحفظ للودائع و الإقراض.

إنشاء المدارس المصرفية كان للصرافة أسس وقواعد يجدر بأصحاب المهنة مراعاتها بغض النظر عن الدين الذي يعتنقه الصيرفي. لأن الإسلام هو الحاكم المعتمد، فكان على الصيارفة فهم أحكام الصرف ور اسة ما كتب بشأنه. يقول الأستاذ حسن عبد الوهاب في حاشية كتاب (أحكام السوق): وكان الصيار فة بالقيروان يلزمون كتاب الصرف لسحنون. إلا أنهم كانوا يتلقون علم الصرف و أحكامه، فإذا نجح أحدهم في حفظ الأحكام وفهمها، أذن له بممارسة المهنة. (1) كما عرف المسلمون الوديعة الناقصة، والتحويلات، والشيكات.

الوديعة الناقصة: استمر الناس في إيداع أموالهم عند من كان يعرف منهم بالصدق والأمانة. وكان الزبير بن العوام من الرجال المقصودين لحفظ أموال الناس. غير أنه كان يرى أن الودائع النقدية لا يجوز حبسها عن التداول، وبالتالي فمن الخير له وللمسلمين الانتفاع بهذا المال، ودفعه للسوق للتداول وكان يفضل أخذ أموال الناس كقروض بدلا من الاحتفاظ بها كودائع.

التحويلات : عرف المسلمون نظام التحويلات و السفتجة، فكان الزبير يأخذ المال من قوم بمكة ويكتب لهم بها تحويلا على أخيه مصعب بالعراق.

⁽¹⁾ يحي عيد - مرجع سابق- ص 17

الشيكات: توسع المسلمون في استخدام الشيكات المسحوبة على الصيارفة، إذ كان الكبراء والأعيان يكتبون رقاعا لأصحاب الحقوق يأمرون فيها الصيارفة بدفع مبالغ معينة لحملة هذه الرقاع أو لأشخاص معينين. (1)

5) - البداية الأولى لظهور المصارف المنظمة:

كانت شؤون الاقتصاد في الزمن الماضي أهون شأنا وأيسر. ثم تعقدت الأمور في العصر الحديث فنشأت الشركات التجارية والصناعية، و أقيمت المصانع الكبرى، وأصبحت المعاملات المالية كبيرة ومعقدة أكبر من أن يتوسط فيها ذلك الصيرفي القديم، فتحول الصيارفة إلى مؤسسات كبرى تحترف المال وتقوم بنشاطات لتسهيل المعاملات المالية وتنظيمها على نطاق واسع، لقيت على أثرها رواجا وربحا كثيرا، هذه المؤسسات هي ما يعرف اليوم بالبنوك أو المصارف.

ويمكن القول " بأن أول مصرف منظم أسس في مدينة البندقية عام 1157 م. ثم أسس بعد ذلك بنك الودائع في مدينة برشلونة عام 1411م. و يعتبر الربع الأخير من القرن السادس عشر هو البداية الفعلية المعتبرة لنشاط المصارف الحديثة، حيث قام بمدينة البندقية في عام 1587م المصرف المسمى

BANCO DELLA PIZZA DI RIALTO ويعتبر هذا المصرف النموذج الذي أخذته معظم المصارف الأوروبية التي أسست بعد ذلك، مع مراعاة ما اقتضاه اختلاف الظروف والأحوال من دولة لأخرى.

أما الطفرة الحقيقية، والخطوات الواسعة التي خطتها هذه المهنة، فقد تمت مع النهضة الصناعية التي شهدها القرن التاسع عشر، والتي ساعدت على تكامل المؤسسات المصرفية ووصولها إلى الشكل الذي نشاهده في أيامنا هذه ." (2)

6) - بداية نشأة البنوك الربوية ببعض البلدان الاسلامية:

لما أصاب المسلمين الوهن والضعف ودب الخلاف بينهم، سهل على عدوهم طردهم من مواقعهم أولا ثم استعمار بلدانهم ثانيا. وتأثر البعض بالمحتلين و أعجبوا بتقدمهم المادي، فحاولوا محاكاتهم ظنا منهم في ذلك بلوغ ما بلغوا، شأن الضعيف الذي يقلد القوي، ولو كان هذا التقليد يجره إلى حتفه.وقد أثر هذا

⁽۱) يحى عيد- مرجع سابق- ص 17

^{42 :} ص : دار الشروق - ص $^{(2)}$

الإعجاب أيضا على بعض أهل العلم، فحاولوا أن يطوعوا الإسلام وينزلوه على آراء الغربيين والمستشرقين. وبدأت محاولة إقامة مصارف ربوية في البلاد الإسلامية، نذكر منها ما تم في عهد محمد على باشا عام 1830م، وعام 1848م ولكنهما فشلتا. وفي عام 1856م نجحت التجربة، فأقيم مصرف مصر. وفي عام 1866م تأسس المصرف الإمبراطوري العثماني بأموال انجليزية، ثم توالي إنشاء المصارف بعد ذلك، كالبنك الأهلى المصري الذي تأسس عام 1898م من قبل مجموعة من الممولين الإنجليز. وفي الأردن كان أول مصرف هو فرع المصرف العثماني عام 1925م، ثم المصرف العربي عام 1930م حيث أقام له فرعا في عمان 1936م. وفي السعودية بدأ أول مصرف عام 1926م، وهو فرع المصرف الهولندي لخدمة الحجاج الأندنيسيين. وفي العراق تم فتح مصرف انجليزي ببغداد عام 1890م و الذي أسس بعد ذلك فرعين له بالبصرة والموصل، ومثل ذلك أول محاولة لإقامة صيرفة حديثة بالعراق لا تعمل على أساس فردي كما كان الحال مع الصيارفة، إنما كشركات مساهمة. وفي عام 1913 فتح بنك بريطاني آخر هو البنك الشرقي (THE EASTERN BANK) فرعا له في بغداد، ثم أتبعه بثلاثة فروع أخرى في مناطق مختلفة من العراق.وفي تونس والجزائر و المغرب تأسست بنوك فرنسية عام 1865م بالمغرب، و عام 1879م بتونس، وعام 1851م بالجزائر. كما تأسست بنوك إيطالية بليبيا حتى قبل احتلالها من قبل الإيطاليين عام 1912م. فقد أقيمت بنوك إيطالية فيها منذ عام 1907م. كما كان في لبنان قبل عام 1918 م عدد قليل من البنوك الأجنبية، تعمل في التجارة الخارجية. توالى في كل هذه البلدان إنشاء البنوك الأجنبية، أو فروع لها خصوصا في النصف الأخير من القرن التاسع عشر.و هكذا كان تأثير الأجنبي الاستعماري وإضحا في التطورات المصرفية التي حدثت في مختلف الأقطار العربية، فكانت نظم النقد و الصيرفة نظما أجنبية عكست اندماجا نقديا ومصرفيا كاملا مع البلد المستعمر. فكانت وحدات النقد أجنبية وكانت المصارف أجنبية، وكانت هذه المصارف تجارية عادة، اهتمت بتمويل القطاعات التجارية عموما وقطاع التجارة الخارجية خصوصه وقدمت خدمات للمؤسسات والحكومات والشركات الأجنبية بوجه خاص، وكانت بنوك الإصدار أجنبية من ناحية و تجارية من ناحية أخرى. (3)

⁽³⁾ عبد المنعم السيد على – التطور التاريخي للأنظمة النقدية في الأقطار العربية – مركز دراسات الوحدة العربية, صندوق النقد العربي الطبعة الثالثة 1986م – ص: 393

استمرت المصارف في الأقطار العربية على هذه الحال، وحتى بعد الحرب العالمية الثانية. ولم تقم في هذه الأقطار سوى ثلاث محاولات لإنشاء مصارف وطنية، أولها بنك مصر الذي أنشأ عام 1920م وثانيها البنك العربي الفلسطيني عام 1930م، وثالثها مصوف الرافدين بالعراق عام 1941م، ونتيجة للتطورات الاجتماعية والسياسية الهامة التي حدثت بعد الحرب العالمية الثانية قامت البلدان العربية بتأميم أو تعريب أجهزتها المصرفية كليا أو جزئيا ويمكن تصنيف الأقطار العربية حسب ملكية أجهزتها المصرفية إلى ثلاث مجموعات:

الأولى: أصبحت فيها الأجهزة في نهاية السبعينيات مؤممة تأميما كاملا وهي: العراق، وسوريا والجزائر، وليبيا، والسودان، والصومال، واليمن الجنوبية. أما مصر فكانت بنوكها مؤممة حتى أوائل السبعينيات، حيث سمح للبنوك الأجنبية بفتح فروع لها بمصر.

الثانية: مجموعة أقطار تمتلك لجهزة مصرفية مختلطة محلية وعربية و أجنبية. معظمها يملكه القطاع الخاص و لا تساهم الحكومات إلا في القليل منها، ولكن تغلب عليها الملكية المحلية والعربية وتقل فيها الأجنبية، وتشمل هذه الأقطار كل من: الأردن، ولبنان، والسعودية، والكويت، و اليمن الشمالية، وتونس، والمغرب.

الثالثة: تؤلف ما تبقى من الأقطار العربية، التي تتمركز بالخليج العربي وتشمل:قطر و البحرين و دولة الإمارات العربية المتحدة. و تتألف الأجهزة المصرفية في هذه الأقطار من أنواع عديدة من الجنسيات، ولكن يغلب عليها العنصر الأجنبي بشكل واضح. (1) وهكذا يتجلى من خلال هذه الأمثلة من الأقطار العربية، أن نظام المصرف الأجنبي (الربوي) انتقل بحذافيره إلى بلاد المسلمين عن طريق المستعمرين دون أي تغيير أو تبديل، و استمر للأسف التقليد الأعمى للاستعمار حتى بعد خروجه دون أي جهد للاستيعاب والإبداع و البحث، لتكييف هذا المرفق لحيوي وفق روح الأمة و معتقداتها.

المبحث الثاني: أنواع البنوك.

لقد كان تطور المصارف ونشوها مرتبط و على الدوام بتطور المجتمعات اقتصاديا و اجتماعيا و كانت التجارة تحديدا أحد أهم الأنشطة التي ساعد نموها على تطور أعمال المصارف و تتوعها. (2)

⁽¹⁾ عبد المنعم السيد على – مرجع سابق – ص: 396، 58، 59، 60 بتصرف

⁽²⁾ أكرم حداد ، د. مشهور هذلول – النقود والمصارف مدخل تحليلي نضري – دار وائل للنشر والتوزيع – عمان ، الأردن – الطبعة الأولى 2005 – ص 144

ومع تطور المجتمعات على جميع المستويات الاقتصادية و العلمية خصوصا، أضحت البنوك بمثابة القاطرة التي تجر عربة الرقي و التطور والقوة للدول المتطورة، و التنمية للدول الأخرى، التي تبحث لنفسها عن موقع. وانعكس هذا التطور العلمي و التكنولوجي، ومنه الاقتصادي والتجاري خصوصا والاجتماعي، على قوة و مكانة هذه البنوك نفسها، فتوسع نشاطها، وقوى تأثيرها، وتعددت وتطورت خدماتها، كما تعددت أشكالها، فأصبحت شبكة هذا التنوع من البنوك هي ما يعرف اليوم بالجهاز المصرفي، الذي يتكون إجمالا لدى غالبية الدول من البنوك المركزية، والبنوك التجارية، والبنوك المتخصصة ، زيادة على ما يعرف اليوم بالبنوك الإسلامية في بعض البلدان .

1 البنك المركزي(1):

هو مؤسسة نقدية حكومية تهيمن على النظام النقدي و المصرفي في البلد. ويقع على عاتقها مسؤولية اصدار العملة، ومراقبة الجهاز المصرفي، وتوجيه الائتمان، لزيادة النمو الاقتصادي، والمحافظة على الاستقرار النقدي عن طريق توفير الكميات النقدية المناسبة داخل الاقتصاد، وربطها بحاجات النشاط الاقتصادي.

نشاة البنك المركزي:

إن الجذور التاريخية للصيرفة المركزية تمتد إلى منتصف القرن السابع عش، عندما لوحظ أنه في العديد من البلدان أخذ مصرف واحد يتولى مهمة إصدار الأوراق النقدية، والقيام بدور الوكيل المالي و الصيرفي للحكومة، بعد أن كان حق إصدارها متروكا لكل المصارف. وعلى هذا الأساس سمي هذا المصرف في البداية " بنك الإصدار " أو البنك الوطني، ونجم عن ذلك تركيز الإصدار في يد بنك واحد و أصبحت مسألة تنظيم إصدار العملة وضمان تحويلها إلى ذهب أو فضة أو الإثنين معا أهم وظائفه الأساسية. وبعرور الوقت كنتيجة لتطور العمل المصرفي، توسعت وظائفه وأغراضه، لتتناول تنظيم الإصدار والإشراف على الائتمان على حد سواء. ويمكن القول في هذا الصدد، أن البنك السويدي المعروف باسم " والإشراف على الائتمان على حد سواء. ويمكن القول في هذا الصدد، أن البنك السويدي المعروف باسم " Riks Bank الذي أنشئ عام 1656، و بنك إنجلترا عام 1694، يعدان من أوائل بنوك الإصدار في العالم. كما يرجع لهما الفضل في تطوير فن الصيرفة المركزية. ثم تلا ذلك إنشاء بنك فرنسا عام 1800 وبنك مواندا 1814 والبنك الوطني النمساوي 1817 والبنك الوطني البلجيكي 1850 وبنك روسيا 1800 وبنك ألمانيا 1875 وبنك الوطني النمساوي 1817 والبنك الوطني البلجيكي 1850 وبنك روسيا 1860

⁽¹⁾ حربي محمد عريقات ، سعيد جمعة عقل – إدارة المصارف الإسلامية – مرجع سابق – ص 41،42 بتصرف

ومن الملاحظ أن بنوك الإصدار في صورتها الأولى كانت بنوكا تجارية خاصة، ثم منحتها الحكومات امتيازا لإصدار العملة، مع حقها في الإشراف عليها وتسييرها طبقا لقواعد مرسومة. وقد تمخض عن هذا الامتياز أن انفردت بنوك الإصدار من بين البنوك الأخرى، وشاع استعمال الأوراق النقدية من قبلها. وبتوليها الوكيل المالي للدولة، توسعت اختصاصاتها لتشمل ليس الإصدار فحسب، بل المحافظة على احتياطيات البلد من الذهب أيضا. كما وجدت المصارف التجارية أن من المناسب لها أن تحتفظ لدى بنك الإصدار بحساب خاص، تودع فيه أرصدتها النقدية (احتياطاتها النقدية) لتسوية حساباتها. وبذلك أصبح بنك الإصدار يقوم بوظيفة الأمين أو الحارس لاحتياطات المصارف التجارية، ومن هذه الوظيفة تفرعت وظائف أخرى، أهمها اعتباره كملجأ أو كمقرض أخير تلجأ إليه المصارف التجارية لتتزود بالسيولة كلما كانت هناك ضرورة لذلك.

إن توحيد الإصدار يسهل إشراف الدولة عليه، ويزيل حالة الإقراط في الإصدار التي تتشأ عن تعددية جهات الإصدار. وعندما أدركت الحكومات خطورة حق إصدار العملة من قبل مؤسسات مصرفية خاصة، في حين أن الإصدار يمس مصلحة عامة، اتجهت إلى تأميمها. ومن أوضح الأمثلة على ذلك تأميم بنك فرنسا عام 1945ء إنجلترا عام 1946م. ومع مطلع القرن العشرين، أخذ إنشاء البنوك المركزية من قبل الحكومات بدلا من رؤوس الأموال الخاصة يتوالي في أرجاء العالم، وتعتبر مؤسسة البنك المركزي مؤسسة تسعى إلى تحقيق الصالح العام للدولة وليس هدفها الربح. كما تتولى إصدار العملة، وتركز جل أعمالها مع مؤسسات الحكومة، والخزينة العامة، و المؤسسات المصرفية الأخرى. ويوجد في كل بلد بنك مركزي واحد، باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية التي يوجد بها 12 مؤسسة للإصدار النقدي، خاضعة لسلطة نقدية مركزية ممثلة بمجلس الاحتياط الفدرالي (Fédéral Reserve Board) الذي يحدد السياسة النقدية للبلد، و التي تلتزم بتنفيذها جميع بنوك الإصدار.

2 البنوك التجارية:

يمكن تعريف البنوك التجارية (بنوك الودائع) بأنها المؤسسات التي تقبل ودائع الأفراد و الهيئات والمؤسسات، تحت الطلب أو لأجل، القابلة للسحب حين الطلب، أو بعد أجل قصير، ثم تستخدم هذه الودائع في منح القروض والسلف. (1)

⁽¹⁾ حربي عريقات ، د.سعيد جمعة عقل – مرجع سابق – ص 54

وجاء في كتاب " النقود و البنوك للدكتور إسماعيل محمد هاشم تعريف البنك بأنه: " المنشأة التي تقبل الودائع في منح القروض و السلفيات. " (1)

وبنفس المنطق، ورد تعريف البنك التجاري لدى الأستاذ غريب الجمال بأنه: " منشأة تقوم بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب، أو بعد أجل قصير."وتحتل هذه المصارف مركزا هاما في الاقتصاد القومي، إذ بالإضافة إلى قدرتها على خلق النقود، فإنها تجمع ودائع الهيئات و الأفراد ومدخراتهم وتعيد استثمار ما بقي لديها في شكل قروض قصيرة الأجل. تمنحها للمنشآت التجارية، و الصناعية والزراعية وغيرها، سدا لمتطلباتها من الأموال فوق رؤوس أموالها الأصلية."(2) وبعبارة أخرى فإن الأموال التي يقرضها البنك هي أموال الناس الذين أودعوها لديه أي ديون الناس بذمته. و هو عند إعادة تقديم هذه الأموال لآخرين، يكون قد تاجر بما لا يملكه، أي تاجر بما هو مدين به و هكذا فإن البنك في الحقيقة يتاجر بالديون. (3)

وربحه هنا يأتي من الفرق بين سعري فائدة الإقراض والاقتراض (أي ما يقدمه من فوائد على الودائع لديه)، وما يتلقاه من فوائد من (القروض المقدمة للغير). زيادة على أرباحه الأخرى المتأتية من عملياته المتعددة المقدمة للجمهور. ومنه نظيف بأن: "البنك هو منشأة تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة، لغرض إقراضها للآخرين وفق أسس معينة، أو استثمارها في أوراق مالية محددة. "(3)

يتبين من هذا بأن البنك يتعامل بأموال الغير، ويعطى قروضا تفوق بكثير ما يمتلكه من إمكانيات مالية. معنى ذلك بأن أمواله المكونة من (رأسماله عند التأسيس + الاحتياطي + الأرباح المتراكمة) لا تمثل إلا جزءا بسيطا من الأموال التي يعمل بها. "ويتر تب عن هذه الحقيقة الهامة للغاية، (ونقصد المتاجرة بأموال الغير) نتيجتان:

الأولى: الحرص. فالبنك مؤتمن على أموال الناس، أي المودعين الذين وضعوا ثقتهم فيه وأودعوه أموالهم. وهو حريص على تلك الأموال حرصا يمليه المنطق (البنك يسعى ليكون في مستوى الثقة الممنوحة له). ويمليه القانون (البنك ملتزم بإعادة الحق إلى أهله، خاصة وأن هناك إثباتا خطيا لهذا الحق بالتوقيع و التاريخ).

¹⁾ اسماعيل محمد هاشم - مذكرات في النقود و البنوك - دار النهضة العربية 1976 - ص 43

⁽²⁾ حربى محمد عريقات – المصارف وبيوت التمويل الإسلامية – دار الشروق جدة – طبعة 1978 ص 39

⁽³⁾ شاكر القزويني - محاضرات في اقتصاد البنوك - ديوان المطبوعات الجامعية - بن عكنون - الجزائر 1989 ص 24 25

هذا الحرص يتمثل في الضمانات Garantie التي يطلبها المصرف عند إقراضه الأموال للآخرين . فهو يسعى لضمان استعادة ما أقرضه. لأن ما كان قد أقرضه إنما هو مال الناس الذي لا بد أن يطلبوه منه (من البنك) يوما ما.

الثانية: السيولة Liquidité فالمصرف يتعامل بأموال الناس، لذا فعليه أن يكون حاضرا لطلبات الناس (أي المودعين) إذا طلبوا سحب ما يرغبونه من ودائعهم. وهذا يفسر مبدأ وجوب توفر السيولة الكافية (أي المال النقدي الجاهز) لدى المصارف لمواجهة طلبات السحب الآتية Eventuellesمن قبل الزبائن المودعين. (1)

3 البنوك المتخصصة:

يقصد بالبنوك المتخصصة (غير التجارية)، البنوك التي تقوم بالعمليات المصرفية التي تخدم نوعا محددا من النشاط الاقتصادي و فقا للقرارات الصادرة بتأسيسها، والتي لا يكون قبول الودائع تحت الطلب من أوجه أنشطتها الأساسية. (2) وهي حديثة الظهور نسبيا، ونشأت لتلبية حاجات التطور الاقتصادي في المجالات الزراعية والصناعية. وهي مجالات تحتاج إلى استثمار طويل الأجل، ولهذا فإنها لا تستطيع الاعتماد على مصادر الادخار التقليدية، بل يجب أن تكون موارد أموالها متصفة بالاستمرار. (3) ونؤكد على أن هذه الموارد، لا تستقيها من الودائع كما هو الحال في البنوك التجارية ولكن من رأس مال البنك، أو مما يخصص لها من ميزانية الدولة، إن كان اقتصادها موجها، ومن السندات التي تصدرها، وتشترك فيها البنوك التجارية كنوع من أنواع الاستثمار عندها. لذلك فإن البنوك المتخصصة، لا تستطيع أن تتمي المستمر في نشاطها إلا في حدود مواردها، بعكس الحال عند البنوك التجارية التي تستطيع أن تتمي على أنواع عدة، فمنها ما يختص بالتمويل الصناعي، وما ينشط في مجال التمويل الزراعي، وما يباشر عمليات مصرفية خاصة بالتجارة الخارجية. فضلا عن البنوك العقارية التي تقوم بالإقراض بضمان رهن عقارى لآجال متوسطة أو طويلة، وتختص هذه الأخيرة بتمويل الإسكان كذلك. (4)

⁽¹⁾ شــاكر القزويني ــ مرجع سابق- ص 28 29

⁽²⁾ محمد سويلم – إدارة المصارف التقليدية و المصارف الإسلامية " مدخل مقارن" دار الطباعة الحديثة – القاهرة -إيداع 1987 ص 19

⁽³⁾ أحمد نبيل النمرس – مبادئ في العلوم المصرفية – البنك المركزي الأردني – ص 10

⁽⁴⁾ عاسف حمود إدارة المنشآت المالية دار النشر العربي ص 56،57 عن رسالة الماجيستر لـ سعود عبد المجيد – مرجع سابق ص 127

4 البنوك الإسلامية:

- * عرفت لجنة خيراء التنظيم في المصارف الإسلامية البنك الإسلامي بأنه: مؤسسة مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي. (1)
- * وعرفه أحد رواد المصرفية الإسلامية بأنه:جهاز مالي يستهدف التنمية، ويعمل في إطار الشريعة الإسلامية، ويلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشرائع السماوية، ويسعى إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع. (1) باختصار فإن البنوك الإسلامية، عبارة عن مؤسسات مصرفية لا تتعامل بسعر الفائدة أخذ أو عطاء. على اعتبار أنه من الربا المحرم شرعا، وبديلها في ذلك هو استثمار الأموال، وفق صيغ معروفة. يمكن الرجوع لتفاصيل هذا الموضوع بالفصل الموالي من البحث.

المبحث الثالث:

مصادر الأموال واستخداماتها بالبنوك التجارية.

مطلب أول: مصادر الأموال بالبنوك التجارية (الخصوم). (2)

تتكون مصادر الأموال بالبنوك التجارية من مصادر داخلية ومصادر خارجية.

فالمصادر (أو الموارد)الذاتية أو الداخلية تكون من ر أس مال البنك، والاحتياطيات المحتجزة (من أرباحه السابقة لمواجهة مخاطر محتملة أو لتدعيم مركزه المالي) والأرباح الصافية المرحلة من سنوات مضت.

⁽¹⁾ نوري عبد الرسول الخاقاني -المصرفية الإسلامية الأسس النظرية وا شكاليات التطبيق - دار الياروري العلمية للنشر و التوزيع عمان الأردن - الطبعة العربية 2011 - ص 173

^{*} رأس مال البنك يعد النواة الأولى لمواد البنك الذي يبدأ نشاطه ، ولا يعتبر ذا أهمية لموارد البنك التجاري وا نما تتمثل أهمية في كونه مصدرا لثقة المودعين وعنصرا من عناصر الضمان والائتمان ، لذلك يجوز تشغيله في عمليات الإقراض أو الاستثمار.

⁽²⁾ سعود عبد المجيد - مرجع سابق - ص138، 137

أما المصادر الخارجية فتمثل التزامات البنك قبل الغير، لذلك فهي تأخذ طابع الوديعة أو القروض وتعتبر الودائع أهم مصادر التمويل بالبنوك التجارية وتأخذ شكلين:

- 1 ودائع جارية (الحسابات الجارية): وسميت بهذا الاسم نظرا لارتفاع معدل السحب منها والإضافة اليها مقارنة بغيرها من الودائع خلال فترة زمنية معينة.
 - 2 ودائع غير جارية: وهي على أشكال. ودائع لأجل، ودائع بأخطار، ودائع التوفير.
- أ الودائع لأجل: وتودع لدى البنك التجاري على أن لا يسحب منها إلا بعد انقضاء مدة معينة يتفق عليها صاحب الوديعة مع البنك. و من ثم يكفي أن يحتفظ البنك مقابلها بنسبة من الاحتياطي النقدي أقل من تلك النسبة التي يتعين الاحتفاظ بها مقابل الودائع الجارية.
- ب الودائع بإخطار: وتشترك مع الودائع الآجلة في وجود قيد معين على السحب منها ولكنه قيد أخف نسبيا، ويتمثل في ضرورة إخطار البنك قبل السحب بمدة معينة. الأمر الذي جعل قابليتها للسحب منها أعلى نسبيا واضطرار البنك لتجنيب قدر أكبر من السيولة لمقابلة السحب منها، ومؤدى هذا أن يتاح للبنك قدر أقل نسبيا لتوظيفها، وبالتالي تميل أسعار الفائدة المقررة لها لأن تكون أقل بالمقارنة مع النوع السابق.
- **ج ودائع التوفير:** تمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة وتقويت فرصة الحصول على فائدة مقابلها، دون التضحية باعتبار السيولة. حيث يمكن السحب منها في أي وقت." (1)

نستطيع أن نضيف إلى ما سبق، مصادر خارجية أخرى للتمويل بالبنوك التقليدية، كالمستحق للبنوك و المراسلين الذي يمثل التزامات البنك قبل البنوك المحلية و الأجنبية، في إطار العلاقات العادية اليومية أو القروض التي يحصل عليها من غيره.

- * ودائع أخرى وتشمل مثلا أرصدة الفوائد المستحقة للعملاء، وأرباح المساهمين التي لم يتسلموها بعد ومبالغ الديون المعدومة.
- * المبالغ المقترضة من البنك المركزي الذي يمثل في الوقت الحاضر الملجأ الأخير للإقراض، لتدعيم مركز السيولة بالبنوك التجارية.

⁽¹⁾ صبحى تادريس قريصة - النقود و البنوك - دار النهضة العربية - ص131

المطلب الثاني:

توظيف الأموال بالبنوك التجارية.

يعتبر البنك أمينا على أموال المودعين و هو مجبر على ردها إليهم فور طلبها بحسب طبيعتها، أو متى حان موعدها، وا لا عرض نفسه لمخاطر السيولة وضغط الإشاعة، التي قد تؤدي إلى إحراج البنك ووضعه أمام صعوبات الإقبال على السحب. لذلك فإن البنك اتقاء لمثل هذه المشاكل يوازن بين الأربحية والسيولة في توظيفه لأمواله كي لا يطغى عامل الأربحية على حساب السيولة و لا عامل السيولة على الأربحية. مع مراعاة هذه القضية، يوظف البنك التجاري أمواله وفق أشكال ثلاث هي:

- أ التوظيف في الإقراض
- ب التوظيف في الاستثمار
- ج التوظيف في إطار الجهاز المصرفي.

الفرع الأول: التوظيف في الإقراض

تعتبر هذه الوظيفة من المهام الرئيسية بالبنوك التجارية، كما أنها وثيقة الصلة بوظيفة قبول الودائع ذلك لأن إقراض البنك الأفراد و الهيئات، معناه وضع أرصدة سبق أن أودعت لديه موضع التشغيل. بذلك فهو يحولها من مال عاطل إلى مال متحرك يدر إيرادا، ونافع للمجتمع. ووظيفة الإقراض هذه تتمثل في قيام البنك بمد الغير برأس مال عامل في هيئة نقود، أو في شكل ائتمان مصرفي، على أن يتعهد المدين برد مبلغ القرض مضافا إليه الفوائد المتقق عليها في ميعاد الاستحقاق. وعادة ما يدعم البنك هذا التعهد بضمانات كافية يأخذها من العميل صاحب القرض، تحسبا لإمكانيات عدم الاسترداد في حال الإعسار أو الامتناع عن الدفع. وقبل التطرق لمسألة الاتئمان، نميز بين نوعين من أنواع الائتمان وهما القرض والاعتماد. " فالقرض Prêt يعني تقديم مبلغ دفعة واحدة من قبل المصرف إلى العميل.أما الاعتماد مبلغا معينا يسحب منه متى شاء مرة أو مرات خلال مدة محددة. و البنك يمنح الائتمان بالدرجة الأولى مبلغا معينا يسحب منه متى شاء مرة أو مرات خلال مدة محددة. و البنك يمنح الائتمان بالدرجة الأولى الحكومية وأدونات الخزانة). ويمنحه للأفراد لأغراض الاستهلاك. كشراء السلع المعمرة أو لأغراض بناء المساكن، ويمنحه للخارج (إلى منشأة أجنبية أو إلى دولة أجنبية). ويمكن تقسيم تلك العمليات إما بحسب المول مدة الائتمان، أو حسب الجهات المانحة له، أو حسب الجهات المانحة له، أو حسب المول عليه، أو حسب الجهات المانحة له، أو حسب طول مدة الائتمان، أو حسب الخرض من الحصول عليه، أو حسب الجهات المانحة له، أو حسب

شخص المستفيد منه، أو تبعا للضمانات المطلوبة من الزبون المستفيد منه مقابل حصوله عليه (1) ولنبدأ ب:

- 1 تقسيم الائتمان حسب الضمانات: إن البنك عندما يقرض أموالا للغير، يحيطها بضمانات قد تكون متعددة، لأجل استعادتها حسب الاتفاق. والضمانات التي يطلبها البنك نوعان: شخصية وحقيقية. فالشخصية تستند إلى مجرد الثقة في الجهة طالبة القرض. أما الضمانات الحقيقية، فتعني وجوب تقديم أشياء مادية على سبيل الرهن. ومن أشكال هذه الاعتمادات:
- أ الاعتمادات الشخصية: يعتمد فيها البنك عند تقديم القرض على متانة المركز المالي للعميل كضمان لسداد القرض.
- ب الاعتمادات بضمان بضائع: يقبل بموجبها البنك على فتح الاعتماد (أو القرض) مقابل بضائع قابلة للتخزين تودع لدى البنك كضمان.
- ج الاعتمادات بضمان أوراق مالية: شبيهة بسابقتها على أن يكون الضمان في هذه الحالة أوراق مالية كالأسهم و السندات، و شهادات الاستثمار.

د الاعتماد بتأمين كمبيالات:

- ه اعتمادات التجارة الخارجية: تلعب فيها البنوك الدور الحاسم من خلال ما تفتحه من اعتمادات مستندية، التي تعتبر بمثابة تعهد من البنك بأن يدفع للمصدر، قيمة البضاعة المشحونة إليه مقابل تقديم المستندات الدالة على تمام الشحن، المطابقة لشروط الاعتماد.
- 2 إذا ما قسمنا الائتمان حسب الجهة المانحة. فإنه يكون إما عقاري، أو صناعي أو تجاري... الخ أي طبقا لتخصص البنوك.
- 3 وقد يكون الائتمان عاما أو خاصا. فإذا كان المقترض فردا أو شركة فالائتمان خاص. وإذا كان المقترض الدولة ممثلة في الولاية أو الدائرة أو البلدية أيضا فالائتمان عام. ويكون ذلك من الجمهور أو البنوك أو الخارج.
- 4 أما التقسيم الرئيسي الذي يظهر العدد الواسع من أشكال الائتمان التي تتعامل بها البنوك. فهو التقسيم على أساس المدة أو أجل انقضائه. حيث يقسم إلى ائتمان قصير الأجل، ومتوسط الأجل وطويل الأجل. وأساسه هو الغرض من الائتمان. ولما كان القصد من الائتمان في الوقت الحاضر متعدد تبعا لتطور المجتمعات ، سواء بالنسبة للأفراد أو المؤسسات ، فإن أشكال الائتمان تتعدد تماشيا مع الحاجـــات.

⁽¹⁾ شاكر القزوني - محاضرات في اقتصاد البنوك - مرجع سابق- ص 93 91

ويمكننا التذكير هنا إجمالا دون تفصيل بالائتمان القصير والمتوسط و الطويل الأجل.

Le credit à court terme الائتمان قصير الأجل

و هو الائتمان الذي لا تزيد مدته عن سنة أو سنتين، ويشكل معظم قروض البنوك التجارية، و الوفاء به يتم مع نهاية العملية التي استهدف تمويلها. ويقدم للأفراد أو المؤسسات. حيث يساهم في تحسين معيشة الأفراد، ويدعم ويسهل نشاط المؤسسات.

- 1 تمويل الأفراد قصير الأجل يتمثل في شكلين: اعتمادات الخزينة للاستهلاك، والقروض العقارية قصيرة الأجل.
- أ اعتمادات الخزينة للاستهلاك: تتمثل في الأموال المعطاة للأفراد لتمويل كل حاجاتهم الاستهلاكية من سفر وسيارات، وأجهزة إلكترونية، والحاجات اليومية. ويأخذ الأشكال التالية:
 - ✓ القروض الشخصية
 - ✓ بطاقات الائتمان
 - ✓ السحب على المكشوف الخاص بالأفراد.
- ب القروض العقارية قصيرة الأجل: وتتمثل في القروض الموجهة للعقار وبالخصوص تلك المتعلقة بالسكن ومنها ما يعرف باعتمادات الوصل.
- * اعتمادات الوصل: هي نوع من القروض يقدمها البنك لمقترض ينوي بيع عقار ما (مسكنا مثلا) لشراء عقار آخر (مسكنا جديدا)، و بدون انتظار يساهم البنك في شراء العقار الجديد إلى حين بيع العقار القديم. ويمتاز بتكلفته العالية، و خطورته، بالنسبة للبنك و للزبون في حالة عدم التمكن من بيع العقار القديم.
- 1 2 تمويل المؤسسات قصير الأجل: ويتمثل في الروض و الاعتمادات التي تقدمها البنوك التجارية للمؤسسات لآجال قصيرة. وله عدة صور أهمها: الخصم، و اعتمادات الصندوق، و الاعتماد بالإمضاء و الاعتمادات المستندية.
- أ الخصم: هو عملية ائتمانية بمقتضاها يضع البنك تحت تصرف عميله قيمة الورقة التجارية دون انتظار أجل السداد، ويقوم البنك بتحمل أجل الدين وتحصيل الورقة التجارية من المدين بقيمتها في موعدها ذلك بعد أن يخصم مبلغا بمثابة الفائدة التي سيحققها البنك، نظير الخدمة التي أداها للمؤسسة(1) أو بعبارة أخرى، فإن الخصم هو قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل موعد استحقاقها لقاء خصم جزء من قيمتها، ثم يقوم بتحصيل قيمتها من المدين في التاريخ الموعود أو من الخاصم المظهر،

 (1) شوقي بورقبة التمويل في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية مرجع سابق- ص 73

أو من المظهرين، في حالة إعسار المدين الأصلي. و هكذا فإن العملية هي في آن واحد ألتمان و خصم. ائتمان باعتبارها تتضمن تقديم مال على أساس القرض، و انتظار الوفاء به في الميعاد المحدد أصلا في ورقة الدين، و هي خصم باعتبار أن الاستيفاء المعجل للدين لابد له من ثمن و هذا الثمن هو الخصم.

ما هي الأوراق القابلة للخصم؟ إنها الكمبيالة، والسند الإذنى، وسند إ يداع البضاعة في المخازن العمومية، وحوالات الخزينة العامة المستحقة خلال ثلاثة أشهر، والصكوك ذات الأجل الطويل نسبيا للاستحقاق. (1)

ويشمل سعر الخصم Le taux d'escompte ثلاثة عناصر هي:

- ✓ سعر الفائدة* بين تاريخ الخصم وتاريخ الاستحقاق.
 - ✓ عمولة الخصم، أي أجر البنك من العملية.
 - ✓ مصاريف التحصيل.
- ب اعتمادات الصندوق Les crédits de caisses: اعتمادات تستهدف تغذیة حساب الزبون و تلبیة احتیاجاته للسیولة. و من أمثلتها: اعتماد البرید الوارد، اعتماد الموسم، بطاقات الائتمان، وتسهیلات الصندوق و التی من أهمها:
- التوطين :La domiciliation ويعني تحديد اسم بنك، و رقم حساب يجري منه تسديد الورقة التجارية الموطنة.
- السحب على المكشوف :Le découvert: السماح للمؤسسة بأن يصبح حسابها مدينا لفترة معينة قد تصل إلى سنة. و تحسب الفائدة على أساس أيام السحب، و مدة المكشوف.
- ج الاعتمادات بالإمضاء: مفادها أن البنك يقوم بتقديم ضمان في شكل توقيع، أي أنه في هذه الحالة كضامن لقدرة المؤسسة على التسديد La solvabilité و لا يقدم أموالا إلا في حالات استثنائية مثل الإفلاس، أو العجز عن التسديد⁽²⁾.

⁽¹⁾ شوقي بورقبة - التمويل في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية - مرجع سابق- ص 73

⁽²⁾ شاكر القزويني - محاضرات في اقتصاد البنوك - مرجع سابق- ص 95

سعر الفائدة نسبة تحددها السلطة المالية و النقدية للدولة.

ويعتبر الاعتماد، بالإمضاء، الأفضل بالنسبة للبنوك مقارنة باعتمادات الصندوق، وذلك بسبب عدم تحريك رؤوس الأموال من الخزينة. و تتمثل في:

*الضماتات: وهي الضمانات المقدمة من البنك للمؤسسة بالتسديد نيابة عنها في حالات العجز أو الإفلاس.

*القبول: ويتمثل في قبول البنك لورقة تجارية يسحبها عليه العميل لدخولها في تاريخ الاستحقاق.

*خطاب الضمان: هو تعهد كتابي، يتعهد بمقتضاه البنك بكفالة أحد عملائه في حدود مبلغ معين تجاه طرف ثالث، بمناسبة التزام ملقى على عاتق العميل المكفول. وذلك لوفاء العميل بالتزامه تجاه ذلك الطرف خلال مدة معينة، على أن يدفع البنك المبلغ المضمون عند أول مطالبة، خلال سريان الضمان بغض النظر عن معارضة المدين أو موافقته في ذلك الوقت.

* الإعتمادات المستندية الخارجية. " وهو عقد يلتزم به البنك الذي يتعامل معه المستورد بضمان تسديد قصير الأجل للتجارة الخارجية. " وهو عقد يلتزم به البنك الذي يتعامل معه المستورد بضمان تسديد البضاعة للمصدر، أو قبول كمبيالة مسحوبة عليه، وذلك بشروط معينة واردة في هذا التعهد. ويكون مضمونا برهن حيازي للمستندات الممثلة للبضائع المصدرة."(١) يحدد البنك علاقته مع زبونه منذ البداية، وقبل فتح الاعتماد بموجب عقد مفصل، وعادة يشترط البنك أن ترد مستندات الشخص باسمه أو مظهره له أو صادرة لأمره. هذه المستندات هي ضمانة البنك لاستيفاء حقه بذمة الزبون.و هذه المستندات هي:(2) ** سند الشحن Connaissement و يصدره الناقل. وهو قابل للتداول بالتظهير، وهو أهم المستندات.

- * وثيقة التأمين Police d'assurance
- * نسخة من قائمة البضاعة Facture
- * شهادة المنشأ Certificat d'origine

و هناك شهادات أخرى قد يشترطها المشتري بناء على رغبته، أو نزولا عند قوانين بلاده، كشهادة الوزن، و النوع، و الصحة،... الخ.

⁽¹⁾ شاكر القزويني – مرجع سابق- ص 105.

⁽²⁾ شوقي بورقبة - مرجع سابق - ص 75_78.

- 2 الائتمان متوسط الأجل Le credit à moyen terme : وتتراوح مدته من سنتين إلى خمس سنوات و أحيانا سبعة. و موضعه في الغالب تمويل مشتريات، معدات، و مكننة. أي التمويل الاستثماري لا التشغيلي. (1)
- 3 الائتمان طويل الأجل Le crédit à long terme : مدته تزيد عن خمس أو سبع سنوات، وقد كان هذا النوع من الائتمان حكرا على المؤسسات المتخصصة.

الفرع الثاني:

التوظيف في الاستثمار بالبنوك التجارية. (2)

معنى الاستثمار بالبنوك: يحتل التوظيف في الاستثمار المكانة الثانية بعد إشباع حاجات النشاط الاقتصادي إلى القروض. فيعد تجنيب قدر كاف من الأموال التي في حوزة البنك، لمواجهة سحوبات العملاء وطلبات القروض، ويعمل البنك على توظيف الفائض عنده في استثمارات طويلة الأجل نسبيا بدلا من ترك ذلك الفائض عاطلا دون تشغيل. فليس من مهمة البنك اكتتاز المال، وحجبه عن التداول. ويقصد بالاستثمار في البنوك، الأموال التي يتم بها شراء أصول بقصد الربح وليس بقصد تحقيق متطلبات السيولة. وعلى ذلك تخرج عن مفهوم الاستثمار أموال البنك المستخدمة في أذون الخزانة *و الأوراق المالية الحكومية. ذلك لأن حيازة تلك الأذون، و الأوراق المالية، لم تكن بغرض تحقيق أرباح بالدرجة الأولى، ولكن لتكوين احتياطي وقائي * أو ثانوي لمقابلة متطلبات السيولة. ويفهم من هذا

أن كلمة استثمار من الناحية المصرفية، يقصد بها الأموال التي توضع لشراء أسهم شركات، و السندات الخاصة أو العامة لآجال طويلة بهدف تحقيق عائد. غير أن الواقع يثبت بأن الفرق بين حساب الاستثمار في البنك، والاحتياطي الوقائي رفيع جدا. لذلك كثيرا ما يشار إلى الاستثمار في البنوك التجارية على أنها تلك الأصول التي تكون الاحتياطي الوقائي، وحساب الاستثمار، وتعرف بـ: محفظة الأوراق المالية".

⁽¹⁾ سعود عبد المجيد - مرجع سابق - ص 170،168

⁽²⁾ شاكر القزويني _ مرجع سابق - ص 105 الاحتياطي الوقائي يحوي أذون الخزانة و سندات حكومية.

[•] أذون الخزانة: تصدرها خزانة الدولة لمدة قصيرة (91) يوما و تتمتع بدرجة عالية من السيولة، و يمكن خصمها في كل وقت لدى البنك المركزي. و فضلا عن قصر مدة تداولها، فهي تتمتع بقدر كبير من الثقة و ما يترتب على ذلك من ارتفاع درجة القبول العام لها عند المنشآت المالية الوطنية و الأجنبية. و هذه المميزات التي تتمتع بها تجعل عائدها قليل

1 الاستثمار في محفظة الأوراق المالية:

يقصد بها المبالغ المخصصة إلى محفظة الأوراق المالية، حيث تستثمر البنوك التجارية جزءا من مواردها المالية في شراء الأوراق المالية نظرا لما تدره من عائد مجز. ويأتي استثمار الأموال في الأوراق المالية في المرتبة الثانية من حيث الأهمية بعد القروض. ويمكن تصنيفها إلى:

- سندات الحكومة: تصدرها الدولة للاكتتاب العام، لتمويل مشاريع التنمية لديها. و غالبا ما تفضل البنوك هذه السندات، بسبب ما تدره من دخل ثابت ومعقول في مقداره، بالإضافة إلى ما تتمتع به من ثقة.
- الذهب و الصكوك المقومة بالذهب: تعتبر من أوجه الاستثمار بالبنوك التجارية بالخارج، فتقوم هذه البنوك بشراء الذهب عند انخفاض أثمانه نسبيا لكي تبيعه عندما ترتفع تلك الأسعار.
- الأسهم و السندات التي تطرحها الشركات المساهمة و المؤسسات الكبرى للاكتتاب من قبل الجمهور واستثمارات البنوك بالخارج تتجه إلى هذا النوع من الاستثمار باعتبار ه يمثل خط دفاع متين في مواجهة مخاطر السيولة، نظرا لإمكانية بيعها في بورصة الأوراق المالية. والقاعدة العامة التي تحكم استثمارات البنوك، هي أنه كلما زادت المخاطر كلما زاد الربح. أما إذا تو فر الأمان بالنسبة لرد الأصل، وبالنسبة للعوائد السنوية، فإنه غالبا ما يكون العائد قليلا. لذلك تراعى البنوك هدف الربحية

والسيولة و الأمان.و أعتبر تتويع الأوراق المالية التي يحتفظ بها البنك، من القواعد المصرفية السليمة. يمثل السهم جزءا من رأس مال الشركة، أما السند فيمثل جزءا من قرض حصلت عليه. وقد توسعت الأهمية الاقتصادية للأوراق المالية بشكل كبير في الوقت الحاضر، من أجل إسهام عدد أكبر من الأفراد في المشاريع. نظرا لأن المجهودات الفردية، ليست مؤهلة للقيام بالمشاريع الكبرى التي أصبحت طابع العصر. هذا التطور كانت نتيجته، ظهور الأسواق المالية، أو ما يسمى بالبورصات "التي يجرى فيها تداول الأسهم والسندات.

إن الفرق بين السند "Obligation" و السهم "Action" هو أن السند يدر دخلا سنويا ثابتا ومعروفا هو الفائدة، ولا علاقة له بالشركة و لا بنتائج أعمالها. بخلاف الحال في السهم، الذي يدر دخلا متغيرا هو الربح الذي يتوقف على نتيجة النشاط الاقتصادي للمنشأة في نهاية السنة، و حامله يعتبر كشريك، لأن هذا السهم جزء من رأس مال الشركة.

2 الاستثمار في محفظة العملة الأجنبية:

لا يقتصر تعامل المصارف التجارية على العملة الوطنية لوحدها. بل يتعداها للتعامل بالعملات الأجنبية المختلفة، وتحديدا العملات الرئيسية. فالمصارف باعتبارها وسيطابين المؤسسات المحلية و الأجنبية تقوم بتزويد المؤسسات المحلية بما تحتاجه من عملات أجنبية، لإتمام صفقاتها التجارية، أو إبرام العقود مع مثيلاتها الأجنبية. ويمكن تقسيم الموجودات الأجنبية إلى:

- ✓ نقد في الصندوق
- ✓ أرصدة لدى المصارف المراسلة
 - ✓ محفظة الأوراق المالية
- ✓ التسهيلات الائتمانية الممنوحة بالعملة الأجنبية.

بالإضافة إلى عمليات شراء وبيع العملات الأجنبية أو ما يعرف بالتعامل بالأرصدة، سواء ما كان منها آنيا أو آجلا.و هناك أدوات مختلفة يتم التعامل بها في أسواق العملات الأجنبية منها:

الحوالات الخارجية، و الشيكات المصرفية بالعملات الأجنبية، وشيكات المسافرين، و الشيكات السياحية و الاعتمادات الشخصية، و أوراق النقد الأجنبية.

3 البنود خارج الميزانية:

طورت المصارف خلال القانينات من القرن الماضي أدوات و أساليب لأداء الأعمال التجارية، بحيث لا تظهر هذه الأدوات ضمن ميزانية المصرف التجاري، ولكنها تؤثر وبشكل كبير على ربحية المصرف، أو المخاطر التي يتعرض لها. و يمكن تقسيمها إلى قسمين:

الأول: ويشمل الأنشطة التي تولد دخلا أو خسارة للمصرف. كقيامه بعمل الوسيط التجاري، أو بإدارة السيولة للمشاريع.

الثاني: يشمل الأنشطة التي يقوم فيها المصرف بتقديم الالتزام والتعهد المستقبلي لقاء رسوم أو عمولة أو التعهد بأداء مشروط في حال احتمالية عدم أداء معين. ويمكن تقسيم النوع الثاني هذا إلى ثلاثة أقسام وهي:

الضمانات المالية، و التمويل التجاري، و الاستثمار في المشتقات المالية.

نكتفي في هذا المقام بالإشارة إلى قضية المشتقات المالية فحسب، نظرا لأن التعرض إلى الضمانات المالية، والتمويل التجاري قد سبق.

3 1 الاستثمار في المشتقات المالية:


تطور التعامل بالمشتقات المالية وباتت تشكل مصدرا هاما من مصادر دخل المصارف التجارية. فبعد انهيار نظام بريتون وودز عام 1971 عانت كثير من المؤسسات والشركات العالمية والتي تتعامل بحجم كبير من العمليات المالية، من تقلبات أسعار العملات وأسعار الفائدة، مما جعلها تتعرض لمخاطر كبيرة نتيجة هذه التقلبات. وقد دفع هذا كثيرا من الأفراد المتخصصين في الشؤون المالية، إلى ابتكار أدوات مالية جديدة تسمى بعقود المشتقات، تسهل عملية نقل و توزيع المخاطر. و عقود المشتقات المالية، هي عقود فرعية تبنى أو تشتق من عقود أساسية لأدوات استثمارية (كالأوراق المالية أو العملات..) لينشأ عن تلك العقود الفرعية أدوات استثمارية مشتقة. و الأدوات المالية الأصلية تشمل تلك الأدوات المالية التي تدرج في الميزانية، و التي يترتب على اقتنائها حدوث تدفق نقدي، يتخذ صورة مدفوعات نقدية. أما المشتقات، فهي في معظمها أدوات خارج الميزانية لأنها لا تسبب تدفق نقدي مبدئي. وتتكون المشتقات المالية من: العقود المستقبلية، العقود الآجلة، عقود المبادلات، عقود الخيارات.


و الهدف الأساسي من المتاجرة في المشتقات، يكمن في الخوف من انخفاض أسعار المشتقات المالية نتيجة لارتفاع أسعار الفائدة.و هذا يعني أن الهدف من المشتقات هو التحوط عن طريق نقل المخاطر الناتجة عن عدم ثبات أسعار العديد من العناصر، مثل أسعار الفائدةوأسعار الصر ف وأسعار الأسهم. كما يمكن التعامل بالمشتقات المالية لغايات المضاربة. (1)

و تعتبر أسواق المشتقات المالية أكبر الأسواق على الإطلاق من حيث الحجم. إذ تجاوزت 600 تريليون دولار أمريكي سنة 2009. وما تزال تتمو بشكل هندسي، وا إن عرفت نكسة خلال الأزمة المالية العالمية التي هزت العالم خلال فترة 2008 2009.

و الشكل الموالي يبين التطور الحاصل في حجم التعامل بالمشتقات المالية.

⁽¹⁾ أكرم حداد , مشهور هذلول- النقود والمصارف – مدخل تحليلي ونظري – مرجع سابق – ص 58 155





ولقد أوضح عبد الكريم أحمد قندوز معنى المشتقات المالية كما يلي:(1)

*الخيارات:عقد الخيار أو الاختيار. هو عقد بعوض على حق مجرد يخول صاحبه بيع شئ محدد أو شراءه بسعر معين، طيلة (طوال) مدة معينة (معلومة) أو تاريخ محدد، إما مباشرة أو من خلال هيئة ضامنة لحقوق الطرفين". أو "عقد يمثل حقا للمشتري (وليس التزاما) في بيع أو شراء شئ معين (سعر التعاقد أو الممارسة) خلال فترة زمنية معينة. ويلتزم بائعه ببيع أو شراء ذلك الشئ بالسعر المتفق عليه خلال تلك الفترة الزمنية مقابل مبلغ محدد يدفعه مشتري العقد، يسمى بعلاوة الصفقة الشرطية". وتعرف علاوة الصفقة الشرطية (أو ثمن عقد الخيار) على أنه: "تعويض متفق عليه يدفع للبائع (بائع عقد الخيار) في البورصة من قبل المشتري (دافع ثمن الخيار) مقابل تمتعه بحق شراء (إن كان خيار بيع) أوراق مالية خلال فترة زمنية محددة.و هذا المبلغ غير مرجع سواء نفذ أو حق بيع (إن كان خيار بيع) أوراق مالية خلال فترة زمنية محددة.و هذا المبلغ غير مرجع سواء نفذ المشتري حقه أو لم ينفذ. وقد ازداد التعامل بعقود الخيارات في الولايات المتحدة الأمريكية حتى أصبحت تزيد عن مليون عقد يوميا تتضمن مئات الملابير من الدولارات. ولم ينتشر التعامل بالخيارات خارج الولايات المتحدة إلا في عقد الثمانينات، حيث أصبحت متداولة في أكثر من أربعين سوقا على مستوى العالم.

(1) عبد الكريم أحمد قندوز اعتمادا على أرقام بنك التسويات الدولي سنة 2010م

• العقد الآجل وخصائصه:

العقد الآجل عقد ينزم بمقتضاه طرفان أحدهما بائع و الآخر مشتري، لبيع أو شراء أداة مالية أو عملة أجنبية أو سلعة في تاريخ محدد مستقبلا بسعر متفق عليه. فهي بذلك عقود ذات طرفين، يحتمل حصول أي منهما على مكاسب أو خسائر نتيجة التغير ات في المركز المرتبط بالعقود. وباختصار هي اتفاق على شراء أو بيع أصل في وقت مستقبلي معين، مقابل سعر معين. وتعتبر العقود الآجلة مشتقة بسيطة، تتميز بالخصائص التالية:

- المرونة: حيث لا تكون العقود الآجلة بصفة عامة معيارية.وهذا يعني أن كلا من البائع و المشتري يتفاوضان على شروط العقد، لذلك فهما يمتلكان حرية التصرف وابتداع أي شروط يرونها لأي سلعة.
- لا تتمتع بالسيولة مقارنة بالمشتقات الأخرى. فإذا رغب البائع أو المشتري الخروج من الاتفاق الآجل، فإنه يحتاج لأن يجد شخصا آخر يحل محله ويقبل أن يتم بيع العقد له.

تتضمن مشكلة محتملة وهي المتعلقة بمخاطر الائتمان أو مخاطر العجز، وهي المخاطر الناشئة عن عدم قدرة أطراف العقد الآجل على الوفاء بالتزاماته.

- يتحدد الربح و الخسارة من العقد الآجل مباشرة من العلاقة بين سعر السوق الفعلي للأصل محل التعاقد، وسعر التنفيذ الذي تم تضمينه في العقد من الاتفاق بين الطرفين.
- تتحقق قيمة العقد الآجل فقط في انتها صلاحية العقد، و لا توجد مدفوعات عند بداية العقد وكذلك لا توجد أي نقود يتم تحويلها من طرف لآخر قبل تاريخ انتهاء صلاحية العقد.

*المستقبليات: على غرار العقود الآجلة فإن العقود المستقبلية هي اتفاق بين طرفين على شراء أو بيع أصل ما في وقت معين بسعر معين. ولكن على خلاف العقود الآجلة يتم تداول العقود المستقبلية في البورصات. ومن أجل جعل التداول ممكنا، تحدد البورصة سمات معيارية للعقد، ونظرا لأن طرفي العقد قد لا يعرفان بعضهما الضرورة، فإن البورصة تعطى كلا الطرفين ضمانا بأن العقد سوف يحترم.

*المقایضات: عقد المبادلة (المقایضة) هو اتفاق بین طرفین أو أکثر لتبادل سلسلة من التدفقات النقدیة خلال فترة مستقبلیة. فعلی سبیل المثال الطرف(أ) یوافق علی دفع معدل فائدة ثابت علی مبلغ معین(فرضا ملیون دولار) کل سنة لمدة خمس سنوات وذلك لطرف آخر ولیکن (ب). والطرف(ب) سوف یدفع معدل فائدة عائم (أي سوقي ویعتمد علی تفاعل قوی العرض و الطلب) علی نفس المبلغ

المحدد و هو مليون دولار، وذلك كل سنة لمدة خمس سنوات. وترتبط التدفقات النقدية التي يدخل فيها أطراف العقد عادة بأداة دين أو بقيمة عملات أجنبية.

ولعقود المبادلة أنواع كثيرة منها:

أ مبادلات أسعار الفائدة

ب مبادلة العملات

و غيرها من المبادلات. إن المبادلة في صورتها الأكثر عمومية هي عقد يتضمن تبادلا لتدفقات نقدية وفقا لصيغة تعتمد على قيمة أو أكثر من المتغيرات، ولذلك لا يوجد حد لعدد أنواع المبادلات التي يمكن ابتكارها. ومن بين أنواع عقود المبادلات نجد: مبادلة الاستحقاق المستمر، ومبادلة استحقاق الخزانة مبادلة أصل الدين، مبادلة حقوق الملكية، المبادلات السلعية ... الخ (1)

4 التوظيف في إطار الجهاز المصرفي:

قد يوظف البنك التجاري جانبا من أمواله في إطار الجهاز المصوفي، وحينئذ يتجه هذا التوظيف وجهتين لدى البنوك التجارية الأخرى، ولدى البنوك المتخصصة.

فإذا قام البنك بتوظيف أمواله لدى بنك تجاري آخر، فإنه يودع تلك الودائع نضير فائدة يستحقها على تلك الودائع. ويتوقف سعر الفائدة عادة على مدة الوديعة. (2)

المطلب الرابع:

ملاحظات عن الجهاز المصرفي الجزائري قبيل الاستقلال والوقت الحالي. الملاحظ من هيكلة الجهاز المصرفي الجزائري إبان الفترة الاستعمارية وقبيل الاستقلال، أنه كان يتكون من شبكة واسعة من البنوك التجارية و المتخصصة، نشط في مختلف القطاعات الزراعية والصناعية و القارية و التجارية خدمة للأغراض الاستعمارية، في استغلال الثروات الوطنية عبر خدمة المعمرين، وتحويل الأرباح إلى المستعمر.

⁽¹⁾ عبد الكريم أحمد قندوز – الاستفادة من عقود الخيارات المالية في الصناعة المالية الإسلامية – مجلة الأبحاث الاقتصادية – جامعة سعد دحلب البليد ة – العدد 6– جوان 2012– ص 128 128

⁽²⁾ عاصف حمود - إدارة المنشآت المالية - دار النشر العربي - ص 134.133

وفور نيل الجزائر استقلالها، أدركت أهمية الجهاز المصرفي، ودوره الكبير في خدمة التنمية الحقة، التي تخدم مصلحة الجزائريين وتدعيم التحرر، باستقلال اقتصادي حقيقي يضمن استقلالية القرار السياسي. فكانت أولى الخطوات، إقامة البنك المركزي الجزائري قمة الهرم في الجهاز المصرفي. تلاه إنشاء العملة الوطنية ممثلة في الدينار الجزائر رمز السيادة. وتلا ذلك تدعيم التوجه الجديد، بإنشاء مجموعة من البنوك التجارية، تمثلت في البنك الوطني الجزائري وبنك الجزائر الخارجي و القرض الشعبي. و بنوك متخصصة مثلها بنك الفلاحة و التنمية الريفية، وبنك التنمية المحلية. ويمكن أن نظيف لهذه البنوك الصندوق الوطني التوفير والاحتياط.

هذه المؤسسات القليلة العدد الواسعة الانتشار، كانت تعمل وفق التوجه الاشتراكي في مراحل معينة. ولما فرضت التطورات على المستوى المحلي و العالمي ضرورة تغيير التوجه وفق منطق اقتصاد السوق، بدأت السلطات الإعداد لرؤى جديدة وشرع في تطبيق إصلاحات متتالية مرة ولكنها كانت حتمية، للوصول إلى المراحل التي وصل إليها الاقتصاد الجزائري اليوم.

ففي القطاع المصرفي. ما نلاحظه من خلال قائمة البنوك التي تتشط اليوم، هو توسعها من حيث العدد، فتح المجال للبنوك الأجنبية و المحلية. وكذا للقطاع العام والخاص للعمل وفق منطق اقتصاد السوق. فهل مكن هذا التتوع من خدمة الاقتصاد الوطني بفعالية اليوم ؟ إن المتمعن في سبب عدم قدرة صادراتنا خارج قطاع المحروقات على التحسن، ليجد أحد أسبابها ماثلا في عدم تفاعل الجهاز المصرفي مع المؤسسات.

وبالتالي فإن المخرج الوحيد لهذا الوضع هو في خلق المؤسسات وتتويعها، وتحسين محيطها ومرافقة البنوك لها. وفيما يلي قائمة بأسماء المصارف التي كانت تعمل بالجزائر إبان الاستعمار وقائمة المصارف العاملة اليوم.

الفرع الأول: الهيكل المصرفي في الجزائر قبيل الاستقلال⁽¹⁾ أولا: البنوك التجارية ومن أبرزها

(1) Crédit foncier d'Algérie et de Tunisie وقد تأسس في الجزائر عام 1880 للعقار والزراعة، ومد نشاطه إلى تونس عام 1907. وكان أكبر بنك جزائري

(2) Compagnie Algérienne de Crédit et de Banque

وقد تأسس عام 1877، ويأتي في الدرجة الثانية (131 فرعا).

(133 فرعا).

(3) Comptoir national d'escompte

وقد تأسس بعد الحرب العالمية الثانية في الجزائر العاصمة ووهران.

في الجزائر ووهران (1958) (5) Crédit Lyonnais (1878) (5) Crédit Lyonnais (1878) (6) Société Générale (1914) (6) Société Générale (1914) (7) Société Marseillaise (7) Société Marseillaise (7) Société Marseillaise (8) Banque nationale pour le commerce et l'industrie Algérie (1961) (9) Crédit Industriel et Commercial (10) Barclays Bank (10) Barclays Bank (11) Warms et Cie (1974) (1975) (1

إن مجموع فروع البنوك التجارية قبيل الاستقلال كان 409 فرعا ، منها 149 في منطقة الجزائر ، و 154 في منطقة وهران ، و 33 في منطقة وهران ، و 33 في منطقة قسنطينة ، و 23 في الصحراء . وأعلى درجة لتركز الفروع كانت في مدينة الجزائر : 92 فرعا.

ثانيا: بنوك الأعمال

1) Crédit Algérien

وتأسس بالأصل في باريس عام 1881 يقصد تشجيع الملكية العقارية و أشغال البني الارتكازية Infrastructures

⁽¹⁾ شاكر القزويني – محاضرات في اقتصاد البنوك - ديوان المطبوعات الجامعية - بن عكنون الجزائر طبعة 1989 ص 155 155

(2) La Banque Industrielle pour l'Algérie et le Méditerranée

وقد تأسس عام 1911 . وكان له 03 فروع عام 1961.

(3) Banque de Paris et des Pays-Bas (PARIBAS)

وقد فتح له فرعا في الجزائر عام 1954.

ثالثا: منشآت إعادة الخصم

وهي لا تتعامل مع الجمهور وا إنما مع المصارف ومثالها في الجزائر عشية الاستقلال:

Compagnie Parisienne pour le réescompte

رابعا: بنوك التنمية

ويمثلها صندوق التجهيز من أجل تتمية الجزائر:

Caisse d'équipement pour le développement de l'Algérie

وقد تأسس عام 1959 طبقا لمنهاج قسنطينة وذلك "بقصد جمع الموارد وا نفاقها لغرض التنمية ". وفي عام 1960 بلغت مساهمته 41,54مليار فرنك قديم ، منها 5،7 مليار للمنشآت الصناعية القائمة.

خامسا: بنوك الائتمان الشعبى

انتقلت أسس وقواعد الائتمان المشترك mutuel ، التي تقررت في فرنسا سنة 1917، إلى الجزائر سنة 1921 . وظهرت البنوك الشعبية في عنابة (1922)، وبجاية (1923)، والجزائر وقسنطينة (1924) لأغراض الأفراد و المنشآت الصغيرة.

وقد شجعت السلطة العامة تلك البنوك بسلف متوسطة وطويلة الآجل. وقد تغير نظام البنوك الشعبية (مع تغيره في فرنسا) وأصبح بشكل هر مي, على قمته مجلس وصندوق مركزي، وفي قاعدته 03 بنوك شعبية تجارية صناعية في كل من الجزائر ووهران وقسنطينة ، وبنكان جهويان : واحد تجاري صناعي في عنابة وواحد عقاري في العاصمة .

وفي عام 1961 كان للبنوك الشعبية 22 فرعا، منها 09 في العاصمة.

سادسا : المنشآت العامة وشبه العامة (فرنسية)

(1) Crédit Foncier

وهذا إضافة إلى البنك المتفرع عنه بنفس الاسم-الجزائر وتونس.

وكان يزاول عمله في الجزائر بصفته فرعا للبنك الفرنسي، وخصوصا بعد الحرب العالمية الثانية.

(2) Crédit National

وكانت عملياته طويلة الآجل وقاصرة على الدولة . وكان لهذا البنك دور مهم في تمويل الاستكشافات النفطية في الجزائر .

وقد توقف عن التمويل في الجزائر عام 1962. واختفى نهائيا عام 1967.

(3) Caisse des dépôts et consignations

(صندوق الودائع و الأمانات) :وكان يقرض الهيئات المحلية و المنشآت العامة ، وهو المسؤول عن " الصندوق الوطنى للادخار و الاحتياط " و صندوق توفير البريد " .

(4) Caisse Nationale des Marchés de l'état

وقد تأسس فرعه في الجزائر عام 1940 . وتخصص في تمويل مشتريات الدولة.

(5) Banque Française du Commerce extérieur

وقد تأسس فرعه في الجزائر عام 1954 .و هو مختص بتمويل التجارة الخارجية.

الفرع الثاني: هيكلة الجهاز المصرفي حاليا. (1)

- أ تتكون المؤسسات المصرفية المعتمدة كمصارف أولية من جملة من المصارف:
 - ♦ البنك الجزائري الخارجي.
 - البنك الوطني الجزائري.
 - * القرض الشعبي.
 - بنك الفلاحة و التنمية الريفية.
 - بنك التنمية المحلية.
 - * الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط بنك
 - ❖ بنك البركة الجزائري.
 - ❖ سيتي بنك الجزائر (فرع بنك)
 - ❖ المؤسسة العربية المصرفية الجزائر
 - ❖ نيتيكسيس الجزائر

(۱) ميلودي كريم - مرجع سابق - ص 108

- ❖ سوسيتي جنرال الجزائر
- * البنك العربي الجزائر (فرع بنك)
 - ♦ بى.ن.بى بارىباس الجزائر BNP
 - ❖ ترست بنك الجزائر
 - بنك الإسكان للتجارة و التمويل
 - بنك الخليج الجزائر
 - ❖ فرنسا بنك الجزائر
 - ❖ كاليون الجزائر
- أتش.إس.بي.سي الجزائر (فرع بنك)
 - ❖ مصرف السلام الجزائر.

المؤسسات المصرفية المعتمدة كمؤسسات مالية:

- الشركة المالية والمساهمة و التوظيف.
 - الشركة العربية للإيجار المالي.
 - المغاربية للإيجار المالي.
 - ❖ ستيلام-الجزائر.
 - شركة إعادة التمويل الرهني.
- الصندوق الوطنية التعاضدية الفلاحية.
- ❖ البنك الجزائري للتنمية (كوضع خاص)

البنوك التجارية مؤسسات مالية تلعب دورا حيويا في الاقتصاديات المعاصرة، ولا يمكن الاستغناء عنها نظرا لطبيعة نشاطاتها، ودورها الفعال في تقديم خدمات مصرفية متعددة، وتوسطها بين من يملكون فوائض أموال، ومن هم في حاجة إلى هذه الأموال. مما أعطى دفعا للاقتصاديات، وتطورا للمجتمعات إن حديثنا عن البنوك التجارية لا يتضح دون الحديث عن مصادر واستخدامات الأموال بها.فمصادر أموالها ما داخلية ممثلة في: رأس مال البنك، والاحتياطيات، والأرباح المحتجزة. وإما خارجية ممثلة في: الودائع والقروض. فالودائع تتكون من الودائع الجارية أو ما يعرف بالحسابات الجارية، والودائع غير الجارية التي تمثلها الودائع لأجل، والودائع بإخطار، وودائع التوفير.

ويوظف البنك التجاري أمواله وفق أشكال ثلاثة وهي: التوظيف في الإقراض، والتوظيف في الاستثمار، والتوظيف في الاستثمار، والتوظيف في إطار الجهاز المصرفي.

فالتوظيف في الإقراض يعتبر من المهام الرئيسية بالبنوك التجارية. كما أنه وثيق الصلة بوظيفة قبــــول الودائع. ذلك لأن إقراض البنك الأفراد والهيئات، معناه وضع أرصدة سبق أن أودعت لديه موضـــع التشغيل. ويمكن تقسيم تلك العمليات إما بحسب طول مدة الائتمان، أو حسب الغرض من الحصول عليه أو حسب الجهات المانحة، أو حسب شخص المستفيد منه، أو تبعا للضمانات المطلوبة من الزبـــون المستفيد منه.

إن تقسيم الأئتمان تبعا للضمانات يتكون من شقين هما: ضمانات شخصية، وضمانات حقيقية. فالشخصية تستند إلى مجرد الثقة في الجهة طالبة القرض. أما الضمانات الحقيقية فتعني وجوب تقديم أشياء مادية على سبيل الرهن. ومن أشكالها: الاعتمادات بضمان بضائع، الاعتمادات بضمان أوراق مالية، الاعتماد بتأمين كمبيالات، اعتمادات التجارة الخارجية.

أما التقسيم الرئيسي الذي يظهر العدد الواسع من أشكال الائتمان الذي تتعامل به البنوك، فهو التقسيم على أساس المدة، أو أجل انقضائه. حيث ينقسم إلى ائتمان قصير، ومتوسط، وطويل الأجلل فالائتمان القصير الأجل، لا تزيد مدته عن سنة أو سنتين، ويشكل معظم قروض البنوك التجارية ويقدم للأفراد أو المؤسسات. حيث يساهم في تحسين معيشة الأفراد، ويدعم ويسهل نشاط المؤسسات.

أما الائتمان متوسط الأجل، فتتراوح مدته من سنتين إلى خمس سنوات. وموضعه في الغالب التمويــــل الاستثماري لا التشغيلـي. بينما الائتمان الطويل الأجل فتزيد مدته عن خمس أو سبع سنوات. إلى جانب الإقراض، تقوم البنوك التجارية بتوظيف جانب من أموالها في الاستثمار. حيث يعمل البنك على توظيف الفائض عنده في استثمارات طويلة الأجل نسبيا بدلا من ترك ذلك الفائض عاطلا دون تشغيل.

ويقصد بالاستثمار في البنوك، الأموال التي يتم بها شراء أصول بقصد الربح. كأسهم الشركات والسندات الخاصة أو العامة لآجال طويلة بهدف تحقيق عائد. ولو أضفنا لذلك الأصول التي تكون الاحتياطي الوقائي، فإن ذلك يعرف بمحفظة الأوراق المالية. ويوظف البنك كذلك جزءا من أمواله في محفظ العملة الأجنبية، نظرا لأن التعامل لا يقتصر في الوقت الحاضر على العملة المحلية فحسب. زد على ذلك ما يعرف بالبنود خارج الميزانية ومنها ما يعرف بالمشتقات المالية، والتي تتكون من العقود المستقبلية، والعقود الآجلة، عقود المبادلات، وعقود الخيارات.

وأخيرا هناك التوظيف في إطار الجهاز المصرفي نظير فوائد يستحقها على تلك الودائع. ويتوقف سعير الفائدة هذا على مدة الوديعة.

ولا يتوقف النشاط المصرفي في الوقت الحاضر على البنوك التجارية، بل ظهر نوع آخر من البنوك تعمل على غير أساس سعر الفائدة، دعيت بالبنوك الإسلامية. وهو ما نتعرف عليه في الفصل الموالـــــــــــى.

الفصل الثاني: البنوك الإسلامية

تعتبر المصارف الإسلامية حديثة النشأة نسبيا، ظهرت كبديل للبنوك التقليدية، وتلبية لحاجة شرائح عريضة من المجتمعات الإسلامية، في التعامل معمؤسسات بنكية تتماشى تعاملاتها و أحكام الشريعة الإسلامية ولذلك عملت هذه المؤسسات على استبعاد سعر الفائدة باعتباره من التعاملات المحرمة شرعا. لأن الرأي الغالب لدى الفقهاء هو اعتباره من الربا المنهي عنه قرآنا وسنة، ولذلك استبعد هذا العنصر من تعاملات البنوك الإسلامية أخذا أو عطاء واستبدل بمبدأ تقاسم الأرباح. وكذلك تجنيب كل معاملة لا تتلاءم مع ضوابط الشريعة الإسلامية.

فكان السبيل الوحيد لتحقيق ذلك هو أولا النظر في كل معاملة تطرح على البنك عن طريق هيئة الرقابة الشرعية، وثانيا استثمار الأموال المودعة لديه وفق الصيغ المعروفة، وليس على أساس سعر الفائدة. لأن النشاط المصرفي يجمع الباحثون الإسلاميون ويسلمون بمشروعيته، وبالدور الكبير الذي يلعبه في المجتمع المعاصر. والبنوك الإسلامية إذا ما قامت بهذا الدور، واستطاعت تبني طريقامغاير ا منسجما ومعتقدات المجتمع، فإن التفاعل معها ليس فيه أدنى شك. وللاطلاع على هذه المؤسسات تتاولنا في هذا

- مفهوم البنوك الإسلامية - الخدمات التي تقدمها
 - مصادر الأموال بها.

مبحث أول: مفهوم البنوك الإسلامية

الفصىل :

البنوك الإسلامية مؤسسات مصرفية، حديثة النشأة نسبيا مقارنة بغيرها من البنوك. تعمل و فق أسس الشرع الإسلامي حسب خصائصها. وتقدم خدمات مصرفية متنوعة، متماشية في ذلك مع التطور الذي وصلته المجتمعات، ومسايرة لاحتياجات الناس، مؤسسات وأفراد، معتمدة على إمكانياتها الذاتية و على الودائع لديها بشكل أكبر. ساعية لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية متناغمة، ومساهمة في التنمية المخططة المرجوة للمجتمع.

المطلب الأول: نشأتها وتعريفها

سعى الرعيل الأول من علماء المسلمين إلى استحداث أسلوب تعمل وفقه المصارف، حتى يتماشى وأحكام الشريعة الإسلامية. ولم يكتب لهذه المجهودات أن ترى الانطلاقة الفعلية، إلا على يد أحمد النجار علم 1963 م بمصر. وبانطلاقتها وتوسعها، أعطيت التعاريف المتعددة المناسبة لها. وزاد الاهتمام الأكبر بها خصوصا مع استمراريتها، وصمودها وقت الأزمات.

الفرع الأول: نشأة البنوك الإسلامية

يعود ظهور المصار ف الإسلامية إلى عام 1940 م، عندما أنشئت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل من دون فائدة. وبعدها في أواخر الأربعينيات، بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في الباكستان من أجل وضع تقنيات تمويلية تراعى التعاليم الإسلامية.

غير أن هذا التفكير أخذ مدة طويلة، ولم يجد له منفذا تطبيقيا، إلا في مصر مع بداية الستينيات. حيث تمكن أحد رواد الفكر الاقتصادي الإسلامي، الدكتور أحمد النجار، من إنشاء بنوك ادخار محلية في القرى. واتخذ من مدينة ميت غمر التابعة لمحافظة الدقهلية بجمهورية مصر العربية موطنا للتجربة. وبذلك فهي تعد المدينة الأولى التي شهدت ميلا أول تجربة للمصار ف الإسلامية، وابن كانت لم تستمر سوى بضع سنوات. وتقوم هذه البنوك على فكرة تجميع المدخرات من أهل القرية واستثمارها في مشاريع تتموية داخل القرية، وفقا لنظام المضاربة، وتوزيع ما يسوقه الله من ربح بين البنك وأصحاب الأموال.

بلغ عدد فروع البنك 53 فرعا شملت 85000 مسلم. وقدمت خدمات استثمارية، وصحية وتعليمية هامة. لكن تتبهت الحكومة إلى هذه التجربة، وأدركت أبعادها وخطرها على الفكر الذي كان مهيمنا آنذاك بمصر، لذلك هجمت بكل ثقلها على هذه التجربة وقضت عليها عن طريق دمج هذه البنوك في بنوك الدولة الربوية عام 1967م. وفي ذلك يقول الدكتور أحمد النجار:

وبمصادرة نشاط بنوك الادخار، ضاع من المجتمع إلى حين المفتاح الفعال لكثير من المشاكل الاقتصادية، التي مازال يواجهها حتى الآن. ضاعت إلى حين الوسيلة لتنمية القرية، وعلاج مشاكلها لتحقيق التوازن الاقتصادي، والتغلب على مشكلة البطالة، لتخفيض حد الهجرة إلى المدينة والتمركز فيها، للتغلب على سوء الأداء في الأجهزة العاملة بالقرية وتطورها. "(1)

1. تطور المصارف الاسلامية:

بالرغم من قصر عمر تجربة بنوك الادخار المحلية بمصر، إلا أنها كانت بمثابة الانطلاقة العملية للعمل المصرفي الإسلامي. حيث شهدت السبعينيات من القرن الماضي انطلاقة جديدة لفكرة إنشاء المصارف و المؤسسات الإسلامية. ففي عام 1971م أسس في مصر أول مصرف يقوم بممارسة النشاطات المصرفية على غير أساس الربا، وهو بنك ناصر الاجتماعي الذي بدأ ممارسة نشاطاته عمليا عام 1972م.

⁽¹⁾ غريب الجماال - المصارف وبيوت التمويل الإسلامية - دار الشروق - ص 266



ثم أعقب ذلك إقامة مصرفين إسلاميين معا عام 1975م هما: بنك دبي الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة، و البنك الإسلامي للتنمية في جدة، اشتركت في رأس ماله دول المؤتمر الإسلامي، ويهدف إلى دعم المشاريع التنموية لهذه البلدان. ثم استمرت حركة إنشاء وتأسيس المصارف الاسلامية في طريقها نحو التقدم والازدهار. إذ أسس عام 1977م ثلاثة مصارف إسلامية مرة واحدة هي كل من: بنك فيصل الإسلامي المصري، وبنك فيصل الإسلامي السوداني، وبيت التمويل الكويتي.أعقبها بعد ذلك ، البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار عام 1978م.

وفي عقد التسعينيات من القرن الميلادي العشرين، أخذت المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية تتزايد بشكل واضح عاما بعد عام، وانتشرت المصارف الإسلامية في أنحاء مختلفة من العالم، ولم ينته القرن العشرون حتى بلغ عدد المصارف الإسلامية في سنة 2000م حوالي 187 مصرفا إسلاميا وتدير أصولا يزيد حجمها عن 200 مليار دولار أمريكي.

وانتشرت حالياالمصارف و المؤسسات المالية الإسلامية في أكثر من 60 دولة من دول العالم الإسلامي وانتشرت حالياالمصارف و المؤسسات المالية الإسلامية، من يوجد ما يزيد عن 300 مصرفا ومؤسسة مالية إسلامية، وتبلغ أصولها المالية حوالي 400 مليار دولار أمريكي، وينمو القطاع المصرفي الإسلامي بمعدلات كبيرة تفوق 20 % سنويا. (1)

وفيما يأتي جدول الهم المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية وأماكنها وتاريخ تأسيسها.

⁽¹⁾ حربي محمد عريقات ، الدكتور سعيد جمعة عقل – إدارة المصارف الإسلامية ، مدخل حديث – دار وائل للنشر – الطبعة الأولى 2010 ص 81

جدول رقم (1) قصائمة بأسماء المصارف و المؤسسات الإسلامية (1)

نسبة	الجهة المساهمة	رأس المال	رأس المال	تأريخ	إسم المصرف /مكانه	رقم
·		المدفوع	المصرح به	تأسيسه	, , ,	, -
%100	الحكومة	1404	1404	1972	بنك ناصر الاجتماعي	1
	المصرية	ملايين جنيه	ملايين جنيه		مصر	
		مصري	مصري			
%70	القطاع الخاص	7805		1975	بنك دبي الإسلامي	2
%20	حكومة دبي	ملايين درهم			الإمارات العربية/دبي	
%10	حكومة الكويت	إمارتي				
%100	الدول الإسلامية	10578 بليون	2 بليون دينار	1975	البنك الإسلامي للتنمية	3
		دينار	إسلامي		السعودية / جدة	
		إسلامي ^(*)				
%51	القطاع الخاص	40 مليون	500 مليون	1977	بنك فيصل الإسلامي المصري	4
%49	المصري	دولار أمريكي	دولار أمريكي		مصر / القاهرة	
	القطاع الخاص					
	السوداني					
%40	القطاع الخاص	5804 مليون	100 مليون	1977	بنك فيصل الإسلامي السوداني	5
%60	السوداني	جنيه سوداني	جنيه سوداني		السودان / الخرطوم	
	القطاع السعودي					
	واخرى					
%51	القطاع الخاص	20.571	20.625	1977	بيت التمويل الكويتي	6
%49	الكويتي الوزارات	مليون	مليون		الكويت	
	الكويتية	دینار کویتی	دینار کویتی			
%100	القطاع الخاص	6 ملايين	6 ملايين	1978	بنك الإسلامي الأردني للتنمية	7
		دينار أردني	دينار أردني		والاستثمار	
					الأردن / عمان	
%100	القطاع الخاص	9.49 ملايين	9.96 ملايين	1980	المصرف الإسلامي الدولي	8
		جنيه مصري	جنيه مصري		للاستثمارو التتمية	
					مصر / القاهرة	
%23.8	حكومتتا البحرين	5075	23 مليون	1979	بنك البحرين الإسلامي	9
%26.1	و الكويت بنوك	مليون	دينار بحريني		البحرين	
%51.1	إسلامية القطاع	دينار بحريني				
	الخاص					

⁽¹⁾ حربي محمد عريقات - سعيد جمعة عقل - مرجع سابق - ص 82 82 حربي محمد عريقات - سعيد جمعة عقل المرجع سابق المرجع ال

^{*} الدينار الإسلامي هو :وحدة من حقوق السحب الخاصة لصندوق النقد الدولي ، SDR ، الذي يساوي دولارا واحدا.

	شركة البركة بنوك إسلامية	12.7 مليون جنيه سوداني	25 مليون جنيه سوداني	1981	البنك الإسلامي لغرب السودان السودان	10
%100	بيت التمويل للإسلامي العالمي لوكسمبورغ	12.5 ألف جنيه استر ليني	12.5 ألف جنيه إسترليني	1981	بيت التمويل للإسلامي إنجلترا / لندن	11
%100	القطاع الخاص	6 ملايين دينار أردني	6 ملایین دینار أردنی	1981	بنك التمويل الأردني الأردن / عمان	12
%51 %49	الحكومة مصارف إسلامية وآخرون	13.2 مليون دولار أمريكي		1982	بنك بنغلاديش الإسلامي المحدود/ بنغلاديش	13
%100	مساهمون خاصون وآخرون	مليون دولار أمريكي	ملیون دولار أمریکی	1982	بيت قبرص الإسلامي تركيا / قبرص	14
%100	القطاع الخاص	4 ملايين دينار أردني	4 ملابين دينار أردني	1982	بيت الاستثمار الأردني الأردن / عمان	15
%100	بيت التمويل الإسلامي العالمي في لوكسمبورغ	40 مليون كرون	40 مليون كرون	1982	المصرف الإسلامي الدولي الدنمارك	16
%96 %4	مساهمون أفراد شركات إسلامية	50 مليون ريال قطر <i>ي</i>	200 مليون ريال قطر <i>ي</i>	1983	مصرف قطر الإسلامي قطر / الدوحة	17
	بيت التمويل الكويتي القطاع الخاص السوداني	14.3 مليون دولار أمريكي	50 مليون دولار أمريكي	1983	بنك التضامن الإسلامي السودان / الخرطوم	18
%99 %1	دار المال الإسلامي الأمير محمد فيصل آل السعود	30 مليون دولار أمريكي	30 مليون دولار أمريكي	1983	بنك فيصل الإسلامي البحرين	19
		79.9 مليون دولار أمريكي	500 مليون دولار أمريكي	1983	بنك ماليزيا الإسلامي ماليزيا	20

	دار المال الإسلامي		20 مليون دولار أمريكي	1983	بنك فيصل الإسلامي غينيا	21
	دار المال الإسلامي		20 مليون دولار أمريكي	1983	بنك فيصل الإسلامي النيجر	22
		18.7 مليون جنيه سوداني	20 مليون جنيه سوداني	1983	بنك الإسلامي السوداني السودان	23
		3.7 مليون جنيه سوداني	20 مليون جنيه سوداني	1983	بنك التنمية التعاوني السودان	24
%50 %50	شركة البركة مساهمون أخرون	50مليون دولار أمريكي	200مليون دولار أمريكي	1983	بنك البركة الإسلامي للاستثمار البحرين	25
%80 %20	شركة البركة البنك المركزي التونسي	250 مليون دولار أمريكي	50 مليون دولار أمريكي	1983	بيت التمويل التونسي التونسي / تونس	26
%80 %20	شركة البركة مساهمون آخرون	50 مليون دولار أمريكي	200 مليون دولار أمريكي	1984	بنك البركة السوداني السودان	27
%50 %13 %37	شركة البركة البنك الإسلامي للتنمية مصارف إسلامية أخرى	10 بلايين ليرة تركية	10 بلايين ليرة تركية	1985	بيت البركة التركي للتمويل تركيا / اسطنبول	28
%51 %15	دار المال الإسلامي مساهمون آخرون	5 بلايين ليرة تركية	5 بلايين ليرة تركية	1984	مؤسسة فيصل للتمويل تركيا	29
%50 %10 %40	شركة البركة البنك المركز <i>ي</i> الموريتاني القطاع الخاص	56 مليون دولار أمريكي	7 ملايين دولار أمريكي	1985	بنك البركة الإسلامي الموريتاني موريتانيا	30
	دار المال الإسلامي				بنك فيصل الإسلامي تركيا / قبرص	31

%100	شركة البركة			1986	بنك البركة في بنغلاديش	32
	دار المال الإسلامي			1982	مصرف فيصل الإسلامي / البهامس	33
	دار المال الإسلامي			1982	بنك الأمانة الفليبيني /الفليبين	34
					بنك بان أمريكا الإسلامي الأرجنتين /بوينس أيرس	35
	دار المال الإسلامي				مصرف فيصل الإسلامي	36
	دار المال الإسلامي				مصرف فيصل الإسلامي/جيرسي	37
	دار المال الإسلامي			I	بنك الشمال السوداني	38
					الإسلامي / السودان	
%100	القطاع الخاص	31.6 مليون دينار عراقي	126.4 مليون دينار عراقي	1992	المصرف العراقي الإسلامي العراق/ بغداد	39
					البنك العربي للإسلامي البحرين /المنامة	40
					مصرف قطر الإسلامي الدولي قطر / دوحة	41
					بنك الأمانة للاستثمار الإسلامي الفلبين / مانيلا	42
					بنك البركة في الجزائر الجزائر	43
					المصرف الإسلامي الدولي لوكسمبورغ	44
					البنك الإسلامي الدولي الدانمارك	45
		10 ملابين دولار أمريكي	10 ملايين دولار أمريكي	1987	البركة باننكورب كاليفورنيا (باسادنيا/أمريكا/كاليفورنيا)	46
		230ألف دولار أمريكي	10 ملايين دولار أمريكي	1987	البركة تكساس	47

	50 مليون	154 مليون	1983	بنك البركة الدولي المحدود	48
	دولار أمريكي	دولار أمريكي		إنكلترا / لندن	
				البركة بانكورب شيكاغو (الينو ي) الإدارة الإقليمية أمريكا / شيكاغو	49
				بنك البركة جنوب إفريقيا جنوب إفريقيا ، ديريان	50
				بنك البركة الأندنوسي أندونسيا ، كاكرتا	51
				بيت البركة الهندي للاستثمار الهند / بومباي	52
				بنك البركة الإسلامي للإستثمار باكستان	53
				بنك البركة في جيبوتي	54
				بنك التمويل المصري السعودي / مصر القاهرة	55

جدول رقم (2) ثانيا: الشركات المالية الإسلامية القابضة

نسبة	الجهة	رأس المال	رأس المال	تأريخ	اسم المصرف /مكانه	. 5.
عببه	المساهمة	المدفوع	المصرح به	تأسيسه	اسم المصرف (معاد-	رقم
%21.6 %78.4	مجموعة البركة آخرون	26.7 مليون دولار أمريكي	100 مليون دولار أمريكي	1978	بنك التمويل الإسلامي العالمي لوكسمبورغ	1
		310 مليون دولار أمريكي	100 مليون دولار أمريكي	1981	دار المال الإسلامي / البهامس	2
	الشيخ صالح عبد الله كامل محسن الحارثي	55 مليون دولار أمريكي	55 مليون دولار أمريكي	1982	شركة البركة للاستثمار و التنمية السعودية / جدة	3

جدول رقم (3) ثالثا: الشركات المالية الإسلامية

تاريخ التأسيس	اسم الشركة و مقرها	رقم
1977	شركة أريفكو المستثمرون العرب ، فادوتس	1
1979	شركة الاستثمار الإسلامي المحدود، سويسرا، حنيف	2
1980	الشركة الإسلامية للاستثمار وأعمال النقد الأجنبي، قطر، الدوحة	3
	شركة الأمين للأوراق المالية، البحرين، المنامة	4
	شركة التوفيق للصناديق الاستثمارية، البحرين، المنامة	5
1980	الشركة الإسلامية للخدمات الاستثمارية / سويسرا	6
1980	الشركة الإسلامية العربية للتأمين / الإمارات	7
1981	شركة البركة للاستثمار الإسلامي / البحرين	8
1983	شركة أي بي أس للتمويل / سويسرا /فادوتس	9
1983	بيت الاستثمار الإسلامي / هولندا / ألافتي الهولندية	10
1983	بيت الاستثمار الإسلامي / هولندا / روتردام	11
1983	بيت الاستثمار الإسلامي / إنجلترا / كيمان	12
1983	شركة البركة الدولية المحدودة /إنجلترا	13
1984	شركة البركة للاستثمار المحدودة /إنجلترا	14
1983	الشركة البركة العالمية للاستثمار المحدودة/سنغافورة	15
1983	الشركة العربية التايلندية العالمية للاستثمار المحدودة/تايلندا/بانكوك	16
	الشركة الإسلامية للاستثمار الخليجي/دبي/الشارقة	17
	الشركة الإسلامية للاستثمار بالبحرين	18
	الشركة الإسلامية للاستثمار بالسودان	19
	الشركة الإسلامية للاستثمار /فينا	20
	الشركة الإسلامية للاستثمار/بالنيجر	21

22	الشركة الإسلامية للاستثمار/بالسينغال	
23	الشركة للاستثمار الإسلامية /بالبهامس	
24	الشركة الإسلامية للاستثمار /جبرسي	
25	شركة دار المال الإسلامي للخدمات الإدارية المحدودة /جبرسي	
26	شركة الراجحي للاستثمارات الإسلامية /إنجلترا /لندن	
27	شركة الاستثمارات العامة / القاهرة	
28	شركة البركة للاستثمار /ألمانيا الغربية	
29	شركة سير الإعادة التأمين / بناما	
30	شركة الراجحي للتجارة وتبادل العملات الأجنبية / السعودية	
31	شركة دار المال الإسلامي /سويسرا /جنيف	
32	شركة التكافل الإسلامي /لوكسمبورغ	
33	شركة التكافل وا عادة التكافل / البهامس	

2 دلالات هذا التطور:

نستطيع أن نستخلص من هذا التطور عددا من الأمور على رأسها:

- أ- أن التاريخ قد دخل دورة من دوراته يمكن أن نطلق عليها دورة المد الإسلامي الحتمي، وتلك حقيقة يعترف بها الغربيون اليوم بل وقد تتبأ علماؤهم بهذا من فترة ليست بالقصيرة.
- ب أنهقد تم كسر حاجز الرهبة والخوف و الشك، وتم القضاء على الزعم بأن الاقتصاد الإسلامي عاجز عن تلبية حاجات الناس في الحياة المعاصرة.
 - ج أن النظام الإسلامي، قد استطاع أن يضع بين يدي البشرية البديل الإسلامي للنظام الربوى.
- د أن هناك تواكب وتصاحب بين اشتداد عود التيار الإسلامي، وبين انتشار لبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.
- ه أن هذا النمو المتزايد في عدد البنوك الإسلامية، قد أدى إلى الاعتراف بها كنظام مالي مو از للنظام للنظام القائم.
- و أن السرعة التي يتم بها زيادة وانتشار عدد البنوك الإسلامية، لا يمكن ردها فحسب إلى حماس عاطفي ، من جانب جماهير المسلمين، إذ لو أن البنوك الإسلامية صادفها الفشل في بداية عملها لما استطاعتأي كمية من المشاعر و النوايا الحسنة أن تشفع لها.

أن هذا النظام لو لم يمكن قادرا على الاستمرار و النجاح، وا ثبات وجوده، لما أخذ العدد في التزايد عاما بعد عام. (1) من هذا نقول بأن البنوك الإسلامية، رغم التزايد الكبير في عددها، وانتشارها الجغرافي، فهي لا تزال في مراحلها الأولى، مقارنة بالبنوك التقليدية. ولا يمكن الحكم عليها بالنجاح أو الفشل بموضوعية، لكن ما يمكن قوله عنها، هو أنها بخير. وفي الاتجاه السليم، شريطة أن يستمر العمل لها بكل إخلاص ونية.

<u>الفرع الثاني:</u> تعريف البنوك الإسلامية

على الرغم من وجود العديد من التعاريف للمصرف الإسلامي، إلا أننا قبل سرد أهمها نذكر بالعلاقة بين كلمتي بنك ومصرف اللتان تتداولان، ويشيع استعمال مصطلح بنك على البنوك التقليدية، ومصطلح مصرف على البنوك الإسلامية. وجاء في الموسوعة العربية الميسرة: مصرف أو بنك، تطلق هذه الكلمة بصفة عامة على المؤسسات التي تتخصص في إقراض و قتراض النقود عصب النظام الائتماني، لأن النسبة الساحقة من الإقراض و الاقتراض، لا تتم مباشرة بين صاحب النقود، ومن يرغب في استخدامها، بل عن طريق المصارف. (2)

وأما البنوك الإسلامية فتنطلق من منظور مؤداه: أن المال مال الله، وأن البشر مستخلفون في هذا المال لتوجيهه إلى ما يرضى الله. لذلك عرف المصرف الإسلامي على أنه: مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع، وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها، ونموها في إطار القواعد المتفقة وأحكام الشريعة الإسلامية، وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها. (3)

⁽¹⁾ أحمد النجار في افتتاحية المؤتمر الأول للبنوك الإسلامية بتركيا ص 271 - عن سعود عبد المجيد - مرجع سابق - ص 50

²⁾ عبد الرزاق رحيم جدي الهيتى – المصارف الإسلامية بين النظرية و التطبيق – الطبعة الأولى 1998 – دار أسامة للنشر الأردن عمان – ص 60

⁽³⁾ حيدر يونس الموسوى – المصارف الإسلامية ، أداؤها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية – دار اليؤوني للنشر و التوزيع الأردن – الطبعة الأولى 2011 – ص 27

وعرف أيضا بأنه: مؤسسة مالية مصرفية تز اول أعمالها، وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية. (1) كما عرف بأنه: منظمة إسلامية تعمل في مجال الأعمال بهدف بناء الفرد المسلم و المجتمع المسلم وتنميتها وتتميته، وا بتاحة الفرص العواتية لها للنهوض على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام. (1) ومع تعدد التعاريف، يمكننا القول: بأن المصرف الإسلامي مؤسسة مالية تقدم خدمات مصرفية ومالية بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية.

ولما كان الإشكال الأساسي في البنوك التقليدية بالمجتمعات الإسلامية الذي جعل التفاعل معها ناقصا هو سعر الفائدة المتعارض مع أحكام الشريعة، فإن البنوك الإسلامية كانت طريقتها في العمل، من غير سعر الفائدة هي استثمار الأموال وفق قاعدة " الغنم بالغرم ". ولذلك كانت لها سمات يمكن الإشارة إليها فيما يلي :

مطلب ثان: خصائصهاو أهدافها.

الفرع الأول: خصائص المصارف الإسلامية

لما كانت المصارف الإسلامية، تلتزم في معاملاتها وتعاملها بقواعد الشرع الإسلامي، فإن خصائصها يمكن حصر أهمها فيما يلى:

- 1- استبعاد الفائدة.
- 2- توجيه الجهد نحو التنمية عن طريق الاستثمارات.
 - 3 ربط التتمية الاقتصادية بالتتمية الاجتماعية.

1- خاصة استبعاد الفائدة:

إن أساس هذه الخاصية، هي أن الإسلام حرم الربا. وبدون هذه الخاصية، لا يمكن اعتبار المصرف (البنك) أو وصفه بأنه إسلامي. لأن الفائدة التي يأخذها أو يعطيها، أجمع العلماء على أنها ربا. فقرارات (فتاوى) المجامع الفقهية في العالم الإسلامي. بشأن الفوائد المصرفية قاطعة بحرمتها بنصوص الكتاب و المنة وإجماع الأمة. ولقد اتخذت هذه القرارات في دورات معينة عقدتها هذه المجامع كما يلي:

⁽¹⁾ عبد الرزاق رحيم الهيتي - مرجع سابق - ص 174, 173

- مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف في دورته الثانية المنعقدة بالقاهرة (1385€ 1965)

- − مجمع الفقه الإسلامي لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الثانية المنعقدة بجدة (1406هـ 1985 هـ).
- المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي في دورته التاسعة المنعقدة بمكة المكرمة (106 1985 هـ). (1) وأما عن حرمة التعامل بالفائدة، الموصوفة بالربا في القرآن الكريم، وبناء على هذا الإجماع الذي سبقت الإشارة إليه، واستتادا إلى ما ورد في القرآن الكريم، تتبين خطورته بالنسبة للإنسان دنيا وآخرة. حيث يقول تعالى في سلِّلْزِيرالبَقوَلْخُلُونَ الرِّبَا لا يَقُومُ ونَ إلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَدَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنْ الْمَسِّ دُلِكَ بالنَّهُمْ قالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَ الْفَبَلْغَ اللهِ تَكر مَ الرِّبا فمن ﴿ جَاءَهُ مَوْ عِظة مِن ْ رَبِّهِ فائتهى فلهُ مَا بالله وَ مَن ْ عَادَ فَاوْ لَئِكَ أص دَابُ النَّارِ هُمْ فِيها خَالِدُونَ (5 يَقَمُلُهُ وَ اللهُ الرِّبا وَيُرْبي يُحَدِبُ كُلُّ كَفَار أَثِيم إِنَّ اللهِ الله وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَ أَقَامُوا الصَّادَاتِ وَ أَقَامُوا الصَّالَة وَ آتَوْ اللهَ الله وَ يَوْدُ الله وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَ أَقَامُوا الصَّالَة وَ آتَوْ المَّالِيَةِ اللهُ مَا يَعْمِ اللهِ الله وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَ أَقَامُوا الصَّالَة وَ آتَوْ الْوَا الْعَالَة وَ آتَوْ الْعَالِي الله وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَ أَقَامُوا الصَّالَة وَ آتَوْ اللهِ اللهُ عَلَى الله وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَ أَقَامُوا الصَّالِحَاتِ وَ أَقَامُوا الصَّالِحَاتِ وَ أَقَامُوا الصَّالِحَاتِ وَ أَتَوْ الْوَالْ الْعَالِي اللهُ وَ الْوْلُولُ وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَ أَقَامُوا الصَّالِحَاتِ وَ أَقَامُوا الصَّالِحَاتِ وَ أَقَامُوا الصَّالِحَاتِ وَ أَتَوْدُ اللهُ اللهُ

الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْف عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (277) إِلَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا النَّوَاةُ لَهُمْ اللهِ عَنْ اللهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ مَا بَقِيَ مِنْ اللهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ هَا بَقِيَ مِنْ اللهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ هَا بَقِيَ مِنْ اللهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ (\$72) فَلَا بَيْ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَقُوا خَيْرٌ (\$279)

(2)"

فحرمة الربا هنا واضحة قطعية.و الله تبارك وتعالى لم يعلن الحرب على أحد في القرآن الكريم إلا على آكل الربا،و التشديد في تحريم الربا واضح في هذه الآيات.

أما الرسول صلى الله عليه وسلم. فقد أكد النهي عن مزاولة الربا، وسعى سعيا متصلا في القضاء عليه في الدولة الإسلامية المثالية. وكان عمه العباس بن عبد المطلب من كبار المرابين في العرب فأعلن عند حجة الوداع: " ألا إن ربا الجاهلية موضوع عنكم كله. لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون . وقد لعن رسول صلى الله عليه وسلم. آكل الربا و مؤكله وكاتبه وشاهديه وقال " هم سواء " رواه مسلم والبخاري (3)

⁽¹⁾ عبد الحميد الغزالي – حول أساسيات المصرفية الإسلامية – مجلة : دراسات اقتصادية مركز البصيرة للبحوث والدراسات الإنسانية دار الخلدونية للنشر والتوزيع القية القديمة الجزائر – العدد الخامس – مارس 2005 ص 120

⁽²⁾ سورة البقرة الآيات 275 (280

⁽³⁾ ابوالأعلى المودودي الربا - ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون - الجزائر - الدار السعودية للنشر و التوزيع 1985 ص102

من مختصر ما سبق يتجلى بأن الفائدة التي هي من الربا، منهي عنها بشدة في الشرع الإسلامي، ذلك لأنها تفتح باب الظلم والاستغلال في المعاملات. وتعتبر من الكسب غير المشروع، الذي يتوجب التخلص منه بأسرع وقت ممكن، حتى لا ينطبق علينا قوله تعالى لبنى إسرائيل "

وَتَكُفُّرُ وِنَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن ْ يَقْعَلُ دُلِكَ مِثْكُمْ إِلاَّ خِز ْيِّ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَو ْمَ الْقِيَاتِمِيَرُرَدُّونَ إِلَى أَشَدَّ وَتَكُفُّرُ وِنَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن ْ يَقْعَلُ دُلِكَ مِثْكُمْ إِلاَّ خِز ْيِّ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَو ْمَ الْقِيَاتِمِيَرُرَدُّونَ إِلَى أَشَدَدً

ولا شك أن مظاهر الربا تختفي تماما من البنية السليمة للمجتمع المسلم، كما تختفي معها المؤسسات (البنوك أساسا) التي يصطدم نشاطها مع تعاليم الدين الإسلامي. ولذلك فإن وجود هذه الخاصية * بالبنوك الإسلامية، يعني أنها تنطلق من نفس التصور الذي يحدده الإسلام للحياة، وهي بذلك تنسجم معه، وتصبغ مسيرتها، وجميع معاملاتها وأنشطتها بروح إسلامية، ودوافع عقائدية، تجعل القائمين عليها يشعرون أن العمل الذي يمارسونه أسلوب من أساليب الجهاد، من أجل إعداد المؤسسات الإسلامية النهج، ليتم تطبيق شرع الله على أرضه. فالعمل بها عبادة مأجور صاحبها دنيا وآخرة. زيادة على ما لهذه الخاصية * من أثر على جلب الودائع ونشر السلوك الادخاري، الذي يعتبر أهم مصدر لتمويل الاستثمارات وتحقيق التنمية .

2 توجيه الجهد نحو التنمية عن طريق الاستثمارات:

في البداية نذكر بأن الإسلام يرى أن المال لا يلد المال. وأن الذي ينمي المال ويزيده هو العمل فقط. ونظرا لأن هذا الدين لا يعترف بشرعية المال إذا لم يكن مصدره معترفا به في الشريعة الإسلامية، فإنه يجب على هذه المصارف التركيز على أن تكون مواردها المالية ناتجة عن تلك الطرق التي أجازها الإسلام، في كيفية الحصول على المال وطرق التملك.

قسم الفقهاء رحمهم الله أسباب الملك المعتبرة إلى قسمين هما:

القسم الأول: أسباب ابتدائية، ليس لمالكها أي نشاط أو جهد في الحصول عليها. كالإرث، والهبة والصدقة، وما شابه ذلك.

القسم الثاني: أسباب يكون مصدرها نشاط الفرد، وسعيه في سبيل الحصول على أكبر قدر من الربح كالتجارة، والصناعة، والزراعة والإجارة وما شابه ذلك.

⁽¹⁾ سورة البقرة - الآية 85

^{*} خاصية استبعاد الفائدة

ومن هنا يتضح أن التنافس المباح بين الأفراد و الجماعات في مجال الكسب الحلال. هو إحدى الطرق والأسباب المشروعة للحصول على أكبر قدر ممكن من الملك.أما ما عداه من الوسائل المستحدثة من اكتسلب المال، و التي يكون مصدرها المال فقط، دون أن يكون للإنسان جهد فه، و التي لم يرد في النصوص الشرعية ما يدل على إباحتها ، أو التي تقوم على أساس من الخداع أو الضرر أو الربح على حساب الآخرين، فإنها جميعا وسائل محرمة شرعا...

إذن فالإثراء على حساب الآخرين، والذي لا يكون للعمل أي دور فيه، هو من الظلم. بل هو من أكل المال بالباطل، الذي نهى الله عنه. قال تعافى لا تتافلوا أمْو اللهم بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ و تُدْلُوا بِهَا إلى الْحُكَامِ لِتَاكُلُوا قُرِيقاً مِن مُ أَمْو الله النّاس بِالإِثْمِ و النّثُم تَعْلَمُون . " (1) [البقرة 188]

كما وردت العديد من الآيات و الأحاديث التي تدعو إلى العمل، وتحث عليه وتجعله عبادة يتقرب بها إلى الله. قال تعالى في سورة الملك الآية 5 إلهُونَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الأرْضَ دُلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَ النَّهُ ورُدُ ." وقال أيضا في سورة الجمعة الآية 10: قَادًا قضريت مناكبها

". ويقول عليه الصلاة و السلام: " من أمسى كالا من عمل يده أمسى

مغفور اله. " (1) ويقول أيضا: "ما أكل أحد طعاما قط خير من أن يأكل من عمل يده وابن نبي الله دلو ود كان يأكل من عمل يده . " (2) ولقد كان لعجز التفكير، وضعف أصحابه، أن ظن المسلمون أحقابا من الزمن، أن النظام الربوي (أي نظام عمل البنوك بأسلوبها المتعارف عليه) هو النظام الطبيعي الذي لا بديل عنه. فإذا كان ربح البنك يتأتى من الفرق بين سعري فائدة الإقراض والاقتراض، فكيف يتسنى للبنك الإسلامي حل هذا اللغز وتحقيق ربح؟ لقد كان البديل لفك هذا الإشكال بالبنوك الإسلامية هو استثمار الأموال. والاستثمار هنا نوعان:

أولا: الاستثمار المباشر: بمعنى أن يقوم البنك بنفسه بتوظيف الأموال في مشروعات تدر عليه عائدا. ثانيا: الاستثمار بالمشاركة: بمعنى مساهمة البنك في رأس مال المشروع الإنتاجي، مما يترتب عليه أن يصبح البنك شريكا في ملكية المشروع، وشريكا في إدارته وتسبيره والإشراف عليه، وشريكا كذلك في كل ما ينتج عنه من ربح أو خسارة بالنسب التي يتفق عليها بين الشركاء.

⁽¹⁾ عبد الرزاق رحيم جدى الهيتي - المصارف الإسلامية بين النظرية و التطبيق- مرجع سابق- ص 212،211

⁽¹⁾ رواه الطبراني في الوسط

⁽²⁾ رواه البخاري

عن كتاب عبد الرزاق رحيم جدي الهينى مرجع سابق- ص 213

وانطلاقا من التصور الإسلامي للعمل بالبنك، فإن جميع معاملاته تخضع لمعايير الحلال والحرام التي يحددها الإسلام ويترتب على ذلك:

- توجیه الاستثمار، وترکیزه في دائرة إنتاج السلع و الخدمات التي تشبع الحاجات الأساسیة للإنسان
 المسلم.
 - 2 تحري أن يقع المنتج سلعة كان أم خدمة في دائرة الحلال.
 - 3 تحري أن تكون كل أسباب الإنتاج (أجور، نظام عمل) منسجم مع دائرة الحلال.
- 4 تحكيم مبدأ احتياجات المجتمع، ومصلحة الجماعة، قبل النظر إلى العائد الذي يعود على الفرد (1). إن المشاركة العادلة، تقوم على التضامن بين الممول وطالب التمويل، في حالة الربح وفي حالة الخسارة،

تبعا للمعايير السالفة الذكر. وعليه يظهر بأن البنوك الإسلامية تساهم مساهمة فعالة في توجيه الجهد نحو التتمية الحقة،وإقامة صرح المجتمع العادل.

3 - ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية :

إن منهج الإسلام هو الاهتمام بجميع نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية، المادية منها و الروحية. قال تعالى في سورة البقرة الآيان 17 الزّكاة أمنوا و عَمِلُوا الصَّالِحَ اللهِ و أقامُوا الصَّلاة و آتو الزّكاة لهم أجر مُهُمْ عِنْدَ رَبّهِمْ و لا خَو ف عَلَيْهِمْ و لا هُمْ يَدْ زَنُونَ ."

نلاحظ من هذه الآية وغيرها من الآيات القرآنية، اقتران الصلاة بالزكاة. وذلك دليل على حرص الإسلام على تنمية المجتمع بشكل متوازن ماديا وروحيا، اقتصاديا واجتماعيا. وعليه فإن البنك الإسلامي، لا يربط بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية فحسب وإنما يعتبر أن التنمية الاجتماعية هي الأساس الذي لا يمكن للتنمية الاقتصادية أن تقوم إلا به، أو أن تؤتي ثمارها إلا بمراعاته. (1)

ولذلك فإن البنوك الإسلامية التزاما بهذا المبدإ، تسهم في النشاطات الاقتصادية من خلال سياسة استثمارية مبنية على إقامة المشاريع و المؤسسات الاقتصادية، أو تمويل غيرها، وفق صيغ التمويل المعروفة لحد الآن،كالمضاربة و المشاركة و المرابحة وغيرها، وعلى أساس قاعدة " الغنم بالغرم " . كما أنها تقدم خدمات اجتماعية كالقروض بلا فوائد ، أو ما يعرف بالقرض الحسن للشرائح الدنيا المحتاجة في المجتمع .

⁽¹⁾ أحمد النجار و آخرون – مائة سؤال و مائة جواب حول البنوك الإسلامية - طبع الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية 1978- ص 45 عن سعود عبد المجيد- مرجع سابق - ص 53

وكذا يتولى صندوق الزكاة جمع الزكاة وتوزيعها في مصارفها الشرعية التي نصت عليها الآية الكريمة 60 من سورِقَّمَ التوليضَدَّدَقاتُ لِلْفُقرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُوَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقابِ من سورِقَّمَ التوليضَدَّدَقاتُ لِلْفُقرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُوَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقابِ وَالْمُقَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهُ وَابْنِ السَّبِيلِ فريضَةَ مِنْ الله وَالله عَلِيمٌ حَكِيمٌ ". وبذلك تفتح أو اب الرزق أمام الجميع، وينمو المجتمع بشكل متوازن.

الفرع الثاني: أهداف البنوك الإسلامية (1)

كان الهدف الأسمى الذي تأسست لأجله البنوك الإسلامية، هو تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، في مجال المعاملات الاقتصادية عموما و المالية خصوصا بعيدا عن شبهة الربا. ولتحقيق هذه الغاية هناك العديد من الأهداف المشتقة التي تساعد على ذلك.

† الأهداف المالية:

يعتبر المصرف الإسلامي في المقام الأول، مؤسسة مصرفية تقوم بأداء دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة. ونجاحها مرتبط ب:

1 - جذب الودائع وتنميتها:

يعد هذا الهدف من أهم أهداف المصارف الإسلامية. حيث يمثل الشق الأول في عملية الوساطة المالية. وترجع أهمة هذا الهدف، إلى أنه يعد تطبيقا للقاعدة الشرعية والأمر الإلهي بعدم تعطيل الأموال، واستثمارها بما يعود بالأرباح على المجتمع الإسلامي وأفراده.

وتعد الودائع المصدر الرئيسي للأموال في المصرف الإسلامي، سواء كانت في صورة ودائع استثمار بنوعيها: المطلقة والمقيدة. أو ودائع تحت الطلب (الحسابات الجارية) .أو ودائع ادخار و هي مزيج من الحسابات الجارية وودائع الاستثمار.

1 2 استثمار الأموال:

يمثل استثمار الأموال الشق الثاني من عملية الوساطة المالية، و هو الهدف الأساسي للمصارف الإسلامية. حيث تعد الاستثمارات ركيزة العمل في المصارف الإسلامية، و المصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للوعين أو المساهمين. وتوجد العديد من صيغ الاستثمار الشرعية التي يمكن استخدامها

⁽¹⁾ حربي محمد عريقات ، سعيد جمعة عقل – مرجع سابق- ص 122 بتصرف

في المصار ف الإسلامية لاستثمار أموال المساهمين و المودعين، على أن المصرف يضع في الاعتبار عند استثماره للأموال المتاحة، تحقيق التنمية الاجتماعية.

1 3: تحقيق الأرباح:

الأرباح هي المحصلة من النشاط المصرفي الإسلامي.و هي ناتج عملية الاستثمارات والعمليات المصرفية التي تتعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين و على المساهمين . يضاف إلى أن زيادة أرباح المصرف، تؤدي إلى زيادة القيمة السوقية لأسهم المساهمين .

والمصرف الإسلامي كمؤسسة مالية إسلامية، يعد هدف تحقيق الأرباح من أهدافه الرئيسية. وذلك حتى يستطيع المنافسة والاستمرار في السوق المصرفي، وليكون دليلا على نجاح العمل المصرفي الإسلامي.

2 أهداف خاصة بالمتعاملين:

للمتعاملين مع المصرف الإسلامي أهداف متعددة، يجب أن يحرص المصرف الإسلامي على تحقيقها و هي على النحو التالي:

2 1 تقديم الخدمات المصرفية:

يعد نجاح المصرف الإسلامي في تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين، وقدرته على جذب العديد منهم، و تقديم الخدمات المصرفية المتميزة لهم، في إطار أحكام الشريعة الإسلامية نجاحا للمصارف الإسلامية، وهدفا رئيسيا لإدارتها.

2 2 توفير التمويل للمستثمرين:

يقوم المصرف الإسلامي باستثمار أمواله المودعة لديه من خلال أفضل قنوات الاستثمار المتاحة له عن طريق توفير التمويل اللازم للمستثمرين، أو عن طريق استثمار هذه الأموال من خلال شركات تابعة متخصصة ، أو القيام باستثمار هذه الأموال مباشرة في الأسواق المحلية أو الإقليمية أو الدولية.

3 2 توفير الأمان للمودعين :

من أهم عوامل نجاح المصارف مدى الثقة فيها. ومن أهم عوامل الثقة في المصارف، توفر سيولة نقدية دائمة لمواجهة احتمالات السحب من ودائع العملاء خصوصا الودائع تحت الطلب، دون الحاجة إلى تسييل أصول ثابتة. وتستخدم السيولة النقدية في المصارف، للوفاء باحتياجات سحب الودائع الجارية من

ناحية، واحتياجات المصرف من المصروفات التشغيلية من ناحية أخرى، بالإضافة إلى توفير التمويل اللازم للمستثمرين.

3 أهداف داخلية ومنها:

3 تنمية الموارد البشرية:

تعد الموارد البشرية العنصر الرئيسي لعملية تحقيق الأرباح في المصارف بصفة عامة، حيث أن الأموال لا تدر عائدا بنفسها دون استثمار. وحتى يحقق المصرف الإسلامي ذلك لا بد من توافر العنصر البشري القادر والمؤهل، والذي تتوافر لديه الخبرة المصرفية.

ولا يتم ذلك إلا من خلال العمل على تتمية المهارات عن طريق التدريب للوصول إلى أفضل مستوى أداء في العمل.

3 تحقیق معدل نمو:

تتشأ المؤسسات بصفة عامة بهدف الاستثمار وخصوصا المصارف. حيث تمثل عماد الاقتصاد لأي دولة. وحتى تستمر المصارف الإسلامية في السوق المصرفية، لا بد أن تضع في اعتبارها تحقيق معدل نمو، وذلك حتى يمكنها الاستمرار و المنافسة.

3 3 الانتشار جغرافيا واجتماعيا:

وحتى تستطيع المصارف الإسلامية تحقيق أهدافها السابقة، بالإضافة إلى توفير الخدمات المصرفية و الاستثمارية للمتعاملين، لا بد لها من الانتشار بحيث تغطى أكبر شريحة من المجتمع، وتوفر الخدمات المصرفية في أقرب الأماكن لهم، ولا يتم ذلك إلا من خلال الانتشار الجغرافي في المجتمعات.

4 أهداف ابتكاريه:

إن المصارف الإسلامية، لكي تحافظ على وجودها بكفاءة و فعالية في السوق المصرفية، لابد لها من مواكبة التطور المصرفي، وذلك بالطرق التالية:

4 1 ابتكار صيغ للتمويل:

حتى يستطيع المصرف الإسلامي مواجهة المنافسة، من جانب المصارف التقليدية في اجتذاب المستثمرين، لابد أن يوفر لهم التمويل اللازم لمشاريعهم المختلفة. ولذلك يجب على المصرف، أن يسعى لإيجاد الصيغ الاستثمارية الإسلامية التي يتمكن من خلالها من تمويل المشروعات المختلفة، بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

4 2 ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية:

يعد نشاط الخدمات المصرفية من المجالات الهامة للتطور في القطاع المصرفي. و على المصرف الإسلامي أن يعمل على مواكبة التطور الحاصل بالبنوك التقليدية في هذا المجال. إضافة لذلك، العمل على ابتكار خدمات مصرفية، لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية

5 أهداف اجتماعية:

إن النظرة الشاملة للمجتمع التي يتبناها الإسلام، تحتم على البنك أن لا ينصرف إلى الأنشطة الاقتصادية التي تدر الربح فقط، دون محاولة المساهمة في تقديم بعض الخدمات للمجتمع، للتخفيف من معاناة المحرومين فيه، وحل مشاكلهم. ويمكن للبنوك الإسلامية أن تساهم من هذه الناحية بما يلى:

- أ- المساهمة في جمع الزكاة، والصدقات، وتوزيعها على المؤسسات الخيرية و الأفراد المستحقين لها.
 - ج تقديم القروض الحسنة (بدون فوائد) للأفراد المحتاجين .
 - ج تشجيع الأفراد على مزاولة الأنشطة المنتجة في المجتمع.
 - ه- نشر التراث الإسلامي في مجال فقه المعاملات المالية الإسلامية.

لقد تحتم على البنوك الإسلامية لكي تزاول أعمالها وفقا للشريعة الإسلامية وتطبقها على أعمالها اليومية، أن تعقد المؤتمرات والاجتماعات لكي تتوصل إلى إجماعحول تلك الفتاوى و الأحكام، حيث قامت البنوك الإسلامية في هذا المجال بـ:

- أ نشر الفتاوى الفقهية، في مجال المعاملات المالية، وتوعية المسلمين في هذا المجال.
 - ب عقد المؤتمرات، والندوات لبحث الأمور الشرعية
- ج شجع قيام البنوك الإسلامية ، البحث العلمي في مجال فقه المعاملات ، حيث أعدت رسائل ماجستير ودكتوراه في هذا المجال

د أدى قيام البنوك الإسلامية، إلى اهتمام العالم الغربي بهذه المؤسسات، ومحاولة التعرف على الأسس و القواعد التي تقوم عليها، وفتح بنوكه الكبرى لأقسام تعمل وفق هذه الأسس. (1)

المبحث الثاني: الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية

من مبادئ، البنوك الإسلامية تجنب الاعتماد على سعر الفائدة في جميع معاملاتها، باعتباره ربا حرمه الله عز وجل . وعليه فإن هيئة الرقابة الشرعية بالبنك مسؤولية عن تتقيح جميع عملياته من شبهة الربا، ومن ما حرم الله . لذلك فبالإضافة إلى المهمة الأولى الخاصة بقبول الودائع النقدية، بصورها المختلفة سواء للحفظ أو للاستثمار . فإن البنوك الإسلامية، تقوم بتقديم خدمات أخرى لعملائه.

مطلب أول: الخدمات المصرفية:

تقوم البنوك الإسلامية بتقديم الخدمات المصرفية، التي تقدمها البنوك التقليدية، فيما عدا خصم الكمبيالات و التعامل في السندات. ومن أمثة هذه الخدمات ، تحصيل الشيكات و الكمبيالات، والاكتتاب في الأسهم، و دفع المستحقات، وا مصدار خطابات الضمان، وفتح الاعتمادات المستندية، وتأجير الخزائن الحديدية، و عمليات التحويلات النقدية الداخلة و الخارجية ، وحفظ الأوراق المالية، وأعمال الوساطة و الاستشارات، و الخبرة المالية و الفنية، و الدراسات الاقتصادية، وشراء وبيع العملات الأجنبية، وإصدار البطاقات المصرفية و الخبرة المالية و الفنية، و الدراسات الاقتصادية، وشراء وبيع العملات الأجنبية، وإصدار البطاقات المصرفية عدة بهدف الربح أساسا. وتتجسد هذه الخدمات في الأنشطة الخدمية التي يقدمها المصرف لعملائه من أجل تيسير وتسهيل المعاملات الاقتصادية، بهدف كسب العملاء و توسيع نطاق العمل المصرفي (2).

وللبنك الإسلامي أن يبيع الخدمة الحقيقية، أو المنفعة المشروعة التي يقدمها فيما عدا القروض و خدماتها بأكثر من تكاليفها مما يدر عليه ربحا حلالا.

و البنوك الإسلامية تحكم نشاطها في ميدان الخدمات المصرفية جملة من الضوابط نخلصها فيما يلي: (3)

59

¹⁾ مجلة الأمة – أعداد قسم الدراسات ببيت التمويل الكويتي- العدد 59 ذو القعدة 1405 هـ 1984م ص 32 بتصرف

⁽²⁾ محمد بلتاجي، أحمد النجار ،حسن العنانة وآخرون الموسوعة العلمية و العملية للبنوك الإسلامية – طبع الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية المعهد الدولي للبنوك و الاقتصاد الإسلامي 1983 ج5 ص445. عن كتاب: أحمد سليمان خصاونه – المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل, تحديات العولمة, استراتيجية مواجهتها – دار للكتاب العالمي – عالم الكتب الحديث الأردن – طبعة 2008 – ص71

⁽³⁾ شوقى إسماعيل شحاتة - البنوك الإسلامية - دار الشروق- ص 48

الفرع الأول: الضوابطوا طار عمل البنوك الإسلامية في مجال الخدمات المصرفية والضمانات

1 في مجال الخدمات المصرفية:

أ مشروعية الإيداع وتسليط المالك (البنك) على حفظ ما له بأجر أو عمولة.

العمولة مقابل العمل أو الخدمة. ب شرعية الأجر أو

- ج مشروعية تأجير المنفعة المعلومة بعوض معلوم كتأجير الخزائن.
- خ جواز استرداد المصاريف الفعلية كالتليفون والبرق والبريد و خلافه بالإضافة إلى الأجر أو العمولة ما لم ينص على أن الأجر أو العمولة شاملة لها.
 - و جواز شراء وبيع الأوراق المالية الأسهم وتحصيل كبوناتها بأجر أو عمولة.
 - ه- جواز شراء و بيع العملات الأجنبية لحساب العملاء مقابل عمولة
 - ي يجوز للبنك أن يتقبل العمل (كأجير مشترك) من كثير من الناس في وقت واحد

2 في مجال الخدمات المصرفية غير التقليدية المتنوعة:

- جواز أعمال الوساطة، السمسرة بأجر أو عمولة..
- ب القيام بأعمال الاستشارات والخبرة المالية، والدراسات الاقتصادية بأجر أو أتعاب..
 - ج إدارة الصناديق الخاصة بأجر أو عمولة.

3 في مجال الضمانات:

ا. شرعية المطالبة بتقديم كفيل أو ضمان، و الكفالة شرعا هي ضم ذمة الكفيل إلى ذمة الأصيل في المطالبة. والكفيل و المكفول عنه يصيران مطلوبين للمكفول له. و الطالب يخير في المطالبة، إن شاء طالب الأصيل، واإن شاء طالب الكفيل، و مطالبة أحدهما لا تسقط مطالبة الآخر.

- ت يجوز شرعا فرض غرامة مالية على المكفول في حالة تقصيره.
 - ث مشروعية الرهن ضمانا لاستيفاء حقه كالدين.

ونذكر في النهاية بأن "خطاب الضمان هو تعهد مكتوب من المصرف، مؤداه قبول دفع مبلغ معين إلى المستفيد من ذلك الخطاب، نيابة عن طالب الضمان (العميل) في حالة عدم الوفاء بالتزامات معينة تجاه المستفيد. (1) وتقوم خطابات الضمان هذه بدور مميز في الحياة الاقتصادية.

⁽١) محمد باقر الصدر البنك اللاربوي في الإسلام دار التعارف للمطبوعات بيروت ,ص128 عن أحمد سليمان خصاونة مرجع سايق ص7

مطلب ثان: الخدمات الاجتماعية

لا يمكن اعتبار الخدمات الاجتماعية التي تضطلع بها البنوك الإسلامية نشاطا ثانويا، بل هي من أساسيات هذه البنوك. ولعل من أهم هذه الخدمات القرض الحسن، وحساب صندوق الزكاة.

1 القرض الحسن:

من الخدمات الاجتماعية التي تقدمها البنوك الإسلامية، القروض بدون فوائد (القرض الحسن) للشرائح الدنيا المحتاجة من المجتمع، وكذا لمن هم في حاجة إليها في حالات الكوارث و الأمات و غيرها من الظروف الصعبة، وكذا للطلبة المحتاجين. "فإذا كان الشخص الطالب للمساعدة المالية من غير مستحقي الزكاة، يقوم المصرف بتقديم هذه المعونة في صورة قرض حسن، أي مطالب بتسديدها في وقت محدد بدون زيادة أو نقصان. وهي في العادة قروض قصيرة الأجل، ولا يقدمها المصرف إلا بعد أن يتأكد من حسن سلوك هذا الشخص، ومقدرته على الوفاء. ويحبذ أن يتحصل المصرف على ضمانات، حتى يستوفي حقه في حالة امتناع الشخص عن التسديد ليس عجزاوا إنما تهربا. أما في حالة العجز الحقيقي الدائم عن الدفع، فإنه يدخل في هذا الوقت ضمن مستحقي الزكاة فيعفى من التسديد (1).

يذكر الأستاذ " ناصف طاحون" رئيس مجلس إدارة بنك ناصر الاجتماعي بالقاهرة سابقا⁽²⁾. أنه نص قانون إنشائه (أي بنك ناصر الاجتماعي*). على أنه يتعامل مع المواطنين دون فوائد أخذا أو عطاء و أن يكون سندا للمواطنين الذين لم يستفيدوا من نظام التأمينات الاجتماعية،و هم الحرفيون الذين يشكلون قطاعا كبيرا من أبناء الشعب المصري. و ذلك بأن يقدم لهم قروضا بنظام القرض الحسن، أي بدون فوائد، وفترة سماح معينة، يتمكن خلالها الحرفي من استثمار القرض، وشراء الحاجات اللازمة لحرفته، وتنمية موارده، ثم يقوم بعد ذلك بسداد القرض على أقساط مريحة تناسب دخله. وكذلك يساهم البنك في مساعدة المواطنين خلال الحالات المرضية، فإذا كانت حالة المواطن لا تسمح له بتغطية نفقات العلاج، فإن البنك يقدم له قرضا حسنا لسداد تلك النفقات، ثم يرد هذا القرض للبنك بالتقسيط الذي يناسب إمكانياته المالبة.

¹⁾ طبري سعد - دور الجهاز المصرفي في الاقتصاد الإسلامي - رسالة ماجستير غير منشورة - كلية العلوم الاقتصادية - جامعة الجزائر - سنة 2001 - ص 184

²⁾ مجلة منار الاسلام – لقاء مع الاقتصادي ناصف طاحن – العدد الخامس – السنة الحادية عشر جمادى الأولى 1406 الموافق ل 11جانفي 1985 – ص 73 , 74

^{*} بنك ناصر الاجتماعي: صدر قانون إنشائه في 27 سبتمبر 1971, وبدأ أعماله اعتبارا من 1972/07/25. لم ينص قانون إنشائه على انه إسلامي إلا أنه كان إسلامي الروح و المضمون كما يذكر الأستاذ ناصف طاحون رئيس مجلس الإدارة بالبنك.

وفي مجال التعليم، يقوم البنك بصرف مساعدات مالية للطلبة الجامعيين الذين يعجزون عن إتمام تعليمهم لأسباب مادية، حتى يتم تخرجهم. وفي بعض حالات الزواج، و الكوارث، و الظروف الطارئة يسهم بنك ناصر الاجتماعي في تخفيف أعباء المواطنين، بالمساعدات والقروض.

2 صندوق الزكاة:

يتولى صندوق الزكاة ببعض البنوك الإسلامية جمع الزكاة وتوزيعها في مصار فها الشرعية التي نصت عليها الآية الكريمة:

" وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُوَلَّقَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهُ وَ البَّهُ مِنْ اللهُ وَاللهُ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ " (1).

يقول الدكتور 'ادريس خضير': إن الزكاة ركن من أركان الحياة الاجتماعية ودعامة من دعائم الدولة فرضت قصد تنظيم الحياة الاجتماعية، وضمان سير الدولة سيرا طبيعيا، وحقوق الأفراد في العيش و العمل والتعليم. (2) وكذلك يقوم المصرف باستثمار أموال الزكاة في مشاريع مختلفة، ويهدف هذا إلى أمربن هما:

✓ تتمية أموال الزكاة

✓ المساهمة في القضاء على البطالة، وذلك عن طريق زيادة عدد العاملين، وتحقيق الرخاء للمجتمع الذي بدوره يؤدي إلى زيادة حصيلة الزكاةو انخفاض عدد المستحقين.

كما تعتبر الزكاة من دعائم الدولة الإسلامية حقا، لأنها ليست دراهم يتصدق بها الغني على الفقير سنويا، واينما هي فريضة وركن من أركان الإسلام و تجب على النقود، و عروض التجارة، الزرع الثمار، والنعم، وفق شروط، كالملكية غير العارضة، وحولان الحول على ذلك النصاب.

ووظيفتها الصحيحة هي في تمكين الفقير من إغناء نفسه بنفسه. بحيث يكون له مصدر دخل ثابت يغنيه طلب المساعدة من غيره، ولو كان هذا الغير هو الدولة. فمن كان من أهل الاحتراف أو الاتجار أعطي من صندوق الزكاة ما يمكنه من مزاولة مهنته أو تجارته بحيث يعود عليه من ذلك دخل يكفيه ويكفي أسرته.

62

⁽¹⁾ سورة التوبة - الآية 60.

⁽²⁾ ادريس خضير فلسفة الاقتصاد في الإسلام - ديوان مطبوعات الجامعية - 1982 ص 69

وفي غياب الحكومات الإسلامية، تبنت البنوك الإسلامية هذه المهمة الأساسية، مهمة جمع وتصريف أموال الزكاة، من بين مهامها العديدة الهادفة إلى تهيئة لمجتمع المسلم هيكلا ومضمونا. وليس للبنك أن يؤدي من نفسه الزكاة عن الأموال المودعة لديه، خاصة و أن الزكاة فريضة تعبدية، يشعر مؤديها بلذة تقديمها بنفسه و هذا لا يؤول دون أن يقوم البنك بخصمها من حساب أي عميل بناء على طلبه وبتفويض كتابي، مع تحديد مبلغ الزكاة. وعندئذ يلتزم البنك بتعليمات العميل، كأن يطلب تقديمها لأشخاص أو جهات معينة، أو يفوض البنك أمر توزيعها على المصارف الشرعية، أو المساهمة بها في مشروعات خيرية تتماشى مع حكمة مشروعية الزكاة. (1)

المبحث الثالث: مصادر الأموال بالبنوك الإسلامية

بداية نذكر بأهمية القيم والمبادئ الإسلامية التي يلتزم بها البنك الإسلامي: كعدم التلاعبو الغش والكذب وضرورة الوفاء بالالتزامات والمحافظة على سلامة أموال الغير، حرصه على سلامة رأس ماله، بإدارتها إدارة اقتصادية سليمة ورشيدة. يقول تهاللي قَبْخُ سُوا النّاسَ أَشْيَاءَ هُمْ وَلا تَعْتُو افِي الأرْض مُوسَدِينَ ". (2) وقال أيضا يَا أيّها الّذِينَ آمَنُوا أو هُوا بالْعُقُودِ " (3). وقال صلى الله عليه و سلم: "لا ضرر ولا ضرار" (4) وغير ذلك من التوجيهات القرآنية و النبوية التي ترشد إلى ما فيه خير ومصلحة الجميع . ولذلك فل الأمو ال التي تأتي للبنك تزاعى فيها هذه القيم، وهي من مصادر متنوعة، إما داخلية أو خارجية.

المطلب الأول : المصادر الداخلية : تتكون المصادر الداخلية للأموال بالبنوك الإسلامية كغيرها من البنوك من: رأس المال المدفوع، الاحتياطات، الأرباح المحتجزة.

1 رأس المال المدفوع: يعد رأس المال المدفوع أهم الموارد الداخلية أو الذاتية للمصر ف الإسلامي. ويشكل جانبا أساسيا في جملة موارده،ويمثل رأس المال المدفوع الأموال التي تجمع من مؤسسي المصرف عند بدء تكوينه. (4)

- (۱) أحمد عبد العزيز النجار وآخرون مرجع سابق- ص 37/36/31
 - (2) سورة الشعراء- الآية 183
 - (3) سورة المائدة الآية 1
 - (4) رواه ابن عباس
 - (5) حيدر يونس الموسوي- مرجع سابق- ص 37

ورأس المال في الفكر الإسلامي تعبير مجازي. يقصد به أصل المال، و هو مفهوم خاص يشمل ذلك الجزء من الرّوة الذي خصص للتجارة عند بداية المشروع. فهو إذن الرأسمال الخاص الذي يبدأ به البنك نشاطه عند تأسيسه.

2 الاحتياطيات (١):

تقوم البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك، قبل تحديد الربح القابل للتوزيع بحجز جزء من الأرباح وا بقائه داخل المؤسسة كاحتياطي لازم لمواجهة الخسائر المحتملة في المستقبل، ودعم المركز المالي للبنك والمحافظة على سلامة ودائعه ورأسماله.

- 2 1 الاحتياطي القانوني: و هو عبارة عن نسبة من الأرباح يحددها القانون لتبقى لدى البنك المركزي.
- 2 2 الاحتياطي العام: احتياطي لا يفرضه القانون، ولكن يضعه المؤسسون قصد تعزيز رأسمال البنك.
- 2 3 الأرباح غير الموزعة: تستعمل لتوسيع نشاط المؤسسة، ودعم مركزها للوقوف بقوة أمام غيرها من البنوك.
- 4 2 احتياطيات أخرى: قد تستعمل لمواجهة الخسائر التي قد تلحق بالبنك. و عليه فإن الخسائر لن تؤثر في البنك إلا إذا كانت أكبر من هذا الاحتياطي. ومثالها مخصص استهلاك الأصول الثابتة واحتياطي لمواجهة خسائر الاستثمارات.

المطلب الثاني: المصادر الخارجية: وتتمثل في:

1 حسابات الودائع: تعرف الوديعة المصرفية بأنها الأموال التي يعهد بها إلى المصرف، على أن يتعهد المصرف برد مساو لها إليهم، أو نفسها لدى الطلب، أو بالشروط المتفق عليها. (2)

وتعتبر الودائع أهم مصادر التمويل الخارجية بالبنوك، وتقسم هذه الودائع حسب المدة و مدى رغبة و قدرة المودع على سحبها إلى: (1)

64

⁽۱) سعود عيد المجيد- مرجع سابق- ص 67،68 ، 67,59

⁽²⁾ أحمد سليمان خصاونة - مرجع سايق - ص 71

- ✓ ودائع تحت الطلب
 - ✓ ودائع ادخار
- ✓ ودائع لأجل أو استثمار
- ✓ ودائع البنوك الإسلامية الأخرى.

1 1 الودائع تحت الطلب: وهي التي تنشئ ما يسمى بالحساب الجاري. ومن حق المودع السحب أو الإيداع منها متى شاء. ويتم السحب من هذه الأموال، بموجب أوامر يصدرها المودع إلى البنك تعرف بالشيك، يتم بموجبها الدفع لشخصه أو لغيره إذا أراد، بشرط واحد، وهو أن يكون الرصيد مساويا على الأقل لقيمة الشيك كاملة.

وقد جرى العرف لدى البنوك عامة على أن لا تعطي عملاءها من ذوي الحسابات الجارية أية فائدة في حين أنها تفرض عليهم عمولة بسيطة مقابل مصاريف البريد، والعمليات الدفترية. وليست المبالغ المودعة لدى البنوك في مفهوم الفقه الإسلامي ودائع، وإنما هي قروض مستحقة الوفاء في أجل محدد. لأن ملكية العميل تزول نهائيا عن المبلغ الذي أودعه لدى البنك، ويصبح للبنك السلطة والحرية الكاملة في التصرف فيه، و هو ما لا يتفق مع طبيعة الوديعة، حيث المودع لديه ليس من حقه الانتفاع بالوديعة. وإذا ضاعت أو تلفت بغير تفريط، فليس بضامن، ولا تنتقل إليه الملكية.

ولفظ الودائع أطلق على تلك المبالغ التي تودع لدى البنوك. لأنها تاريخيا بدأت بشكل ودائع فعلا و تطورت خلال تجارب البنوكو اتساع أعمالها إلى قروض، إلا أنها ظلت تحتفظ بهذا الاسم (وديعة) وا إن فقد لفظ الوديعة مدلوله الفقهي.

فالحساب الجاري متفق مع عقد الوديعة في الفقه الإسلامي من حيث أن الهدف هو حفظ المال، و من حق المودع أخذ ما أودع متى شاء. في حين أن الحساب الجاري ما هو إلا عقد قرض بين المودع و البنك، لأن البنك يستفيد من هذه الحسابات بانتقال ملكيتها إليه، و هو مطالب برد مثلها و ليس عينها.

ونذكر بأن البنوك الإسلامية تتعامل مع هذا النوع من الحسابات كغيرها من البنوك في نظام سعر الفائدة. وهي لا تعطى عليها فائدة أو ربح بينما تتلقى عليها عمولة بسيطة تغطي مصاريف المنفقة عليها لحفظها وتسهيل عمليات السحب و الإيداع منها بدون شروط، وهذه العمولة جائزة شرعا (حسب العلماء) وهي خالية من شبهة الربا وليست لها علاقة بالفائدة المحرمة بالاتفاق. (1)

⁽۱) محمد باقر الصدر- مرجع سابق - ص 97.

- 2 ودائع الادخار:

و هي التي تتشئ حسابات التوفير التي" يقصد بها كل حساب في دفتر واجب التقديم عند كل سحب أو إيداع. و هي قسم من الودائع الادخارية، غير أن العادة جرت على تمكين المدخرين من السحب عليها متى شاءوا أو ضمن شروط خاصة" (1)

و تقوم البنوك في نظام سعر الفائدة بتقديم فوائد سنوية محددة عليها كحافز على الادخار. أما البنوك الإسلامية فهي كغيرها من البنوك تستعمل هذا النوع من الحسابات بنفس الصورة، ولكن تختلف عنها من حيث كونها لا تقدم عليها فوائد محددة مسبقا، ولكنها تقوم باستثمارها في المشاريع القصيرة الأجل حسب طبيعتها، ويحصل أصحابها على نسبة من الأرباح،كما يشاركون في الخسارة إن وجدت، والعائد

يحسب بالطبع طبقا لمقدار المال المودع، والمدة الزمنية. وفي حالة السحب والإيداع عدة مرات فإن البنك يأخذ بعين الاعتبار الرصيد الأدنى عند حساب العائد لفترة معينة. و عائد حسابات التوفير بالضرورة أقل من عائد حسابات الاستثمار، لأن حسابات التوفير لا تبقى لدى البنك مدة طويلة. كما أن

موقف البنك الإسلامي من ودائع التوفير يختلف عن موقفه من الودائع الثابتة في أمرين .

أحدهما: "تمكين من السحب على ودائع التوفير متى أراد الموفر، خلافا الودائع الثابتة التي يشترط فيها على المودع أن تظل في حوزته مدة لا تقل عن ستة أشهر و الآخر: أن البنك اللاربوي يقطع من كل وديعة توفير نسبة معينة يعتبرها قرضا وحتفظ بها كسائل نقدي و لا يدخلها في مجال المضاربة و الاستثمار "(1)

1 3 الودائع لأجل (الودائع الثابتة):

وهي التي تخلق ما يسمى بحسابات الاستثمار، ويكون البنك الإسلامي فيها وكيلا أو نائبا عن أصحاب هذه الودائع، إما باستثمارها بنفسه، أو بدفعها إلى من يعمل فيها، وفق شروط العقد التي يقرها الإسلام كالمضاربة، أو المشاركة أو غيرها وإذ نجد في الواقع المعاشفئات ممن يملكون المال و لا يستطيعون توظيفه بأنفسهم لأسباب مختلفة، إذ هناك القاصرين من الرجال، وهناك العجزة و النساء، وهناك من لا يملكون التجربة الكافية، وآخرون ممن يهابون المغامرة ، أو ممن هو متفرغ لعمل آخر، أو غير ذلك. وكل هذه الفئات تجد في هذا النوع من الحسابات ضالتها المنشودة، فتقوم بتقديم أموالها إلى البنوك الإسلامية لتتوب عنها في الاتجار بالمال و توظيفه في أوجه الاستثمار المختلفة.

⁽¹⁾ محمد باقر الصدر- مرجع سابق- ص 97.

و عادة ما تشترط هذه البنوك حدا أدنى لمثل هذا النوع من الحسابات، وإلا طلب من صاحب الوديعة فتح حساب توفير. و هناك من البنوك الإسلامية من يقسم الحسابات الثابتة إلى قسمين:

- ✓ حسابات استثمار محدودة الأجل بسنة.
 - ✓ حسابات استثمار مطلقة أو مستمرة.

كما يجوز بها أن يكون التفويض بالاستثمار مقيدا بالاستثمار في مشروع معين، تجاري أو صناعي أو عقاري أو غير ذلك. أو أن يكون هذا التفويض مطلقا، بحيث يكون للبنك الحرية الكاملة في توظيف الأموال في المشاريع، أو الأوجه التي يراها مناسبة.

4 4 ودائع البنوك الإسلامية الأخرى:

نقوم بعض المصارف بإيداع فائض أموالها في المصارف الإسلامية الأخرى التي تعاني من عجز في السيولة، انطلاقا من مبدأ التعاون و التكافل فيما بينها، ويكون هذا الإيداع في صورة ودائع استثمارية تأخذ عنها عائدا غير ثابت، أو في صورة ودائع جارية لا تأخذ عليها شيئا.

2 حسابات أخرى

1 2 حسابات المحافظ الاستثمارية:

تقوم فكرة المحافظ الاستثمارية على الاستثمار في الفرصة أو الفرص الاستثمارية ذات الجدوى حيث يتم إصدار سندات مقارضة (حصص) في محافظ استثمارية برأسمال يكفي للمتطلبات الاستثمارية المنوي الاستثمار فيها حسب صيغة الدعوى للاكتتاب في السندات. وتكون السندات موحدة القيمة ويقوم المصرف بإدارة المحفظة، واستثمارها وفقا لأسس وقواعد المضاربة الشرعية، والتي تقضى على

حصة من صافي ربح استثمارات المحفظة، و النسبة المتبقية يتم توزيعها على مالكي سندات المحفظة كل بنسبة عدد ما يمتلكه من تلك السندات. وتعتبر سندات المقارضة وعاءا ادخاريا مرنا يمكن الاكتتاب بها عند إصدارها، أو شرائها في أي وقت من الأوقات، كما يمكن تسييلها إلى نقود بالبيع الفوري، مع قبض الربح عند البيع. (1)

67

⁽¹⁾ حربي محمد عريقات و سعيد جمعة عقل- إدارة المصارف الإسلامية- مرجع سابق- ص136

2 2 حسابات صندوق القرض الحسن:

و هي حسابات تأتي لتحقيق التكافل و التعاون داخل المجتمع، ويكون المصرف مفوضا لاستعمال الأموال المودعة في هذا الحساب بإقراضها كقروض حسنة لسد حاجات اجتماعية مبررة كالزواج

و العلاج والتعليم و لا تشارك الأموال المودعة في هذا الحساب بأي نسبة في أرباح الاستثمار ولا تتحمل مخاطر ه.ويبقى رصيد هذا الحساب مودعا لدى المصرف، لمدة ستة أشهر على الأقل من تاريخ الإيداع. إلا أنه يجوز لصاحب الحساب سحب نسبة 56% من قيمة رصيد الحساب، إذا قدم للمصرف إشعارا لا تقل مدته عن شهرين قبل تاريخ السحب. (1)

3 2 وحدات الثقة:

تعد هذه الخدمة من الخدمات المصرفية المهمة حديثة النشأة، والتي تعد مجالا استثماريا مهما، يتم من خلالها جمع المدخرات من الجمهور بصيغة خدمات غير إيداعية يتم توظيفها في مجال أسواق الأوراق المالية، ويقوم المصرف بأخذ نسبة محددة من الربح في هذا المجال، و عادة ما يتم تحديد جهة تقوم بإدارة مثل هذا النشاط.

3 القروض:

يمكن للبنوك الإسلامية أن تستعين بالقروض من الخارج شريطة أن يخلو من سعر الفائدة (أي الإقتراض بدون فوائد)، سواء أكان ذلك من البنك المركزي أو من غيرها من البنوك. ويمكن تخطي عقبة الفوائد بالاقتراض من بعضها البعض. كما يمكنها استعمال هذه القروض عند الضرورة سواء أكان ذلك لمواجهة عجز مالي مؤقت، أو لتزويد الخزينة، أو لغير ذلك. ومشروعية الدين جاءت في سورة البقرة الآية 280 في قولة تعالياً أيّها الّذين آمَنُوا إذا تَدَايَنتُمْ بِدَيْنِ

ملاحظة:

من خلال تتبع مصادر الأموال بالبنوك الإسلامية و البنوك التقليدية نلاحظ بأن أهم هذه المصادر هي الودائع. و لا اختلاف في هيكلة البنوك. ولكن يتجلى الخلاف في هيكلة الودائع ومدى أهميتها، وكذا في النظرة و أسلوب التعامل مع هذه المصادر. فبينما نجد أن الودائع تحت الطلب

 $^{^{(2)}}$ حيدر يونس الموسوى – مرجع سابق – ص 43



⁽¹⁾ حربي محمد عريقات , سعيد جمعة عقل- إدارة المصارف الإسلامية - مرجع سابق - ص136

بالبنوك التجارية تعتبر أهم مصدر من مصادر الأموال الخارجية، فإنها بالبنوك الإسلامية تقل أهميتها النسبية. حيث تحتل المكانة الأولى فيها الودائع الاستثمارية. إضافة لذلك فإن البنك الإسلامي لا يضمن العائد الثابت لصاحب الوديعة في حساب الادخار أو الاستثمار مثلما هو عليه الحال بالبنك التجاري، وإنما يتفق معه على نسبة الربح أو الخسارة.و أما عن مصادر التمويل الخارجية المكملة

و التي تكون في شكل قروض من البنك المركزي، أو البنوك الأخرى المحلية أو الأجنبية بالبنوك التقليدية، فإنها قائمة أساسا على سعر الفائدة الثابت. بينما هي بالبنوك الإسلامية غير قائمة على هذا الأساس، وإنما على مبدأ تقاسم الأرباح والخسائر.

:

تعتبر المصارف الإسلامية البديل الأوحد للبنوك التقليدية. تعمل على تقديم الخدمات المصرفية المتنوعة واستقطاب أمول مختلف شرائح المجتمع اعتمادا على اخضاع تعاملاتها لأحكام الشريعة الإسلامية. فلا تتعامل بسعر الفائدة، ولا فيما حرم الله.

تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها ونموها في القواعد المستفقة وأحكام الشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها. ولذلك كانت طريقتها في العمل من غير سعر الفائدة هي استثمار الأموال وفق قاعدة ومن ثمة كانت لها خصائص وأهداف متميزة. ذ من خصائصها: توجيه الجهد نحو التنمية عن طريق الصلاحة وربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية.

أما أهدافها فمنها الأهداف المالية ومنها أهداف خاصة بالمتعاملين وأهداف داخلية وأهداف ابتكارية وأهداف البنوك وأهداف الجتماعية. وفي مجال الخدمات المصرفية التي تقدمها فهي نفس الخدمات التي تقدمها البنوك التقليدية فيما عدا خصم الكمبيالات وتزيد عنها بتقديم خدمات اجتماعية ممثلة في

سلامية كثيرا عن البنوك التقليدية. فهي أيضا نوعان: داخلية تتكون من رأس المال المدفوع والاحتياطيات . ومصادر خارجية تتمثل في سلامية

وحسابات أخرى كحسابات المحافظ الاستثمارية

). وأخيرا القروض التي يمكن أن يستعين بها البـــنك الإسلامي شريطة أن تخلو من سعر الفائدة. أما استخدامات الأموال بهذه البنوك فهو ما نعرفه في الفصل المـوالي.

الفصل الثالث: صيغ استثمار الأموال بالبنوك الإسلامية:

مما لا شك فيه أن البنوك عامة تعتبر من المؤسسات التي لها دور كبير في تتمية الحياة الاقتصادية بجميع أشكالها، تجارية وصناعية وزراعية، وخدمية، ومهنية و غيرها . فضلا عن تقديم الخدمات و التسهيلات المتتوعة القديمة منهاو المستحدثة، والتي ساهمت إلى حد بعيد في النمو و التطور، رغم أن أهم نشاطها المتمثل في قبول الودائع وتقديم القروض قائم على أساس واحد هو سعر الفائدة، وأما البنوك الإسلامية فإن لها كل هذا الدور الذي تقوم به البنوك التقليدية، ولكنها تختلف عنها في كون نشاطها لا يعتمد على نفس الأساس. فإذا كان سعر الفائدة أساس نشاط البنوك التقليدية كما سبق، فإن البنوك الإسلامية أساسها هو استثمار الأموال وفق مبدأ "الغنم بالغرم". دون فسح المجال للعائد الثابت المعلوم القيمة مسبقا، سواء بالنسبة للمودعين أو البنك، بل توزع الأرباح على الأطراف المشاركة في العملية. ذلك أن المال و الجهد هما من أطراف العملية الإنتاجية (من عناصر الإنتاج)، و العلاقة بينهما لابد أن تكون علاقة مساواة وعدل. ويتخذ استثمار الأموال صورا متعددة، لعل أهمها بالبنوك الإسلامية هي: المضاربة والمشاركة ولمر ابحةو غيرها.

ولا ينبغي أن يكون هدفها هو تحقيق الربح فقط، وا إنما سعيها هو لتحقيق الأهداف الاجتماعية والتتموية أيضا. و فيما يلى عرض لأهم صيغ التمويل في المصارف الإسلامية.

المبحث الأول: المضاربة والمشاركة.

من أوائل الصيغ التي اعتمدتها البنوك الإسلامية، في استثمار أموالها، صيغتي المضاربة والمشاركة اللتان تعتبران إلى اليوم، من الأساليب التي يحث عليها الباحثون نظرا لحاجة الدول الإسلامية إلى استثمارات حقيقية، تؤدي إلى زيادة الإنتاج وتنويعه، لتغطية جانب من الاحتياجات، وتخفيف جانب من المشاكل، وعلى رأسها البطالة لدى غالبية الدول.

المطلب الأول: المضاربة:

تعد المضاربة من أساليب الاستثمار المهمة في النظام المالي الإسلامي المعاصر. إذ أن هذه الصيغة تتميز بكفاءة و فعالية عالية، وتعمل البنوك الإسلامية على تجميع المدخرات، و وضعها في أيدي أصحاب الكفاءة والمهارة بهدف تتميتها. (1)

⁽¹⁾ قيصر عبد الكريم الهيتي- أساليب الاستثمار المالي و أثرها في الأسواق المالية - دار رسلان للنشر و التوزيع دمشق طبعة أولى - 2006 - ص 78 - منقول عن : حيدر يونس الموسوي- مرجع سابق- ص 45

الفرع الأول: تعريف المضاربة:

المضاربة لغة :مشتقة من الضرب في الأرض و هو المير فيها و هو مستمد من قوله تعالى ": وَإِذَا ضَرَ بِثُمْ فِي الأرْضِ فَعَلَيْكُمَ مُ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُ وا مِنْ الصَّلاةِ ". (1) وقد يكون السفر بغرض التجارة والارتزاق. وفي ذلك يقول لله عز وجل: " وآخرون يضربون في الارض يبتغون من فضل الله" (2).

وكلمة المضاربة مرادفة لكلمة القراض، في الاصطلاح الفقهي. حيث يردان بمعنى واحد. و القراض لغة مشتق من القرض و هو القطع ، لأن صلحب المال يقطع مقدارا من ماله ويسلمه للعامل. (3)

ومن هذا قول الباحث أحمد بن فريحة الغريسي: المضاربة أو القراض هي أحد أنواع الشركة الستة عند المالكية. وهي التي تجمعها شركة العقود العامة، فتكون المضاربة إحدى أنواعها. وقد سميت بذلك في لغة أهل الحجاز، وسمي العامل فيها مضاربا، لأنه يضرب في الأرض، ويتاجر فيها بقصد الربح، وتتمية المال. وسميت في لغة أهل العراق قراضا ومقارضة، لأن صاحب المال يقطع قدرا من ماله ويسلمه للعامل يتصرف فيه، يقطعه من ربحه. وسميت أيضا بالمعاملة، وهي في اللغة عبارة عن أن يدفع الشخص مالا لآخر ليتجر فيه. على أن يكون الربح بينهما على ما شرطاو الخسارة على صاحب المال.

2 المضاربة اصطلاحا:

هي عقد بين اثنين يتضمن أن يدفع أحدهما للآخر مالا يملكه ليتجر فيه بجزء شائع معلوم من الربح كالنصف، أو الثلث أو نحوهما بشرائط مخصوصة. (4) وقد عرفها الحنفية بأنها "عقد شركة في الربح بمال من جانب و عمل من جانب. وعرفها الحنابلة بأنها "دفع مال إلى آخر يتجر به والربح بينهما.

وعرفها المالكية بقولهم: " هي أن يوض الرجل المال على جزء معلوم، يأخذه العامل من ربح المال أي جزء، كأن يتفقان عليه ثلثا أو ربعا أو نصفا"

وعرفها النووى من فقهاء الشافعية بقوله: القراض و المضاربة أن يدفع إليه مالا ليتجر فيه، و الربح مشترك".

^{(1) -} سورة النساء - الآية 101

^{(2) –} سورة النمل – الآية 20

⁽³⁾ عجة الجيلالي عقد المضاربة (القراض) في المصارف الإسلامية بين الفقه الإسلامي والتقنيات المصرفية – دار الخلدونية – 2006 – ص58

⁽⁴⁾ أحمد بن فريحة الغريسي - في الحياة الإسلامية نظام المعاملات الاقتصادية و الاجتماعية، الجزء الثالث - ديوان المطبوعات الجامعية الساحة المركزية بن عكنون الجزائر - "2008- ص 262"

هذا هو تعريف المضاربة عند المذاهب السنية.⁽¹⁾

أما الأساتذة المعاصرين فنذكر، أن الأستاذ منذر قحف قد عرف المضاربة على أنها "نوع من أنواع المشاركة بين صاحب الأموال، وصاحب الخبرات. يقدم فيها الأول ماله و الثاني خبرته، ويقتسمان نتائج المشروع، بنسبة يتفقان عليها. وهي الوسيلة الإسلامية المشروعة، لإدخال الموجودات النقدية في النشاط الاقتصادي، وتحويلها إلى عناصر إنتاج عن طريق عمل مشتر ك يقوم به صاحب المال وصاحب العمل معا.(2)

و تقول في هذا الشأن الأستاذة ستيفاني باريجي Stéphanie parigi: بأن المضاربة هي شكل من المشاركة السلبية، حيث يأتي البنك بالأموال ويساهم ماليا في مشروع طالب التمويل، ويترك له قضية التسيير و الإدارة .أما استعادة مبلغ التمويل من طرف البنك فيكون محسوبا اعتمادا على الأرباح المحققة، وبحسب الاتفاق المسبق مع العميل"(3)

ويقول الأستاذ فكري أحمد نعمان: بأن المضاربة هي عقد على الإشتراك في الربح الناتج من مال يكون من طرف، و عمل من طرف آخر. فالطرف الأول صاحب المال، والطرف الثاني المضارب أو العامل. وقد يتعدد صاحب المال، كما قد يتعدد العامل.

وجاء في الجزء الأول من موسوعة البنوك الإسلامية في تبيان دور البنوك الإسلامية في تسيير أموال المودعين ما يلي:

" والبنك هو المضارب مضاربة مطلقة، أي يكون له حق توكيل غيره في استثمار أموال المودعينو على هذا النحو يمضي البنك في تقديم المال لأصحاب المشروعات، موجها كل ما لديه من فطنة ودراية مالية وخبرة سوقية، في اختيار المشروعات والقائمين، لأنه أمين على هذا المال، فيجب أن يتحمل أعباء هذه الأمانة على الوجه الأكمل. لأن هذه المشروعات الاستثمارية بعضها قد ينجح نجاحا كبيرا، وبعضها قد ينجح نجاحا معتدلا، وبعضها قد يفشل، فلا يلقى أي ربح أو ينقلب إلى خسارة.

⁽¹⁾ عبد الرزاق رحيم جدي الهيثي - المصارف الإسلامية بين النظرية و التطبيق - مرجع سابق- ص 437

⁽²⁾ منذر قحف - دور الشركات محاضرة ملقاة في مؤتمر الفكر الإسلامي بالجزائر العاصمة سنة 1990 - ص 13 عن .عجة الجيلالي – عقد المضاربة في المصارف الإسلامية بين الفقه الإسلامي و التقنيات المصرفية – مرجع سابق - ص 77 .

عل اجب البيرفي العدارة في المدارة الإسلامي و العباد المعارب

stepahni Parigi – des banques islamiques édition Ramsay Paris 1989 p 75 (3)

 ⁽⁴⁾ فكري أحمد نعمان النظرية الاقتصادية في الإسلام دار القلم – ص 269

ففي كل سنة مالية أو فترة أقصر إذا استقر العرف على فترة أقل من سنة، يقوم البنك بتسوية شاملة بين أرباح و خسائر جميع مشروعاته الاستثمارية التي وظف فيها الودائع، وبعض أمو ال مساهمي البنك فهما على السواء الرصيد المشترك الذي يوجهه البنك في إمداد أصحاب المشروعات الاستثمارية بمطالبهم من المال، و الصافي بعد هذه التسوية يخصم البنك منه أولا مصاريفه العمومية بما فيها أجور موظفيه، وبما فيها الاحتياطات *، ثم يوزع الباقي بينه وبين المودعين طبقا للاتفاق الذي تم بينه وبينهم (۱).

و عليه فإن أجور العاملين بالبنك لا تتأثر سواء في حالة الربح أو الخسارة. لأن الأرباح أو الخسائر لا تعرف إلا بعد خصم كل الكاليف بما فيها تكاليف الأجور و الرواتب.

إن الاسترسال في الحديث عن المضاربة وتعريفاتها لا يسعه المقام، ولكن نختصر ما سبق فيما يلي ((1)): إن أسلوب المضاربة يتم فيه المزج بين عنصر المال و عمل المضارب. إذ يتفقان على نسبة توزيع الأرباح بينهما، أما الخسارة فيتحملها الممول فقط إذا ثبت عدم تقصير المضارب. ويمكن أن يتضمن عقد المضاربة مجالات النشاط الاقتصادي أو أنماط الاستثمار التي يملك فيها المضارب خبرة تقلل من درجة المخاطرة، أو تحديد مشروع معين للمضاربة فيه. ويستفيد من هذا الأسلوب الفقراء الراغبين في العمل، مما يحقق توازنا اجتماعيا وتعاونا يمنع من صراع الطبقات. وقد تكون المضاربة والقيود جماعية بحسب عدد المشاركين فيها، كما يمكن أن تكون مطلقة أو مقيدة بحسب شروط المضاربة والقيود المتصلة بالنشاط الممارس، كتحديد مجال النشاط أو مكانه أو زمانه أو الأفراد المتعامل معهم. وقد تكون مطلقة أي غير مقيدة بأي شروط.

الفرع الثاني: شروط وأنواع المضاربة

t شروط المضاربة⁽²⁾

+ أن يكون رأس المال معلوما عاضر الاغائبا ولا دينه و أن يسلم إلى العامل، وإذا سلمه المال على دفعات جاز.

^{*} لا يعتبر الاحتياطي من المصروفات بل هو نسبة تقتطع من الربح

⁽¹⁾ جمال بن دعاس- السياسة النقدية في النظامين الإسلامي و الوضعي دراسة مقارنة دار الخلدونية للنشر و التوزيع - الطبعة الأولى - 2007 ص 215, 216

⁽²⁾ حربي محمد عريقات, سعيد جمعة عقل – إدارة المصارف الإسلامية مدخل حيث – مرجع سابق – ص 157.

- ب أن يكون نصيب كل طرف في الربح جزءا شائعا على نحو كسر نسبى، لا أن يكون مبلغا مقطوعا.
- ج أن لا يتم توزيع الربح إلا بعد القسمة، واسترداد رأس المال، وإخراج المصاريف، تطبيقا للقاعدة (لا ربح إلا بعد وقاية رأس المال).
 - أن لا يعمل رب المال مع المضارب، ولا يتدخل في إدارة الشركة.
 - ه ثبوت قدرة وأهلية المتعاقدين.

غير أنه يجب أن نشير إلى مجالات الاستثمار الرقعية عن طريق المضاربة، بحيث يجب أولا المضاربة في مجال الضروريات ثم في التحسينات وأخيرا في التكميلات. ومن هنا قرر العلماء أن كل ما يستغنى عنه في قوام أمور الدنيا، فوجوده من فروض الكفاية. ومن ذلك أصول الصناعات، الفلاحة وطلب المعرفة. ومعنى قولهم أنه من فروض الكفاية أنه إذا لم يتحقق، الأمة أثمت كلها. وأن الإثم لا يرتفع إلا إذا قامت كل طائفة بنوع من هذه الأنواع، وفي ذلك يرى الإمام شلتوت أنه لا ريب أن هذه الطرق الثلاث، الزراعة والتجارة والصناعة هي الطرق الطبيعية لتحصين الأموال.

وانطلاقا من ذلك، اعتبرت المضاربة الشرعية الصيغة المناسبة للاستثمار، على الرغم من كونها عقدا جاهليا أقره الإسلام وتعامل به الصحابة . و في هذا الصدد يرى الشيخ على خفيف أن عقد المضاربة من العقود الثابتة شرعا. (1)

وهناك صور شائعة تمارسها المصارف الإسلامية بالتمويل بأسلوب المضاربة ومن أبرزها (2):

أ – قيام المصرف الإسلامي بتمويل صفقة بضائع يرغب العميل في شرائها سواء داخل البلد أو خارجه. ويدفع المصرف ثمن هذه البضائع بالكامل، ويقوم العميل من جانبه بكافة الأعمال اللازمة لإتمام الصفقة غير المالية.

ب - قيام المصرف بتقديم المبالغ اللازمة لتنفيذ مقاولة أسندت إلى أحد عملائه، ويقوم العميل من جانبه بتنفيذ الأعمال اللازمة كافة لإنجاز العملية.

⁽¹⁾ عجة الجيلالي – عقد المضاربة (القراض) في المصارف الإسلامية بين الفقه الإسلامي والتقنيات المصرفية – مرجع ساب ص .182 – 183

⁽²⁾ محمد احمد سراج – النظام المصرفي الإسلامي – دار الثقافة للنشر والتوزيع – القاهرة مصر 1989 ص 264 . عن كتاب حيدر يونس الموسوي – المصارف الإسلامية أداؤها المالي في سوق الأوراق المالية مرجع سابق ص 47. 48

ج - القيام بإيداع جزء من أموال المصرف الإسلامي لدى مصارف إسلامية أخرى لتضارب بها.

د – قيام المصرف بتمويل مشاريع استثمارية مثل إنشاء مصنع أو ورشة أو إقامة مستشفى أو غيرها من المشاريع بمبالغ يقدمها المصرف، ويقوم المضاربون الذين يكونون عادة من المهنيين المختصين بتولي تشغيل المشروع وكل ما يتعلق بالإدارة.

2- أنواع المضاربة:

للمضاربة عدة أنواع. تحدد هذه الأنواع إما من حيث الشووط، أو من حيث دوران أس المال، أو من حيث أطراف المضاربة. ويمكن إيجاز هذه الأنواع في النقاط التالية (1).

2 : من حيث شروط المضاربة : تقسم المضاربة ألى نوعين هما :

أ – مضاربة مطلقة: هي أن يدفع المال مضاربة من غير تعيين العمل و المكان والزمان وصفة العمل وفيما يعامله.

ب - مضاربة مقيدة: هي التي قيدت بعمل أو مكان أو زمان أو نوع أو بائع أو مشتري.

2 2من حيث دوران رأس المال: تنقسم المضاربة إلى:

أ – مضاربة موقوتة: هي مضاربة محددة بصفقة معينة، وتنتهي بعدها. أي يحدد فيها الزمن لدوران رأس المال دورة واحدة.

ب- مضاربة مستمرة: هي مضاربة غير محدودة بصفقة معينة وتتميز بدوران رأس المال عدة مرات.


2 3: من حيث أطراف المضاربة: تنقسم إلى:

أ - مضاربة ثنائية الأطراف: تكون بين طرفين فقط صاحب رأس المال وصاحب العمل. يجوز أن يكون صاحب رأس المال أكثر من شخص، غير أنه يعتبر طرفا واحدا. وكذلك الحال بالنسبة لصاحب العمل.

ب- مضاربة ثلاثية (جماعية) الأطراف: هي التي يأخذ فيها صاحب العمل المال من صاحب رأس المال، ويعطيه لصاحب عمل آخر فيكون صاحب العمل الأول صاحب المال بالنسبة لصاحب العمل الثاني.

⁽¹⁾ كردودي صبرينة - تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي (دراسة تحليلية مقارنة) - دار الخلدونية الطبعة الأولى 2007م (1428 هـ) - ص 178

الشرعية و شروط الشرعية فقط





المطلب الثاني

1 - المشاركة:

تعريف المشاركة(1)

- 1 المشاركة في اللغة: الاختلاط (خلط الأموال ببعضها بحيث يصعب تمييز إحداها عن الأخرى).
- 1 2 المشاركة اصطلاحا: تعني أن يشترك إثنان أو أكثر بحصة معينة، في رأس مال يتجران به كلاهما، و الربح يوزع على حسب أموالهما، أو على نسبة يتفق عليها عند العقد.
- 2 أسلوب المشاركة: وهي ما يعرف في الفقه الإسلامي بشركة العنان. حيث تجتمع مساهمة العمال في رأس المال إلى جانب عملهم و خبرتهم، بينما تقتصر مساهمة الطرف الثاني على تمويل الجزء المتبقي من رأس المال على أساس المشاركة. وهي وسيلة مهمة لتجميعر ساميل كافية لتمويل المشاريع الاقتصادية. ويكون المصرف عادة هو الممول لهذه المشاريع ويشارك المستثمرين في الناتج المحتمل. كما أن عملاء البنك المساهمين يشاركون البنك في الأرباح التي يتحصل عليها وفق النسب المتفق عليها. وقد تكون المشاركة لأجل قصير، كتمويل عملية تجارية واحدة، أو لسنة مالية فقط. وتقسم الأرباح وفق النسب المتفق عليه، في نهاية العملية أو المدة. كما قد تكون طويلة الأجلو هي الأصل في المشاركات. حيث تستخدم في تمويل الشركات،وا نشاء المصانع وشراء الأصول الرأسمالية (2).

وتقتضي المشاركة وجود جهة تملك المال، وجهة تملك المال والجهد معا. وهي نوع من الشركة التي أقرها الإسلام ، وتلجأ إليها البنوك الإسلامية كطريق من طرق استثمار الأموال لتحقيق ما يلي :

أ - مساعدة من لديهم الأموال ولكنها غير كافية للقيام بالنشاط.

ب- الحصول على أرباح حسب نسب التوزيع المتفق عليها.

والملاحظ أنه إذ كان رب المال في المضاربة يتحمل الخسارة ممثلة في ماله، والمضارب خسارته ممثلة في جهده وعرقه، وإذا كان لا يحق لرب المال التدخل في شؤون المضارب، فإن الأمر يختلف في حالة المشاركة. وذلك لان الطرف الثاني وهو الذي يتلقى الأموال، ,يفقد في حالة الخسارة إلى جانب جهده نسبة من الخسارة في ماله بحسب الاتفاق لأنه يدخل العملية بماله وجهده. كما يحق لمموله

⁽¹⁾ حربي محمد عريقات , د. سعيد جمعة عقل – إدارة المصارف الإسلامية – مرجع سابق – ص 162

² جمال بن دعاس – السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي – مرجع سابق – ص 216

(وهو البنك الإسلامي هنا) التدخل في شؤونه. وعليه فإنه إذا كان لنظام المشاركة فوائده على المودعين، فإن له بعض السلبيات على أصحاب المشاريع وهم المستثمرون. لأن التمويل بهذه الطريقة بالنسبة للمشروع معناه المشاركة في الأرباح طيلة حياة المشروع زيادة على التدخل في الشؤون الإدارية. وتفاديا لمثل هذا الإحراج، تم اللجوء إلى ما يسمى المشاركة المتناقضة أو المشاركة المنتهية بالتمليك. وهي تختلف عن المشاركة المطلقة في كون الجهة التي تقدم المال تسترجع حصتها بعد فترة معينة إما جملة واحدة أو بالتقسيط. معنى ذلك أن البنك الإسلامي يعطي في هذا النوع من المشاركة الحق في الحلول محله في الملكية حسب ما تقتضيه الشروط المتفق عليها. وتنشط البنوك الإسلامية تبعا لهذا الأسلوب في حل مشكلة الإسكان، عن طريق البيع التأجي ي، فيقوم البنك بتعمير رقعة من الأرض ببناءات يؤجر وحداتها السكنية، هذه الأخيرة تصبح ملكا لمستأجرها بعد فترة زمنية معينة . إذ أن قسط الإيجار يتضمن قسطا محسوبا من التكاليف، كما قد يلجأ البنك إلى أساليب أخرى في هذا الميدان، كأن يقوم بالبناء ويملك المواطنين بالبيع النقدي أو الآجل بموجب سياسة مرنة لسداد القيمة لكل حسب مقدرته.

1-2 تقييم المشاريع الاستثمارية :قبل أن يقوم البنك بتقديم التمويل اللازم للمؤسسة التي تطلب منه ذلك، فإنه يلجأ إلى التحليل المالي لمعرفة بعض المؤشرات التي يمكن أن يهتدي بها لمعرفة وضع المؤسسة العام. ومن أمثلة هذه المؤشرات :

أ قدرة التسديد : وهذا يمكن معرفته بالاطلاع على ما في المؤسسة، وما تملكه من وسائل مادية
 ومعنوية للقيام بنشاطها .

ب - الوضعية المالية للمؤسسة: ويمكن معرفتها بالطرق الكمية المعروفة لدى البنوك أي النسب المالية، كصافي رأس المال العامل، وتركيبة رأس المال، ومرودية المؤسسة الخ.

ج- الوضع الاقتصادي العام ومدى تأثيره على المؤسسة وفعاليتها، كعلاقة السوق بالسلع البديلة أو المنافسة له، واتجاه أسعار الحاجات والمنتجات الخاصة بالمشروع، وخصوصا مدى ربحية المشروع والطلب على منتجاته.

د – إلى جانب هذه المؤشرات، تهتم البنوك الإسلامية بالعنصر الأخلاقي على اعتباره أهم ضمان لتفادي خطر عدم الاسترداد.مع ضرورة معرفة ماذا ستفعل المؤسسة طالبة التمويل بالمال الذي تأخذ وماذا فعلت بالمال الذي أخذته؟ إضافة إلى الجوانب الاقتصادية والاجتماعية التي تناولتها دراسة المشروعاتوا مكانية متابعتها.

2 2 - اختيار المشاريع الاستثمارية:

بعد الدراسة الفنية للمشاريع، تجد الإواة نفسها أمام مجموعة من المشاريع المتتوعة، فتعمد إلى اختيار ما هو مر بح منها، بالإضافة إلى اختيار ما تتوفر فيه على التجربة الكافية. وتدخل في هذه المرحلة أيضا الاعتبارات الشخصية للمدير فإذا كان مخاطر ا فإنه يختار المشاريع ذات المرودية العالية، ولو كانت بدرجة خطر كبيرة . أما إذا كان ممن يخافون المغامرة والمخاطرة، فإنه يختار المشاريع ذات المردود المتوسط وبدرجة من الخطر قليلة، حتى لا يضيع أموال البنك وأموال المودعين من ورائه. هذا وعند قيام البنك بالمضاربة، أي استثمار الأموال بنفسه دون أن يعطيها غيره ليضارب فيها، فإن عائد المشروع يتقاسمه مع المودعين فقط. بينما إذا أعطى الأموال إلى مضارب ثان، فإن ربحه يكون عبارة عن الفرق بين نسبة الربح التي يعطيها للمودعين.

2 3 استراتيجية البنوك الإسلامية:

الاستراتيجية هي بمثابة المسار الذي يوصل إلى الهدف. ولذلك فان البنوك السلامية، كغيرها من المؤسسات، تقوم الإدارة العليا بها بعد تحديد الهدف وتوضيحه، برسم الاستراتيجية التي يجب أن تتبع لتحقيق هذا الهدف.

ونشير إلى أن المدخرين بالبنوك الإسلامية أصبحوا يولون اهتماما أكبر لاستراتيجيتها، بل إن منهم من يشترط على البنك استثمار أمواله في مشروعات معينة دون الأخرى. والمعروف أن البنوك الإسلامية تستثمر أموالها لما استثمارا مباشرا، أو عن طريق المضاربة أو المشاركة تبعا لإمكانياتها المادية والبشرية. وقد تستعمل الطرق الثلاثة في آن واحد. وهناك قيود تؤثر على اختيار الإستراتيجية، فهي من جهة نتعامل مع المؤسسات وتمدها بالتمويل اللازم. فإذا أكثر البنك من شروطه فإن هذه المؤسسات تحجم عن تعامل معه وتلجأ إلى التمويل من مصادر أخرى، وبالمقابل نجد أن أصحاب الودائع أيضا قد يلجؤ ون إلى البنوك الأخرى إذا لم يستطع البنك الإسلامي أن يعطهم العائد الذي يساوي على الأقل ما تعطيه لهم البنوك التقليدية. وعليه يفضل أن تكون استراتيجية البنك الاستثمار في المشاريع التي تدر أرباحا في المدى القصير أو المتوسط غلى الأكثر، حتى ولو لم تكن مردوديتها كبيرة، مثلما هي عليه في المشاريع الطويلة الأجل، حتى تسترجع أموالها بسرعة فتعيد تقديمها إلى آخرين ليستفيد أكبر قدر ممكن من الططاعات الاقتصادية.

ومن ناحية أخرى، فإن أصحاب الودائع الذين ألفوا العائد الثابت في وقت قصير بالبنوك التقليدية، لا يستطيعون انتظار المشاريع الطويلة الأجل حتى تؤتي ثمارها بعد سنين ويوزع عليهم الربح. وحتى لو كان

هذا الربح كبيرا فهو غير مفيد للبنك، لأنه غير مغر لأصحاب الودائع ما دام يتحقق في آجال طويلة. ولذلك وجد أن في عقد المرابحة فائدة كبرى في هذا المضمار، وهو ما حدا بالعديد من البنوك الإسلامية إلى التوسع الكبير في هذا النوع من أشكال الاستثمار (أي المرابحة) دون غيره. (1)

4 مزايا المشاركة: (2)

هناك عدة مزايا للمشاركة هي كما يلي:

1 – مزايا شرعية:

خلو المشاركة من الربا ومن العيوب الشرعية الأخرى.

2 مزایا اقتصادیة:

إن نظام المشاركة يساهم في حشد الموارد الاقتصادية وتأسيس المشروعات الإنتاجية التي تساعد في نمو وتطوير الاقتصاد الوطني، مما يعني معالجة الأمراض الاقتصادية (الركود، التضخم، سوء توزيع الثورة، هدر الموارد الاقتصادية).

3- مزایا تجاریة:

- ✓ العائد المرتفع(عائد مالي + عائد تجاري).
- ✓ توزيع مخاطر المشروع بين مجموعة من المستثمرين الذين يمثلهم المصرف، والأطراف الأخرى
 المشاركة في المشروع، مما يشجع على الاستثمار في المشاريع المختلفة.
 - ✓ توفير الجهود بسبب توزيع المسئوليات بين الشركاء .
- √ من وجهة نظر العميل، فإن نظام المشاركة عادة لا يحتاج لتقديم رهن عقاري أو ضمانات. وبالتالي فان الجدوى الاقتصادية للمشروع وميزاته هي وحدها التي تؤهله للتمويل من المصرف

4 مزايا اجتماعية:

- ✓ ارتفاع فرص تشغیل العمال والفنیین.
 - ✓ انتشار ظاهرة التكافل.
- ✓ عدالة توزيع العائد وزيادة عدد الملاك

⁽¹⁾ سعود عبد المجيد- مرجع سابق- ص 73

⁽²⁾ حربی محمد عریقات – د سعید جمعة عقل – مرجع سابق– ص 16

4 الفرق بين المضاربة والمشاركة:

من خلال ما سبق عن المضاربة والمشاركة، يظهر بأنهما يشتركان في أن كلاهما يتضمن التعاون بين رأس المال والعمل، وتوزيع ما يتحقق من أرباح بين الأطراف بحسب النسب المتفق عليها. إلا أنه تظل هناك بعض الخصائص والفروق التي تميز كلا منهما.


أ - رأس المال: رأس المال في المضاربة يكون من جانب والعمل من جانب آخر، أما في الشركة فرأس المال والعمل يكون من الجانبين (أو من كل الشركاء).

ب العمل في الشركة حق لكل شريك وابن لم يعمل. أما في المضاربة فالعمل من حق العامل ولا حق لرب المال في العمل معه. فالتصرف في الشركة يكون كاملا لكل شريك في أمور الشركة بالأصالة عن نفسه، وبالنيابة عن غيره من الشركاء. أما في المضاربة فالتصرف الكامل يكون للعامل فقط إلا إذا قيده رب العمل ببعض الشروط.

ج النتائج: الربح والخسارة في الشركة و المضاربة حسب الاتفاق. حيث يقسم الشركاء الربح بينهم ويقسم المضارب ورب المال الربح بينهما حسب النسب المتفق عليها مسبقا.

أما الخسارة فيتحملها رب المال في ماله دون العمل، إلا إذا قصر أو أهمل أو خالف هذا الأخير أحد الشروط الموضوعة من طرف رب المال ويتحملها كل الشركاء بنسبة حصة كل منهم في رأس المال في الشركة.

⁽¹⁾ عمروش بهية - المضاربة و التقنيات المصرفية الإسلامية - رسالة ماجستير غير منشورة - السنة 2004 2003 ص 37



(1) صبرينة -- - - 180

المبحث الثاني: المرابحة والإجارة:

من الصيغ الاستثمارية التي خففت الوطء على البنوك الإسلامية وأراحتها ولو لحين، صيغتي المرابحة والإجارة.ولاسيما منها المرابحة التي و جدت البنوك الإسلامية بها ضالتها، باستثمار فائض الأموال لديها وفق هذا الأساس الأسهل،و الأفضل على مستويات عدة. خصوصا كونه من الصيغ التي أقرها الإسلام في المعاملات التجارية.

يقول تعالى في سورة البقرة الآية 274: " وأحل الله البيع وحرم الربا ".

وتستطيع البنوك الإسلامية كذلك أن تستعين بصيغة الإجارة لا سيما في العصر الحالي، حيث يمكنها التوسع في استعمال هذه الصيغة، فتقدم للمجتمع من خلالها خدمات استثمارية مهمة.

المطلب الأول

المرابحة: تعرف بأنها بيع السلعة بثمن شرائها إضافة إلى زيادة ربح معلوم يتفق عليه.

وهي أكثر الأدوات شيوعا، بسبب قلة مخاطرها وضمان هامش الربح وخاصة بصورة المرابحة للآمر بالشراء، والأخذ بإلزامية الوعد. ويظهر الجانب التمويلي لإا بيعت السلعة مرابحة لأجل. وبالتالي تتضمن العملية بجانب البيع، ائتمانا تجاريا يمنحه البائع للمشتري الذي يسدد فيما بعد من لإراداته دفعة واحدة أو على أقساط. (1) وهو من العقود المستعملة بكثرة في عمليات التجارة الداخلية والخارجية . حيث يشتري البنك السلع والمواد الأولية والأجهزة.. ويعيد بيعها بربح وبشر اء السلعة يصبح البنك مالكا لها، ويعيد تحويل الملكية الى العميل حالما أنهى العميل دينه مع البنك. ويمكن أن يكون التسديد فورا، لكن في غالب الأحيان يكون مؤجلا. وملكية البنك للسلعة تمثل ضمانا له، ولا يمكن للعميل تملك السلعة نهائيا مالم يف بالتزاماته .(2)والمرابحة هي أحد بيوع الأمانة، وتقوم أساسا على كشف البائع الثمن الذي قامت عليه السلعة. وهو من العقود الشرعية التي تعامل الناس بها منذ القدم وحتى يومنا هذا وذلك لمساس الحاجة اليه. (3) .

⁽¹⁾ مروان جمعة درويش – الاتجاهات الدولية الحديثة في منظمات الأعمال التحديات والفرص والأفاق – مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع – الطبعة الأولى 2010م – ص 250.

MOHAMED BOUDJELLAL – Le système bancaire islamique (Aspects théoriques et pratiques – thèse pour le (2) . doctorat d'Etat-université d'Alger p-110

⁽³⁾ عبد الرزاق رحيم جدي الهية - المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق- مرجع سابق- ص508 510

وبيع الأمانة ثلاثة أقسام وهي (1):

ا- بيع التولية: وهو بيع السلعة بمثل الثمن الأول الذي اشتراها البائع به، والذي يتم دون ربح أو خسارة للبائع.

ب- بيع الوضيعة: هو البيع الذي يضع فيه البائع شيئا من تكلفة السلعة، أي يتولاها المشتري بأقل من كلفته للبائع، فيتم فيه بيع السلعة بأقل من ثمنها الأول، فيخسر فيه البائع.

ج بيع المرابحة: وهو بيع السلعة بمثل ثمنها الأول الذي اشتراها به البائع، مع زيادة ربح معلوم متفق عليه بمبلغ أو نسبة من الثمن الأول.

وما يهمنا من بيوع الأمانة بيع المرابحة، لأنه الأسلوب الأكثر استعمالا لدى البنوك الإسلامية .

فرع أول: تعريف المرابحة (2)

1 المرابحة في اللغة: مصدر مشتق من الربح وهو زيادة أو النماء في التجر.

2 أما المرابحة في الاصطلاح: فقد عرفت بتعريفات متقاربة نذكر بعضها فيما يلي:

فقد عرفها الحنفية بأنها: بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح.

وعرفها المالكية بقولهم: أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة، ويشترط عليه ربحا ما للدينار أو الدرهم.

وعرفها الشافعية بأنها: بيع ما شراه بما شراه به وزيادة.

وعرفها الحنابلة بأنها: بيع برأس المال وربح معلوم.

فرع ثان: شروط المرابحة وأهميتها:

t شروط المرابحة:

أ – أن يكون الشيء المراد شراؤه مما يجوز للمسلم أن يمتلكه. فلا تجوز المواعدة لشراء الخمر أو الخنزير مثلا.

ب- أن يكون ذلك الشيء موجودا أو قابلا لأن يوجد في السوق.

ج أن يكون قابلا للتحديد بالوصف المنضبط ، إذا لم يمكن معاينته بالذات .

- (1) حربي محمد عريقات , سعيد عقل إدارة المصارف الإسلامية مرجع سابق ص 180
- (2) عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي المصارف الاسلامية بين النظرية والتطبيق مرجع سابق ص 508,510

د – أن يكون هناك تفريق بين التواعد والتبايع، بحيث لا تتم المبايعة إلا بعد ثبوت التملك لدى البائع بحيث تمر عملية الامتلاك بذمته، ليكون التمليك صادرا ممن يملك أولا، ولكي يكون هناك مجال للقول بالضمان، إذا تبين أن هناك تلفا أو عيبا خفيا، أو غير ذلك من أسباب الضمان. (1)

من خلال ما نعلمه عن توسع البنوك الإسلامية في استخدام صيغة المرابحة للآمر بالشراء في استثماراتها، يتبادر إلى الذهن بأن عقد المرابحة يضمن عائدا سهلا ومضمونا. لكن الواقع أنه لا يخلو من المخاطر كغيره من العقود، وإن كانت تبدو أهون مما هي عليه بالمضاربة والمشاركة.

1 1 صعوبات بيع المرابحة: تظهر هذه الصعوبات فيما يلى:

أ - من شروط البيع هنا أن يشتري البنك السلعة المطلوبة، ويتملكها قبل بيعها للعميل. وفي فترة الامتلاك هذه، أي قبل تسليمها لعميله، يتحمل البنك تبعة الهلاك الذي يلحق بالبضاعة.

ب- يتحمل البنك أيضا ما قد يظهر بالسلعة المباعة من عيب خفى لم يكن ظاهرا وقت التعاقد.

ج لا يحمل البنك العميل الذي تأخر عن الدفع، بفوائد بسيطة أو مركبة، كما هو الحال بالبنوك التقليدية امتثالا لقوله تهالن : كان دُو عُسر َ قٍ فَنْظِر َ قُ إلى مَيْسر َ قٍ (2)

2- أهمية المرابحة:

تتمثل أهمية المرابحة للآمر بالشراء في أنه يحقق أمرين رئيسيين هما:

1- أنه يغطي جانبا من جوانب الحاجة التي لا يمكنه تحقيقها عن طريق الصيغ المعروفة في المعاملات المبحوثة في الفقه الإسلامي، كالمضاربة والمشاركة، وذلك باعتبار هاتين الصيغتين هما أبرز صيغ التمويل و الاستثمار الحلال.

2- أما الأمر الثاني الذي تحققه صيغة بيع المرابحة للآمر بالشراء، فإنه يتمثل في القالب العملي الذي يتمتع بالمرونة الملائمة لطبيعية العمل المصرفي المعاصر، وذلك ضمن إطار الالتزام بالضوابط الشرعية.

فالمصرف الإسلامي شأنه في ذلك شأن أي مصرف آخر ليس تاجر اقتناءالسلع و البضائع والخدمات ولكنه مدير مدبر للاحتياجات (١).

⁽¹⁾ د.سامي حسن حمود - بيع المرابحة للآمر بالشراء - ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الخامس مجمع الفقه الإسلامي 1015 بالكويت 10- 15 ديسمبر 1988 - 8,5,8

⁽²⁾ القرآن الكريم - سورة : البقرة - الآية: 280

وتطبيقات بيع المرابحة للآمر بالشراء تغطى مجالات واسعة، وتلعب دورها في تحريك النشاط الاقتصادي. (1)

- ففي مجال استهلاك الأفراد: يتم تمويلهم بمختلف السلع الاستهلاكية المتوافرة في السوق كالسيارات والأثاث والكهربائيات وغيرها.
 - وفي مجال التجارة: يتم تمويل التجار بمختلف احتياجاتهم كالأقمشة، ومواد البناء،و المواد الغذائية
 - وفي مجال الصناعة: يتم تمويل الصناعيين بما يحتاجونه من مواد خام أو معدات أو مصانع.
- وفي **مجال المقاولات**: يتم تمويل المتعهدين والمقاولين بالآليات والمعدات والمواد المستعملة في المنشآت والمبانى و الطرق والمصانع وغيرها.
 - وفي مجال التكنولوجيا الحديثة: يشمل التمويل نطاق الكمبيوترات.
- وفي **مجال الزراعة**: يشمل التمويل تلبية حاجة المزارعين من سماد و بذور و جرارات زراعية وبيوت بلاستيكية، ومعدات التغليف و التعبئة.
 - وفي مجال التعليم: يتمتمويل الجامعات و المعاهد بما تحتاجه من أبنية وأجهزة وقاعات و خلافه
- وفي **مجال الصحة و المستشفيات**: يتم تمويل المستشفيات بالمعدات الطبية اللازمة، كما يتم تمويل مصانع الأدوية بالأجهزة والمعدات، و المواد الخام اللازمة لعملية إنتاج الأدوية.

وفي النتيجة يشمل التمويل كل سلعة لا يخالف التعامل بها الشريعة أو القانون، سواء ثم شراؤها من خلال السوق المحلى أو الاستيراد من الخارج.

وقد أثبتت دراسات كثيرة بأن صيغة التمويل بالمرابحة تعد من أكثر الصيغ استخداما في المصارف. إذ أثبتت إحدى الدراسات على المصارف الإسلامية، في دول إسلامية مختارة، أن قيمة المرابحة كنسبة من إجمالي التمويل الذي تقدمه المصارف الإسلامية بلغت (96% ، 51% ، 44% ، 18% ، 54% ، 61%، وماليزيا، وتونس، وتركيا والإمارات العربية المتحدة) على التوالي. (2)

⁽¹⁾ حربي محمد عريقات ,د.سعيد جمعة العقل – ادراة المصارف الإسلامية (مدخل حديث)- مرجع سابق- ص 185

⁽²⁾ لوفا اريكو وميترا بخش – النظام المصرفي الإسلامي ، قضايا مطروحة بشأن قواعد التنظيم الإحترازي والمراقبة – مجلة جامعة الملك عبد العزيز للاقتصاد الإسلامي- المملكة العربية السعودية – المجلد 13 – 2001 ص 60

ويرجع عدد من الباحثين ظاهرة إفراط المصارف الإسلامية في استخدام صيغة المرابحة على حساب صيغة التمويل بالمضاربة والمشاركة، إلى المخاطر الانتمانية العالية المرتبطة بالمضاربة والمشاركة خاصة مع عدم وجود الضمان، فضلا عن ضعف كفاءة المصارف الإسلامية في مجال تقييم المشروعات وتقنياتها. (1)

2 1 المرابحة الدولية في السلع و المعادن:

تعمد معظم المصارف الإسلامية إلى تكثيف استخداماتها للأموال على شكل بيع المرابحة و خاصة في الخارج، فيما يسمى بالمرابحات الدولية .

حيث يقوم المصرف الإسلامي، عن طريق السماسرة في الأسواق المالية الدولية، بشراء وبيع السلع من والله شركات أجنبية، وهو عمل لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية. كما أنه يخدم أغراض السيولة و التدفق النقدي، إلا أنه يحرم البلدان الإسلامية من جزء كبير من السيولة، وتعيق تداول الأموال وعمليات خلق الدخول اللازمة لدوران عجلة التنمية الاقتصادية.

هذا بالإضافة إلى تعرض الأموال المستثمرة بهذه الطريقة إلى جميع أنواع المخاطر المصرفية المعروفة. إننا وإن كنا نامس بعض المبررات للمصارف الإسلامية للتركيز على هذا الشكل من استخدامات أموالها، مثل ضرورة استثمار فوائض الأموال المتاحة لديها بسرعة لتتمكن من الصمود أمام التحديات الهائلة التي تعترض مسيرتها، لأسباب تختص بضعف البنية الأساسية في الدول الإسلامية، وعوامل عدم الاستقرار السياسي، وعوامل عدم التأكد التي تسود مشروعات الاستثمار فيها(2) وضرورة المواءمة بين الأربحية والسيولة، وفي نفس الوقت تقديم عائد مجز لأصحاب الودائع. لكن كل هذا لا يبرر اعتماد هذا النوع من الاستثمارات، نظرا لمخاطره المتعددة وعيوبه السالفة الذكر.

لكن في النهاية يبقى التساؤل مطروحا عن جدية البنوك الإسلامية في تحقيق أهدافها مع الاستمرار في الاعتماد الأكثر على صيغة التمويل بالمرابحة ؟

ورغم أن المرابحة وسيلة فعالة وملائمة للبنك، بناء على مختلف الصعوبات التي تعترضه في استثمار الأموال وفق الصيغ الأخرى، إلا أن التنمية الحقة الاقتصادية و الاجتماعية التي ينشدها البنك، ويسعى إليها المجتمع، هي التنمية المعتمدة على الإنتاج و الابتكار، وليس على المتاجرة فحسب.

⁽¹⁾ أحمد عريقات , سعيد جمعة عقل - إدارة المصارف الإسلامية - مرجع سابق - ص 183,184

⁽²⁾ حيدر يونس الموسوي – المصارف الاسلامية أداؤها المالي وآثاره في سوق الأوراق المالية – مرجع سابق– ص 52.51

فما أكثر التجار في بلداننا وما أحو جنا إلى مؤسسات تتتج السلع والخدمات. ولن يتأتى ذلك إلا باعتماد الصيغ الأساسية في التمويل، من مضاربة و مشاركة ومرابحة و غيرها.

مطلب ثان: الإجارة

فرع أول: تعريف الإجارة

1 الإجارة لغة: الإجارة (بكسر الهمزة) اسم من أجر يأجر على وزن ضرب يضرب والأجر هو الجزاء على العمل.

يقول العلامة بن منظور: " لإجارة من أجر يأجر و هو ما أعطيت من أجر في عمل ".

2 الإجارة اصطلاحا: عرفها العلامة العيني بأنها " بيع منفعة معلومة بأجر معلوم " ويقول شمس الدين السرخسي في تعريفها " الإجارة :عقد على المنفعة بعوض و هو مال " (1)

وقد ثبتت مشروعيتها بالقرآن والسنة و الإجماع.

فقد ذكر لفظ الإجارة في العديد من الآيات بصيغ مختلفة، ولكنها تدل على معنى الإجارة. يقول تعالى فقد ذكر لفظ الإجارة في العديد من الآيات بصيغ مختلفة، ولكنها تدل على معنى الإجارة. في سورة الطاوق أن الآيُق أو الات حَمْل فَانْفقوا عَلَيْهِن مَ حَمَّل مَنْ عَن مَا لَهُن الْمُن مَا لَكُمْ في سورة الطاوق أن الآيُق أو الات حَمْل في قصة موسى أنه رعى الغنم بأجر.

يقول تعالى في سورة قَالْقَتُ سُطِحْ: دَاهُمَا يَا أَبَتِ اسدْتَاجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسدْتَاجَرْتَ الْقُويُ الأَمِينُ قَالَ إِنِّي (أُوكِهُ أَنْ أَنْكِدَكَ إِدْ دَى ابْنَتَيَ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي تَمَانِيَة حِجَجَ فَإِنْ أَتْمَمُ مُتَعَشُراً فَمِنْ قَالَ إِنِّي (أُوكِهُ أَنْ أَنْكُدَكَ إِدْ دَى ابْنَتَيَ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي تَمَانِيَة حِجَجَ فَإِنْ أَتْمَمُ مُتَعَشُراً فَمِن لَا اللهَ عَلَى أَنْ أَشْدُقَ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَمَاءَ اللهَ مَنْ الصَّالِحِينَ (اللهُ اللهَ بَيْنِي و بَيْنُكَ أَيْمَا الأَجَلَيْنِ قَصْرَيْتُ فَلا عُدْوانَ عَلَى قَ الله مَا نَقُولُ و كِيلٌ ." (3)

وما استدل به من السنة الشريفة على مشروعية الإجارة، ما ثبت عن رعي رسول الله صلى الله عليه وسلم للغنم بقراريط لأهل مكة. فقد روى الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم، " فقال أصحابه: وأنت ؟ فقال : نعم كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة. " (4)

⁽¹⁾ فضل إلهي - التدابير الواقية م الربا في الإسلام - دار ترجمان للإسلام - الطبعة الرابعة 1999 ص 382 383 باختصار

⁽²⁾ سورة الطلاق الآية 6

⁽³⁾ سورة القصيص الآية 26

⁽⁴⁾ صحيح البخاري – كتاب الإجادة – باب رعي الغنم على قراريط رقم الحديث 441/ 4، 2264 عن كتاب فضل الهي – مرج سابق ص387

إلى جانب هذا أجمعت الأمة على مشروعية الإجارة. يقول الإمام ابن قدامه: "أجمع أهل العلم من كل عصر وكل مصر، على جواز الإجارة إلا ما يحكى عن عبد الرحمن بن الأصم أنه قال: لا يجوز ذلك لأنه غرر يعني أنه يعقد على منافع لم تخلق، وهذا غلط لا يمنع انعقاد الإجماع الذي سبق في الإعصار من سار في الأمصار. "

وفي هذا الصدد يقول شمس الدينالسر خسي: "وا إنما يفعل ذلك لحاجة الناس. فالفقير محتاج إلى مال الغني، و الغني محتاج إلى عمل الفقير. وحاجة الناس أصل في العقد، فيشرع على وجه ترتفع به الحاجات ويكون موافقا لأصول الشرع. " (1)

الفرع الثاني: الإجارة المطبقة في المصارف الإسلامية

هي على نوعان: الإجراة التشغيلية و الإجارة التمليكية.

1 الإجارة التشغيلية:

هي ما يعرف عندنا بالكراء، حيث يقوم البنك باقتناء أصول ثابتة و تأجيرها للعميل. كالمباني والتجهيزات مقابل إيجار يتفقان عليه، بحيث تبقى في النهاية ملكية هذه الأصول للبنك.

كما يستخدم هذا الأسلوب، في الأصول ذات القيم المرتفعة، التي قد يعجز المستأجر عن اقتنائها. أو يلزم وقت طويل لإنتاجها، مثل السفن، والطئرات، و المعدات الثقية و الأجهزة الطبية، ووسائل النقل، ومعدات البناء و الإنشاء. وكذا تأجير العقارات المملوكة للبنك. وكل هذا غير مرتبط بخيار التمليك.

2 الاجارة والاقتناء، أو الاجارة التمليكية:

أو ما يعرف بشراء المؤاجرة، أو الإجارة المنتهية بالتمليك . مصطلحات مختلفة لمعنى واحد، ومعناه أن يقوم البنك بتقديم التجهيزات المعمرة، أو الأصول الثابتة إلى العميل الذي يقدم ثمن الإجارة وجزء من الشئ المستأجر على أقساط أو فترات بغية اقتتائه، بحيث تؤول هذه الأصول في النهاية إليه. وعموما فقد ورد في مجلة البنوك الإسلامية بأن الإجارة هي " السماح من جانب البنك المشارك في الأرباح بتمويل معدات، وتجهيزات ومباني، وتسهيلات أخرى، مقابل إيجار يتفق عليه مع العميل. (2)

المغنى 3/5 عن كتاب: فضل الهي – مرجع سابق– ص 389 بتصرف المغنى (1)

²⁾ مجلة البنوك الإسلامية / فبراير / مارس 1988- ص 37

الفرع الثالث: مزايا عمليات التأجير (1)

إن الهدف من عمليات التأجير هو تشغيل الأموال، والحصول على الأجر و الغلة، من خلال تمكين المستأجر من المنفعة عبر الزمن. ويحقق كل من المؤجر و المستأجر مزايا عدة من خلال عقود الإيجار يمكن تلخيصها بما يلى:

1 مزايا التأجير للمؤجر

أ - يستطيع المالك استثمار الأصل الذي يملكه دون أن يضطر للتخليعن ملكيته وا نما يتم نقل المنفعة فقط.

- ب يستطيع المالك أن يحقق عوائد جيدة ومضمونة، من خلال عقود التأجير خلال مدة سريان العقد بما يوفر تدفقات نقدية مستمرة له طوال فترة التعاقد.
 - ج يقلل من حدة تأثير التقلبات الاقتصادية على المؤجر.
- يقال من مخاطر منح الائتمان بالنسبة للمستثمر، وذلك لسرعة استعادة الأصل في حال عدم التزام
 المستأجر بالدفع.

ع مزايا التأجير للمستأجر

- أ يتمكن المستأجر من خلال عقود الإيجار من حيازة واستخدام الأصول التي يحتاج إليها الأفراد دون الحاجة إلى ضخ سيولة كبيرة.
 - ب يتمكن المستأجر من الانتفاع بالأصول المستأجرة في ظل الأحوال الاقتصادية المتغيرة.
 - ج يتجنب المستأجر مخطر الملكية رغم حيازته للأصول و استفادته منها.
- د تمكن عقود الإيجار من زيادة العائد على حقوق الملكية، إذا تم استثمار الأصول المستأجرة بشكل فعال.
- الله بعض أنواع التأجير تمكن المستأجر من امتلاك الأصل في نهاية مدة التأجير. ويمكن أن نظيف إلى مختلف هذه المزايا، التي تعود للمؤجر والمستأجر بصفة عامة، ما يمكن أن يعود إلى البنك الإسلامي زيادة على ما سبق.
- و تزيد هذه الصيغة للمصرف الإسلامي إضافة إلى الربحية المنشودة، المقدرة على توفير السيولة الناجمة عن التنفق النقدى الداخل بصورة مستمرة و دائمة.

⁽¹⁾ محمود حسين الوادي ، محمد سمحان – المصارف الإسلامية – الأسس النظرية و التطبيقات العملية – دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة – الطبعة الأولى – 2007 ص 209

م ينظر إلى هذه الصيغة * على أنها من أنجح صيغ الاستثمار في المصارف الإسلامية من حيث محافظتها على الموارد الاقتصادية. لأنها تدعو المستأجر إلى المحافظة على الأصول، على اعتبار أنها ستؤول إليه وبالتالي فإنه بتعهدها بالصيانة والحماية طوال فترة الاستئجار، مما يوفر على الاقتصاد الوطني عبء اهتلاك هذه الأصول، والتي تكون في معظمها مستوردة بأعلى التكاليف. (1)

المبحث الثالث: بيع الأجل، الاستصناع، القرض الحسن.

لو أظفنا إلى ما سبق هذه الصيغ الثلاث، بيع الأجل و الاستصناع، والقرض الحسن. لوجدنا بأن مختلف هذه الأساليب يمكن تطبيقها، وهي تمثل رصيدا نظريا و عمليا واسعا، يغطي مختلف أوجه النشاط الاقتصادي، من تجارة وصناعة وزراعة وهياكل قاعدية. وكذلك الجانب الاجتماعي نجده مراعا. وفي هذا المبحث نتعرض لهذه الصيغ الثلاث السالفة الذكر بالتعريف، وإبراز المزايا التي تعود على الاقتصاد و المجتمع ، وعلى البنوك الإسلامية نفسها من تطبيقها.

المطلب الأول: بيع الأجل:

هو نوع من بيع المرابحة، إلا أنه يختلف عنه من ناحية التأجيل، ويأخذ شكلين: بيع النسيئة، وبيع السلم 1 بيع النسيئة: هو ما تأجلفيه الثمن و عجل المبيع⁽²⁾

لقد ثبتت مشروعية الشراء بالنسيئة بالكلب والسنة و الإجماع. (3) أما الكتاب فيدل على مشروعيته آية المداينة. يقول تعلليًه الدين آمنوا إدا تداينتم بدين إلى أجل مسمى قاد ثبوه. (4) يقول السيد محمد رشيد رضا في تفسير الآية: " وقد حمل المداينة بعضهم على السلف * وبعضهم على القرض وقال الجمهور: إن الدين عام يشمل القرض والسلم وبيع الإيمان إلى أجل و هو الصواب. "

وأما ثبوت مشروعيته بالسنة المطهرة، فقد ثبت شراء النبي الكريم صلى الله عليه وسلم نسيئه من يهودي. فقد روى الإمام البخاري عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم، اشترى طعاما من يهودي إلى أجل، ورهنه درعا من حديد. وذكر العلماء إجماع الأمة على جواز الشراء بالنسيئة. فقد نقل الحافظ ابن حجر عن ابن بطال قوله: "الشراء بالنسيئة جائز وبالإجماع.

^{*} الإجارة المنتهية بالتمليك

⁽¹⁾ حربى محمد عريقات – سعيد جمعة عقل – مرجع سابق ص

⁽²⁾ مجلة الأمة – عدد 66 فبراير 1986 ص 54

السلم: لغة أهل العراق ، و السلف لغة أهل الحجاز.

⁽³⁾ فضل الهي - التدابير الواقية من الربا - مرجع سابق ص 432 433

⁽⁴⁾ سورة البقرة الآية 282

إن بيع النسيئة هو بيع من أنواع البيوع المؤجلة.و الذي يتم فيه تسليم المثمن (أي السلعة) وتأخير الثمن. ومنه ما يعرف في الوقت الحالي بالبيع بالتقسيط الذي هو منتشر لدى العديد من المؤسسات التي تبيع السلع، وهو أمر مستحسن لما فيه من توسعه على الناس لسد احتياجاتهم.

ويمكن للبنك الإسلامي أن يتعامل بكلا النوعين من البيوع (بيع النسيئة وبيع السلم). فيقدم للعملاء ما يحتاجون إليه من سلع، على أن يكون دفع الثمن بعد مدة معينة. أو وفق الأسلوب الثاني بأن يدفع العميل الثمن حالا، على أن يتولى البنك تموينه بما يحتاج بعد فترة يتفقان عليها. أو العكس أي أن يمول البنك العميل، على أل يتحصل منه على السلعة لا حقا و هو ما يعرف بالسلم.

2 بيع السلم:

هو ما تعجل فيه الثمن و أجل المبيع. (1) و السلم لغة هو التقيم و التسليم، وأسلم بمعنى أسلف، أي قدم سلم، أما في الاصطلاح فهو البيع الذي يتم فيه تسليم الثمن في مجلس العقد، وتأجيل تسليم السلعة الموصوفة بدقة إلى وقت محدد في المستقبل.

وجاء في الشرح الكبير للمغني. بأن السلم " نوع من البيوع التي يتم فيها التعاقد على بيع شئ مؤجل التسليم، بثمن معجل. وغاية لزوم تعجيل الثمن أن يستعان به على بيع شئ مؤجل التسليم، وغاية تعجيل الثمن أن يستعان به على إنتاج المبيع و جلبه.(2)

وقد أجازت السنة النبوية بيع السلم كرخصة للرفق بالناس . فقد روى عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،أنهم قدموا المدينة وهم يسلفون في الثمار السنتين و الثلاث، فقال عليه الصلاة و السلام : " من أسلف في شئ فليسف في كيل معلوم ووز ن معلوم إلى أجل معلوم ." متفق عليه. (3)

(3) مجالات تطبیق عقد السلم: (3)

إن جواز استخدام عقد السلم في كل أنواع السلع التي تتوفر فيها شروط هذا العقد، يفتح أمام المصارف الإسلامية الباب على مصراعيه لاستغلال هذا العقد في أعمالها. فيمكن استخدام عقد السلم في تمويل حاجات عملاء البنوك الإسلامية المختلفة، خاصة تمويل رأس المال العامل.

⁽¹⁾ مجلة الأمة- العدد 66 - فبراير- 1986 ص 54

⁽²⁾ المغتى و الشرح الكبير – الجزء الربح ص 207 عن د. سامي حسن حمود – الوسائل الشرعية لتداول الحصص الاستثمارية في حالا السلم و الإيجار و المرابحة –ور قة بحث مقدمة في ندوة البركة للاقتصاد الإسلامي – المنعقدة في تونس من 4 7 نوفمبر 1984م

⁽³⁾ محمود حسين الوادي ، حسن محمد سمحان – المصارف الإسلامية الأسس النظرية و التطبيقات العملية مرجع سابق ص 198, 200

ويمكن القول أن هذا العقد، حل للمشكلة الكبيرة التي يواجها التجار والصناع الملتزمون بأحكام الشريعة الإسلامية في المعاملات. فهؤلاء يحتاجون في كثير من الأحيان نقودا سائلة لضمان الاستمرار في العمل. مثل دفع أجور العمال. ولا تستطيع المصارف الإسلامية تمويلهم بمثل هذه الحاجات، إلا من خلال عقد القرض الحسن وهذا مستبعد، لأن البنوك الإسلامية تهدف إلى الربح. والطريقة الثانية هي عقد السلم، الذي يمكن استغلاله لتمويل هذه الحاجيات، فتصيب البنوك الإسلامية أكثر من عصفور بحجر واحد. فهي تستغل السيولة الزائدة لديها ولا تعطلها، كما تلبي احتياجات عملائها بما يضمن استمرار أعمالهمو استمرار تعاملهم معها. وأخيرا فهي تقضي على أهم سبب يؤدي إلى تلاعب بعض العملاء في عقود المرابحة للحصول على النقد مما يثير الشبهات حول أعمالها.

يمكن للمصارف الإسلامية استغلال عقد السلم فيما يلي:

- تمويل عمليات الزراعة للمزارعين الذين يتعاملون معها، مما يمكنهم من زرع أراضيهم ومساهمتهم في الإنتاج.
- 2 تمويل النشاط التجاري الصناعي خاصة تمويل المراحل السابقة لإنتاج وتصدير السلع، و المنتجات الرائجة، من خلال ثوائها سلما وإعادة بيعها بأسعار أعلى بعد استلامها.
- 3 تمويل الحرفيين وصغار المنتجين، عن طريق إمدادهم بمستلزمات الإنتاج كرأس المال، مقابل الحصول على بعض منتجاتهم وإعادة تسويقها.
 - 2 مزايا السلم: (1) " هناك عدة مزايا للسلم منها.

1 مزایا شرعیة:

- أ خلو من العيوب الشرعية،من ربا وغر روا إذعان..... الخ
- ب استثناء معاملة السلم من قاعدة بيع ما ليس عند الإنسان (بيع المعدوم) وفاء لحاجات الناس الملحة.

2 مزایا اقتصادیة:

- أ توفير السيولة مقدما للمنتجين، من مزارعين وحرفيين وتجار، مما يمكنهم من الإنتاج.
 - ب حل مشكلة الدولة بسبب تعثر ديون القطاع الزراعي.
 - ج ربحيته المقدرة عالية من جهة، ومضمونة لحد ما من جهة أخرى.

⁽¹⁾ حربي محمد عريقات ، سعيد جمعة عقل – إدارة المصارف الإسلامية – مرجع سابق – ص 209 (10

3 مزایا سیاسیة:

أ تحقيق الأمن الغذائي.

ب تحرير القرار السياسي و الاقتصادي للدولة، وتحقيق المبدأ الاقتصادي العظيم " نأكل مما نزرع ونلبس مما نصنع "

وقد أقر مؤتمر المصرف الإسلامي في دبي عام 1979 هذا النوع من البيوع . إذا كان المصرف يتقيد بالشروط التي ذكرها الفقهاء، ومراعاة ذلك في عقود السلم كافة. ولا يشترط أن تكون البضاعة المشتراة من إنتاج البائع. كما هو الحال في المصارف الإسلامية، التي تستورد البضائع من بلدان أخرى، ولا تقوم بإنتاجها.

إن الفرق بين السلم و بيع المرابحة، أن بيع السلم يتم الثمن حالا. أما بيع المرابحة فهناك وعد بالشراء وفي كلتا الحالتين يكون المشترى من المنتج الأساسي هو المصرف الإسلامي لا المتعامل.

المطلب الثاني:

الاستصناع:

المصنوعات: من السلع التي يحتاجها الإنسان ولا يستغنى عنها وتشتد حاجته لها بتطور الحياة وتقدم المجتمعات. فقد يجد الإنسان في المعروض منها ما يسد حاجته فيحصل عليه، وقد لا يجد فيه ما يسد حاجته فيطلب من الصانع لها، صناعة ما يحتاجه منها بمواصفات معينة نظيرا ثمن معين. بمعنى أنه يمارس عملية الاستصناع. وقد اهتم الفقه الإسلامي على اختلاف مذاهبه، بعملية الاستصناع هذه مقدما لها من الضوابط و الأحكام ما يجعلها تتم وفق الأصول الشرعية.

على أنه يلاحظ أن طبيعة العملية، وتطورها وتعمقها في حياة الأفراد والمجتمعات رهين بمستوى التقدم الاقتصادي و العلمي الذي يبلغه المجتمع. ومعنى ذلك عدم وجود ما يبرر بروزها الواضح القوى في العصور الإسلامية المتقدمة، حيث الصناعة و الانتصناع لم تكن لها ظلالها الوار فة بعد. وقد انعكس ذلك على معالجة الفقهاء لها. فالمذهب الحنفي يعتبر أكثر المذاهب الفقهية اهتماما بهذا الموضوع.

أما بقية المذاهب فكان تناولها لهذا الموضوع ضمنيا مدرجة له في أبواب و عقود أخرى، إما السلم وا ما البيع . (1) "

⁽¹⁾ شوقي أحمد دنيا – العجالة والاستصناع تحليل فقهي و اقتصادي – البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب – جدة المملكة العربية السعودية 1990 م- ص بتصرف

1 مفهوم الاستصناع:

الاستصناع لغة هو طلب الصنعة.و استصنع الشي ، دعا إلى صنعه (1).

أما اصطلاحا، فقد وردت له تعريفات كثيرة منها: "أنه عقد على مبيع في الذمة، وشرط عمله على الصانع، (2) أو أنه "طلب شخص من آخر صناعة شئ ما له على أن تكون المواد من عند الصانع، وذلك نظير ثمن معين. (3)

والاستصناع مشروع بالسنة. فقد لستصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما ومنبرا. وأجمع الناس على الاستصناع منذ عهد النبوة حتى يومنا هذا وقد أجازه الأحناف استحسانا، بينما الحقه فقهاء المذاهب الأخرى بالسلم، واعتبره المالكية أحيانا صورة من صور البيع. (3)

ويسمى المشتري مستصنعا، و البائع صانعا، و الشيئ محل العق مستصنعا فيه ، والعوض يسمى ثمنا.

ويشترط لصحة عقد الاستصناع أن يكون العمل و العين من الصانع، وأن يكون الاستصناع من الأشياء المتعامل فيها، وأن يكون المستصنع به معلوما، ولا يلزم في الاستصناع دفع الثمن وقت التعاقد (2) كما أن عقد الاستصناع بيع وليس وعدا.

ومراعاة لمقاصد الشريعة في مصالح العباد، والقواعد الفقهية في العقود والتصرفات. ونظرا لأن عقد الاستصناع له دور كبير في تتشيط الصناعة، وفتح مجالات واسعة للتمويلو النهوض باقتصاديات الدول الإسلامية، قرر مجمع الفقه الإسلامي، بأن عقد الاستصناع ملزم للطرفين إذا توفرت فيه الأركان و الشروط التالية:

- بيان الجنس المستصنع وقدره وأوصافه المطلوبة.
 - أن يحدد فيه الأجل.

ويجوز في عقد الاستصناع تأجيل الثمن، أو تقسيطه إلى أقساط معلومة، لآجال محددة .

ويجوز أن يتضمن العقد شرطا جزائيا بمقتضى ما اتفق عليه العاقدان، مالم تكن هناك ظروف قاهرة. (3)

⁽¹⁾ ابن منظور- لسان العرب ح2- ص 981

⁽²⁾ تحفة الفقهاء للمسمرقندي ج2- ص 528 عن محمود حسين الوادي - حسين محمد سمحان - المصارف الإسلامية الأسس النظرية و التطبيقات العملية - مرجع سابق ص 191

⁽³⁾ قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم 7/3/67 دورة المؤتمر السابع جدة 7 12 ذو القعدة 1402 هـ، 9 14 مايو 1992 م – مجمع الفقه الإسلامي العدد 7 ح2 1992 ص 77 77. عن كتاب د. أحمد سليمان خصاونة – مرجع سابق– ص 92

ويمكن أن يكون للاستصناع دورا رئيسيا في استثمارات المصارف الإسلامية. من خلال تمويل المباني السكنية والاستثمارية، بنظام عقود الاستصناع. كما يمكن أن تساهم المصارف الإسلامية في صناعات أخرى عديدة، و تبرم عقود استصناع مع عملائها. والمصرف إما أن يكون مستصنعا أو صانعا. فقد يكون المصرف مستصنعا، أي طالبا لمنتجات صناعية ذات مواصفات خاصة، وقد يمول المصرف هذه العملية من ماله الخاص، أو من أموال المودعين. و المصنوعات تصبح ملكا للمصرف يتصرف فيها بالبيع أو التأجير أو غيره.

وقد يكون المصرف صانعا، بأن تطلب منه الشركات منتجات صناعية معينة، فيقوم من خلال ما يمتلكه من شركات أو مصانع، بإنتاج تلك المصنوعات. وقد يتحول المصرف إلى سمسار أو وسيط.

كما يمكن للمصارف الإسلامية التعامل بأسلوب الاستصناع الموازي حيث يدخل المصرف كوسيط بين الصانع الأصلي و المستفيد النهائي . ويأخذ هامش ربح، يتمثل بالفرق بين السعر الذي يدفعه للصانع ويأخذ هامش ربح، يتمثل بالفرق بين السعر الذي يبيع به للمشتري النهائي. وعادما يكون حجم عقد الاستصناع ضخما جدا، ويحتاج إلى وقت طويل لإنجازه، يمكن اللجوء إلى أسلوب الاستصناع المقسط، وذلك من خلال تعاقد المصرف مع مصنعين مختلفين لتصنيع السلعة مقابل التر امه مع المشترى أن يسلمه كامل الصفقة حسب المواصفات المتفق عليها في المكان و الزمان المحددين. كما يمكن أن يتم تسليم محل العقد على دفعات .(1)

ولقد شاع استخدام عقد الاستصناع على نطاق واسع لدى المصارف الإسلامية في منطقة الخليج خاصة في مجال الإسكان.

2 مزايا عقد الاستصناع:

يتم الوقوع فيها.

1 يجنب البنوك الإسلامية عيوب بيع بالمرابحة للآمر بالشراء، لعدم التزام المتعاملين أحيانا بعقد المرابحة، كرغبتهم في استغلال جزء من تمويل المرابحة في دفع الأجور في بعض عمليات المرابحة التي تتطلب ذلك، خاصة عند إنشاء بيوت السكن بواسطة تمويل المرابحة. حيث يلجأ المتعامل إلى أساليب ملتوية لتحصيل أجرة عمال البناء التي لا يمكن تمويلها بأسلوب المرابحة. وهي مشكلة حقيقية تواجه البنوك الإسلامية، لذلك فالاستصناع ينقذ كل من البنك و المتعامل من المخالفات الشرعية التي قد

⁽¹⁾ محمود عبد الكريم أحمد أرشيد – الشامل في معاملات و عمليات المصارف 2001 ص 117 130 .عن كتاب د. أحمد سليمان خصاونة - مرجع سابق – ص 92 93

- 2 يمكن استخدامه في تمويل السلع مرتفعة الثمن، التي يتم صنعها حسب الطب كالطائرات و السفن وغيرها. حيث لا يكون عقد بيع المرابحة فعالا في تمويل مثل هذه السلع.
- 3 عادة يتطلب عقد الاستصناع استخدام مهارات معينة (الحرفيين)، وأحيانا أكثر من مهارة في نفس الوقت (بليط ، قصي، ... الخ) مما يزيد معدلات التشغيل، ويخفض البطالة بين شرائح واسعة من المجتمع.
- 4 عمليات الاستصناع تحرك عجلة الاقتصاد، لأنها تنطوي على مشروعات حقيقية تولد الدخول و تزيد من الطلب الفعال .
- 5 الاستصناع يخدم مصالح المستصنع الذي غالبا يفتقر للخبرة الكافية في تقييم كثير من الأعمال أو الوقت اللازم للمتابعة، أو المال الحاضر لتمويل المشروع.
- 6 تطوير عقد الاستصناع واستيعابه من قبل موظفي البنك الإسلامي و المتعاملين على حد سواء يساعد كثيرا في تشغيل السيولة الهائلة الموجودة لدى البنوك الإسلامية. (1)

المطلب الثالث:

القروض والائتمان قصير الأجل (القرض الحسن): (2)

تعتبر القروض القصيرة الأجل أهم وظائف البنوك التجارية، مقابل فائدة سنوية محددة. ولقد

أصبحت مثل هذه القروض ضرورية في العصر الحاضر، خصوصا بالنسبة للمؤسسات الإنتاجية التي تستعمل ما يسمى بالسحب على المكشوف*، وهو بمثابة ائتمان يضعه البنك تحت تصرف المؤسسة ويخول لها السحب من حسابها لديه، في حدود هذا الائتمان مقابل سعر فائدة معين، من أجل تغذية الخزينة، والحصول على رأس مال عامل، يغطي الفترة التي تفصل ما بين تحصيل مبيعاتها ومصروفاتها الحاضرة و الضرورية لمتابعة نشا طها، كأجور العمال وتوفير الإيجار والكهرباء ... الخ

وعادة ما يستعمل حدا أقصى أو سقفا لما يمكن سحبه. أما بالنسبة للبنوك الإسلامية، فمادامت تعيش في نفس الوسط الذي تعيشه غيرها من البنوك، فإن حتميات التطور تفرض عليها مساعدة عملائها بمثل هذا النوع من القروض. ولنا وقفة هنا للتفرقة بين كلمتين قبل الاسترسال في الحديث.

⁽¹⁾ الريحان بكر / التمويل بالمضاربة في البنوك الإسلامية / البنك الإسلامي لأر دني للتمويل و الاستثمار / أيار 2002 عن كتاب محمود حسين الوادي - د. حسين محمد سمحان - مرجع سابق ص 194

⁽²⁾ سعود عبد المجيد – مرجع سابق– ص 85 83

^{*} السحب على المكشوف Le découvert bancaire يعنى السماح للمؤسسة بأن يصبح حسابها مدينا.

فمصطلح قرض بالبنك الإسلامي لا يعني إلا القرض الحسن (أي القرض بدون فائدة). ومثل هذا القرض يعطى للعاطل الذي يريد العمل ويحتاج إلى المال، وللمحتاج وللأعزب الذي يريد التحصن ولطلبة العلم ... الخ.وليس من حق البنك كمضار ب بأموال أصحاب حسابات الاستثمار، أن يقرض من أموالهم بدون إذن منهم،وا إنما يجب أن تكون القروض الحسنة من أمواله الخاصة. أما القروض

التي تقدم للمؤسسات فيمكن أن نسميها ائتمانا وليس قرضا، لأن " الائتمان بالبنوك الإسلامية يقوم على قاعدة المشاركة في العائد بالنسبة للعمليات الاستثمارية، أو عدم الحصول على منفعة – فائدة أو غيرها – في القروض الحسنة أو ما في حكمها."

ومنح الاتمان و القروض، لا يتوقف على الحاجة إليها فقط في العصر الحاضر. وا إنما لأنها من العادات و الصفات النبيلة في المجتمع.

يقول صلى الله عليه وسلم، في حديث رواه مسلم: من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر عن معسر يسر الله عنه في الدنيا والآخرة.

" وتظهر مشروعية الائتمان عموما، والقروض على وجه خاص، في أن الفقهاء يربطون بين الحكم الشرعي للقرض أو الائتمان، وبين مدى الحاجة إليه والغرض منه.

فهو مندوب إليه أصلا، وواجبا في حالة الاضطرار، ويحرم إذا كان سينفق أو يستخدم في محرم ويكره إذا كان يستخدم أو ينفق في مكروه. وفي هذا إقرار يلزم البنوك وبيوت التمويل الإسلامية أن تراعيه عند منح الإمان بكل صور ه، فلا تمنحه لمن يستخدمه في صناعة أو تجارة أو نشاط محرم أو مكروه، وإلا كانت بذلك تعين على أمر منهى عنه شرعا.

كما يجب أن تراعي في منح الائتمان، المساهمة في الحاجات الضرورية لمجتمع المسلمين، وذلك على سبيل الوجوب الشرعي. والقاعدة الشرعية، ما حرم فعله حرم طلبه. وعليه نقول ما حرم فعله حرمت الإعانة عليه بأي صورة، خاصة وأن مفهوم حماية الدين في الشريعة الإسلامية، لا يقتصر فقط على تأكيد تحصيله وإنما يمتد إلى عدم حدوث ضرر شرعي أو مادي على الدائن.

ومن الضرر المادي عدم تحصيل الدين أو جزء منه، ومن الضرر الشرعي تحمله إثم مخالفة أحكام الشريعة كأكل الربا، أو مساعدته ارتكاب محرم بمنح الائتمان⁽¹⁾ ".

⁽¹⁾ محمد عبد الحليم عمر – حماية الديون في الشريعة الإسلامية – ندوة البركة للاقتصاد الإسلامية المنعقدة في تونس ، في الفترة مابين 4 7 نوفمبر 1984 ص 6, 7

إذا كان لا يوجد إشكال فيما يخص الائتمان القصير الأجل بالنسبة للبنوك الربوية، فإن لهذه القضية مشكلتها بالنسبة للبنوك الإسلامية. لأن احتياجات العملاء والمؤسسات لهذا النوع من التمويل كبيرة جدا. وتقديم البنك الإسلامي هذا التمويل كله في شكل قروض حسنة أمر غير ممكن، * زيادة على أن المؤسسات لا ترغب أن يشاركها البنك في أرباحها عن ديون لا تتجاوز مدتها سنة. و هنا يقترح علينا الدكتور محمد عزيز حلا لهذه المشكلة وهو ما نراه مناسبا كحل يرضي جميع الأطراف.

ونلخص هذا الاقتراح في تقسيم القروض القصيرة الأجل إلى ثلاثة أنواع:(1)

- أ) قروض من أربعة أشهر إلى سنة.
 - ب) قروض شهر إلى ثلاثة أشهر.
 - ج) قروض الأقل من شهر.

فمعروف بأنه حسب التقاليد المتبعة، عادة ما تقوم المؤسسات بإعداد ميزانيات دورية من أجل مراقبة ومتابعة نشاطاتها، واكتشاف نقاط الضعف و القوة فيها. وهنا يقترح الدكتور عزيز استخدام نسبة عائد الاستثمار السنوي كمقياس لحساب عائد البنك خلال الفترة.

أما القروض التي لا تتجاوز الشهر، فيمكن اعتبارها قروض حسنة. ونتمنى أن لا تغفل البنوك الإسلامية عن هذا اللون من النشاط، لأن دعم المؤسسات وأصحاب المشاريع بالسبولة النقدية وقت الحاجة إليها، تعتبر أهم خدمة تقدمها البنوك للقطاع الاقتصادي.أما كيفية تقديم هذا الائتمان، فيمكن اعتبار التمويل لأقل من شهر كقرض حسن يقدمه البنك للمؤسسة وما زاد عن ذلك، فعلى أساس المشاركة في الأرباح أو الخسائر. ونظرا لأن الودائع الجارية بالبنوك لا يمكن اعتبارها كودائع بالمعنى الشرعي للفظ الوديعة حسب ما سبق، ولكنها كقروض ونظر ا لأن البنوك الإسلامية لا تقدم القروض الحسنة من الودائع الاستثمارية، لاحتفاظها بالمعنى الشرعي للفظ الوديعة. لذلك فإننا نرى بأن على البنوك الإسلامية أن تستغل الودائع الجارية لديها في الائتمان القصير الأجل، وفي تقديم القروض الحسنة، مما يعود عليها وعلى غيرها بالنفع. خصوصا و نحن نعلم أن حوالي 10% فقط من المودعين يعودون لسحب ودائعهم، والباقي يبقى رابضا في خزائن البنك.



^{*} أمر غير ممكن فعلا ، لأن تمويلات البنك الإسلامي القصيرة الأجل ، إذا كانت كلها في شكل قروض حسنة فإن موارده لا يمكن أن تكفي مهما بلغت ، وبالتالي لا يمكن للبنوك الإسلامية أن تغطى احتياجات الآخرين على حسابها الخاص.

⁽¹⁾ محمد بوجلال – مرجع سابق – ص 96

الخلاصة:

يعتبر استثمار الأموال من السمات التي تميز البنوك الإسلامية عن غيرها من البنوك. وهـــو الطريق الأوحد الذي اهتدي ليه للتخلي عن سعر الفائ . وفي سبيل خدمة المجتمع اقتصـاديا واجتماعيا سلامية أموالها وفق صيغ مختلفة مستنبطة من كتب الفقــــه الإ

وبيع الأجل

اربة من أوائل الصيغ التي اعتمدتها البنوك الإسلامية لى جانب المشاركة التي ينصح باستعمالها نظر الحاجة الدول الإسلامية . فهي عقد على الاشتراك في الربح الناتج

من مال يكون من طرف وعمل يكون من طرف آخر ولها شروط. وهي من حيث هذه مضاربة مطلقة ومضاربة مقيدة. ومن حيث دوران رأس المال، مضاربة موقوتة ومضاربة مستمرة. ومن حيث أطراف المضاربة مضاربة ترائية الأطراف ومضاربة جماعية.

فتعني أن يشترك أو أكثر بحصة معينة في رأس مال يتجران به كلاهما والربح يوزع على حسب أموالهما أو على نسبة يتفق عليها عند العقد. معنى ذلك وجود جهة تملك المال وجهة تملك المال والجهد وفي ذلك تحقيق لعديد المزايا شرعية واقتصادية. وهي

(أي منتهية بالتمليك). أما المرابحة فهي من أوسع الصيغ استعمالا بالبنوك الإسلامية

للعديد من الاعتبارات. وهي بالتعريف، بيع السلعة بثمن شرائها وزيادة ربح معلوم يتفق عليه. ولها وأهميتها كبيرة في الوقت الحاضر لاسيما منها المرابحة للأمر بالشراء. بينما الإ

بأنها بيع منفعة معلومة بأجر معلوم. وتطبيقاتها بالبنووك الإسلامية على وجهين: جارة تشغيلية وهي ما يعرف عندنا بالكراء حيث يقوم البنك باقتناء أصول ثابتة وتأجيرها للعميل جارة تمليكية أو جارة المنتهية بالتمليك. ولعمليات التأجير مزايا تعود على المؤجر وكذا على المستأجر

الحاجة اليها بتطور الحياة

صنعه. ولعقد الاستصناع مزايا عديدة كغيره من العقود. وأخريرا القرض الحسن كعامل اقتصادي واجتماعي مهم. يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر عن معسر يسر الله عنه في الدنيا والآخرة.

ن أهمية البنوك بشكليها التجارية والإسلامية كركيزة أساسية للتنمية يحتم علينا الإلى لى قضية التنمية وأهم العناصر التي تدور حولها من خلال الفصل الموالي حول بعض قضيايا التنمية.

الفصل الرابع: بعض قضايا التنمية الاقتصادية:

تحتل قضايا التنمية والنمو على المستويين الاقتصادي و الاجتماعي مكانة حيوية هامة في عالمنا المعاصر، يستوي في ذلك القول عن الدول المتقدمة أو المتخلفة. فإذا كانت الدول المتخلفة منهمكة أكثر بقضية التنمية، وتسعى جاهدة للانفلات من مشكلة التخلف الذي تتخبط فيه، فإن الدول المتقدمة كذلك أضحت تعمل جاهدة لتحقيق معدلات نمو تحفظ لها ماء الوجه أمام شعوبها، لا سيما بعض الدول الأوربية منها، التي باتت تقبط في أز مات لم تستطع الخروج منها إلى اليوم. ولحد الآن لم تفلح الدول الأوربية مجتمعة في معالجة الوضع الذي تفاقم بالنسبة لليونان سنة 2011 ومهددة بالنسبة لإسبانيا وإيطاليا، وأمام الرئيس الجديد* لفرنسا مهام جسام لإصلاح الأحوال على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، ولن يتأتى ذلك إلا بعودة النمو بمعدلات مرتفعة، لسنين متتالية. فهو وحده الكفيل بالتخفيف من المشاكل التي تعانى منها مختلف الدول المتقدمة، وعلى رأسها البطالة و تدنى مستوى المعيشية.

إذا كان هذا حال الدول المتطورة فكيف هو بالنسبة للدول المتخلفة؟

مرت أحقاب من الزمن على رحيل الاستعمار الذي تنسب إليه كل المشاكل التي تعاني منها الدول. فلذا حققت من لغطها عن التنمية، و خططها المزعومة للخروج من التخلف و تحقيق التنمية المنشودة. لقد كانت فترة الستينيات علامة تاريخية هامة بالنسبة لدول العالم الثالث، ففيها ظهرت الآلف الكتب والمقالات والدراسات التي تحاول تشخيص مشكلات هذه الدول، و تحديد معالم الطريق الذي يمكن أن تسلكه لكي تحقق تقدمها، وتلحق بدول العالمين الأول و الثاني. و في هذه الفترة أيضا، ظهر اهتمام قوي على مستوى دولي يسعى إلى معاونة دول العالم الثالث على مواجهة تخلفها الذي استمر لقرون عديدة والقضاء على المشكلات الاجتماعية و الاقتصادية التي تحول دون انطلاقها نحو التنمية الشاملة. "و كان من دلائل هذا الاهتمام أن أطلقت الأمم المتحدة على فترة الستينات حقبة التنمية، ثم ما لبثت أن جعلت من فترة السبعينات حقبة أخرى للتنمية. (1)"

و عملت الهيئات الدولية الأخرى كصندوق النقد الدولي و البنك العالمي على تصليح اقتصاديات الدول المتخلفة، كمساعدة منها على تصحيح مساراتها التي لم تفلح في تحقيق التنمية المنشودة.

^{*} فرنسوا هولند - رئيس فرنسا الجديد إثر انتخابات الرئاسة الدور الثاني يوم 06.05.2012

⁽¹⁾ السيد الحسيني التتمية و التخلف - دراسة تاريخية بنائية - دار المعارف - الطبعة الثانية 1982 ص 119

^{*} نخص كلمة التتمية بالدول المتخلفة (أو الدول النامية).

^{*} تخص مصطلح النمو بالدول المتقدمة.

إن قضية التنمية الاقتصادية و الاجتماعية وقضية النمو، ما فتئت تحتل المكانة البارزة في عالمنا المعاصر وحتى اليوم. فلم قد قضية التنمية قضية الستينات والسبعينات فقط، وا إنما هي مسألة متواصلة إلى اليوم (2013)، طالما فشلت غالبية الدول في تحقيق ذلك، و عانت الدول المتقدمة من الأزمات، وتراجع النمو كذلك. ولذلك استوت أهمية هذه المسألة بالنسبة للدول المتقدمة، و الدول النامية، "إلا أن هذه الأهمية تزداد أكثر في الدول النامية، نظرا لأن التنمية عملية شاقة، تحتاج إلى جهد كبير، و نفقات طائلة، و فترة طويلة من الزمن. و هذه المتطلبات لا تتوفر بالقدر الكافي في الدول النامية. و من ثم فإن تحقيق التنمية يستلزم وضع خطط و برلمج، وسياسات وستراتيجيات، يتحمل العنصر البشري أغلبها في شكل تضحيات و مثابرة.

إن رأس المال البشري، هو قاطرة التنمية، في جميع النظم. و هو القادر على تر شيد استخدام الموارد الطبيعية، و المحافظة على البيئة. وبمعنى أوسع إعمار الأرض على الوجه الأكمل الذي يكفل للبشرية عيشة هنيئة وسعيدة ينعم فيها الجميع بالأمن و الاستقرار.

و لا شك أن هذه الوظيفة من المهام الجسام التي يجب أن يهيا لها المورد البشري، حتى يستطيع القيام بها على أكمل وجه، ومن ثم عملت أغلب النظم على الاهتمام به، وتحسين نوعية الحياة التي يعيشها. واستمدت ذلك من الشرائع السماوية التي قررت ونصت على حفظ كرامة الإنسان وجعله خليفة في الأرض. و الواقع أن اهتمام النظم الوضعية بالإنسان لم يلتفت إليه إلا مؤخرا، وذلك بعد اكتشاف أنه العنصر الفعال، و المحرك الرئيسي، أو بمعنى أشمل، هو عصب التنمية. و اتضح لهم ذلك بعد الحرب العالمية الثانية، وما خلفته من دمار شامل، عم أغلب أنحاء الأرض، و خاصة الدول الأوربية و اليابان. وتوقع الاقتصاديون أن تستعرق إعادة الإعمار وقتا طويلا، وكانت الدهشة الكبرى عندما وجد الاقتصاديون أن الفترة الفعلية كانت أقل بكثير مما توقعوه. وكان تفسير ذلك يرجع إلى إهمالهم العنصر البشري، ودوره المهم في عملية البناء الاقتصادي.

ومن هنا أدرك الاقتصاديون أن الإنسان هو عصب التنمية ومفجرها. ومن ثم فإن أي انطلاقة للتنمية تستلزم وجوب العناية به اقتصاديا وثقافيا، وصحيا، حتى يكون على مستوى الأهداف التي تحاول تحقيقها. (1)

⁽¹⁾ هشام مصطفى الجمل – دور الموارد البشرية في تمويل التتمية بين النظام المالي الإسلامي و النظام المالي الوضعي دراسة مقارنة – دار الفكر الجامعي الإسكندرية – الطبعة الأولى – 2006 ص 5 6

مبحث أول: مفهوم التنمية:

يتعلق تحديد مفهوم التنمية الاقتصادية بتحديد أهدافها التنموية، اقتصادية واجتماعية. لذلك ل ايمكن الفصل بين مفهومها ومهامها.و على هذا الأساس نرى أن معظم الاقتصاديين عند تحديدهم لمفهوم التنمية الاقتصادية يربطون ذلك مباشرة بمختلف مهامها و أهدافها التنموية المطلوبة (1) ".

فرع أول: تعريف التنمية.

1 التنمية لغة: يقال نما المال وغيره وينمي نَمْيا ونُميا ونَمَاء أي زاد وكثر، فالنماء الزيادة و أنميت بالهمزة:أنماه الله إنماء، ويقال كذلك ثمّاه ألله، فيعدى بغير همزة، ويقال: نمّاه فيعدى بالتضعيف، وفي اللغة أيضا: نما ينمي وينمو، وأنميت الشيء ونميته أي جعلته ناميا. (2)

2.التنمية اصطلاحا: حضى موضوع التنمية باهتمام كبير، خاصة من جانب المهتمين بالدراسات الإنسانية، لم ينله أي موضوع آخر بنفس الدرجة. وكان من نتيجة هذا الاهتمام أن ظهرت العديد من النظريات التي تتاولت موضوع التنمية. منها ما يحاول أن يركز على الجانب الاقتصادي، ومنها ما يحاول التركيز على الجانب السياسي. إلا أنه بمراجعة تلك النظريات، يظهر أنه في المراحل الأولى كان التركيز على الجانب الاقتصادي البحت بمعنى أن معظم الدراسات قد انصبت على معالجة التخلف الاقتصادي الذي تعاني منه دول العالم الثالث، وبالتالي فقد تم الربط بين التتمية و الاقتصاد، أو بمعنى آخر أن يكون التركيز في التنمية حول رفع مستوى الدخل القومي، و الثروة (المعيار الذي ارتضاه الاقتصاديون لقياس التنمية). لذا و جد أن أصحاب نظرية التنمية الاقتصادية قد ركزو ا جل جهودهم حول المواضع التي يستطيعون بها سد الفجوة بين البلاد المتقدمة و المتخلفة من الناحية الاقتصادية فقط، دون النظر إلى المواضع الأخرى مثل المواضع الاجتماعية و غيرها. والواقع أنهم بذلك قد جانبهم الصو اب لأننا – أي العالم الثالث بحاجة إلى تنمية شاملة ذات إطار واسع اجتماعي وسياسي واقتصادي، دون أن نغفل الاهتمام الكافي بالجانب الاقتصادي. (2)

⁽¹⁾ طلال البابا - قضايا التخلف و التنمية في العالم الثالث دار الطليعة للطباعة و النشر بيروت, لبنان الطبعة الثانية - فبراير 1983 - ص 73.

⁽²⁾ لسان العرب لابن منظور (جمال الدين بن منظور المتوفى سنة 711هـ) - دار المعارف مصر بدون، ج6 ص 4551 4552 مختار الصحاح للرازي (محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي المتوقي سنة 721هـ) تحقيق محمود خاطر بك – دار الفكر – بيروت لبنان بدون، 1401هـ, 1891م - ص 781. 18

إن مفهوم التنمية في الرؤى التقليدية أو الحديثة، مفهوم واسع ومطاط قد اختلف فيه المفكرون و المتخصصون كل حسب تخصصه وميوله و لا يوجد تعريف واحد متفق عليه، رغم التقارب في العصر الحالى في نظرة معظم الكتاب.

3 بعض تعاریف التنمیة:

جاء في موسوعة المصطلحات الاقتصادية للدكتور حسين عمر، بأن التنمية الاقتصادية أو النمو الاقتصادي: تحقيق معدل سريع للتوسع الاقتصادي يؤدي بالدولة المتخلفة من معيشة الكفاف إلى مستويات مر تفعة جدا من الرفاهية الاقتصادية. فالتنمية الاقتصادية بالنسبة لهذه الدول، تعبر عن العملية التي يمكن بموجبها أن يستخدم شعب دولة ما، أو منطقة ما، موارده المتاحة له في تحقيق زيادة مطردة في الدخل القومي، وفي نصيب كل فرد في المتوسط من السلع و الخدمات.

أما بالنسبة للدول المتقدمة اقتصاديا، فالنمو الاقتصادي يتضمن زيادة المعدلات الحالية للنمو، أو استدامتها على الأقل.و غالبا ما يوصف هذا النموذج من النمو الاقتصادي بالتصنيع، وتكشف صفحات التاريخ عن صحة هذا الوصف. فقد كان النمو الاقتصادي السريع في كثير من مجتمعات أوربا الغربية مصحوبا في أغلب الأحيان بالتوسع الصناعي، ومع ذلك فمن الخطإ أن نقصر معنى النمو على التصنيع. بل يجب أن يشمل جميع ميادين النشاط الاقتصادي، و هناك نوعان رئيسيان من التنمية:

أ. تنمية صناعية : أي التوسع الصناعي بإقامة المشروعات الصناعية الجديدة، أو التوسع في المشروعات القديمة، ويطلق على هذه الظاهرة في بعض الأحيان عملية التصنيع.

ب. تنمية زراعية: أي التوسع الزراعي بما يتضمنه ذلك من العمل على زيادةر قعة الأرض الزراعية أو زيادة إنتاجية الأرض(1). أما التعاريف الأخرى الأكثر شمولية و دقة فقد جاءت باتجاهات مختلفة إما التغيرات التي تحدث في الهيكل الاقتصادي، أو بنظرة اقتصادية شمولية،أو باعتماد معيار الدخل، أو باعتبارها عملية حضارية. فقد عرفها MEIR على أنها .عملية تفاعلية يزداد من خلالها الدخل الحقيقي للدولة، وكذلك دخل الفرد بالمتوسط خلال فترة زمنية معينة.

⁽¹⁾ حسين عمر – موسوعة المصطلحات الاقتصادية – مكتبة القاهرة الحديثة – الطبعة الثانية 1967 – ص 92, 93.

⁽²⁾ عبد الرحمن بوداقجي- التنمية الاقتصادية - المطبعة الجديدة دمشق – 1976 - ص

و عرفها كيند بيبرجر بأنها " الزيادات التي تطرأ على الناتج القومي من سلع وخدمات، في فترة ز منية معينة اتفق عليها أنها سنة، مع وجوب توافر تغيرات تكنولوجية وفنية، وتنظيمية في المؤسسة الإنتاجية القائمة فعلا أو التي ينتظر إنشاؤها فيما بعد. "

و تعريف آخر يقول: بأن النتمية عبارة عن إجراءات وسياسات وتدابير معتمدة تتمثل في تغيير بنيان و هيكل الاقتصاد القومي، بهدف تحقيق زيادة سريعة ودائمة في متوسط دخل الفرد الحقيقي عبرفترة ممكنة من الزمن، بحيث يستفيد منها الغالبية العظمي من الأفراد."

ومن يقول بأنها: "مجموعة الإراءات والتدابير الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، تهدف إلى تحقيق تغيير هيكلي في الكيان الاقتصادي لبناء آلية اقتصادية ذاتية، تضمن تحقيق زيادة حقيقية في الناتج الإجمالي، ورفعا مستمرا لدخل الفرد الحقيقي. كما تهدف إلى توزيع عادل لهذا الناتج بين طبقات الشعب المختلفة التي تساهم في تحقيقه.

ويذهب الفكر المعاصر إلى أن: التنمية المعاصرة تذهب إلى أبعد من كونها عملية إنسانية فقط، ولكنها تذهب بشموليتها و عمقهاإلى تحقيق كيان جديد بتركيباته و علاقاته الاقتصادية و الاجتماعية والفكرية و السياسية. يتمتع أفراده بحضارة ديناميكية متواصلة الجد والعمل، متتابعة النطور و التجديد مستمرة الابتكار والإبداع، يخيم على أفرادها الرضاو القبول و يعمهم الرخاء و العدالة الاجتماعية و الاقتصادية (1) و بالتالي فإن التنمية بمفهومها الحضاري تتضمن: "القدرة على التحكم والتطور و الابتعاد عن المحاكاة والتقليد، و خصوصا التحرر من التبعية الخارجية. ومن نظرة شاملة عرفها الدكتور على خليفة الكواري (2) بأنها: أي "التنمية الاقتصادية الاجتماعية. عملية مجتمعة واعية وموجهة، لإيجاد تحولات هيكلية، تؤدي الى تكوين قاعدة وإطلاق طاقة إنتاجية ذاتية، يتحقق بموجبها نزايد منتظم في متوسط إنتاجية الفرد وقدرات المجتمع، ضمن إطار من العلاقات الاجتماعية يؤكد الارتباط بين المكافأة والجهد، ويعمق متطلبات المشاركة، مستهدفا توفير الاحتياجات الأساسية، وموفرا لضمانات الأمن الفردي، و الاجتماعي و القومي. وقد اشتمل هذا التعريف على العناصر الآتية:

⁽¹⁾ صالح صالحي – المنهج التتموي البديل و دراسة للمفاهيم والأهداف و الأولويات و تحليل للأركان و القياسات والمؤسسات دار الفجر للنشر والتوزيع – القاهرة – سنة 2006 – ص 90، 93

⁽²⁾ هشام مصطفى الجمل - مرجع سابق - ص 60

- 1) التنمية عملية وليست حالة. ولذلك فإنها مستمرة ومتصاعدة، تعبر عن احتياجات المجتمع المتزايدة.
- 2) التنمية عملية مجتمعية، يجب أن يساهم فيها كل قطاعات وفئات المجتمع و لا يجوز أن تعتمد على فئة دون فئة أو مورد واحد.
- 3) التتمية عملية واعية. أي أنها ليست عشوائية وإنما هي عملية محددة الغايات والأهداف، ولها استراتيجية طويلة المدى.
- 4) التنمية عملية موجهة، أي يقوم على إدارتها فئة واعية تعي جيدا الغايات المجتمعية التي ينبغي عليها تحقيقها، و تملك القدرة على استخدام موارد المجتمع استخداما أمثلا.
- 5) إيجاد تحولات هيكلية، بمعنى أن يكون هناك تحولا في الإطار السياسي والاجتماعي، ويؤكد هذه الخاصية أحد الاقتصاديين بقوله (1): النمو يتحقق من ضمن دورة الحياة الاقصادية و التكنولوجية القائمة، ومن المؤسسات والمعطيات الاجتماعية و الثقافية القائمة...إلا أن التتمية لا يمكن أن تتحقق إلا بفضل تبدلات إيجابية واسعة، نوعية لا كمية فحسب في هذه المعطيات و المؤسسات جميعها".
- 6) بناء قاعدة وا يجاد طاقة إنتاجية ذاتية، و هذا بدوره يتطلب بناء قاعدة إنتاجية صلبة وطاقة مجتمعية متجددة لم تكن موجودة من قبل، وأن يتوفر لها الموارد البشرية المدربة، و التقنية الذاتية، والتراكم الرأسمالي الكمي و النوعي الكافي.
- 7) تحقيق تزايد منتظم. بمعنى أن تكون هناك زيادة منتظمة عبر فترة زمنية طويلة، و للك تعبيرا عن تراكم الإمكانيات واستمرارية تزايد القدرات.
 - 8) زيادة متوسط إنتاجية الفرد.
- 9) تزايد قدرات المجتمع الاجتماعية والسياسية والاقتصادية و التقنية، هو الطريق لبلوغ غاياته، و هذا التزايد لابد أن يكون متصاعدا.
- 10) الإطار الاجتماعي السياسي. ويتمثل هذا الإطار في نظام الحوافز القائم على أساس الربط بين الجهود و المكافأة، إضافة إلى التأكيد على انتماء الفرد لمجتمعه من خلال مبدإ المشاركة، كذلك العدالة في توزيع ثمرات التتمية، و عدم قصرها على فئة دون فئة.

خلاصة القول أن الكتاب الاقتصاديون المعاصرون يستخدمون تعابير مختلفة عديدة للدلالة على النتمية الاقتصادية، الأمر الذي ينجم عنه تعاريف كثيرة، تبدي الاختلاف في وجهات النظر حول مفهوم التتمية، والزاوية التي ينظرون من خلالها إلى عملية التتمية.

⁽¹⁾ هشام مصطفى الجمل - مرجع سابق - ص61.



ومن ثم يصبح التفكيرو الوقوف على تعريف واحد جامع مانع لمفهوم التنمية، يكون مرضيا تماما، يفي بالغرض المطلوب، أمرا تكتنفه كثير من الصعوبات.وا ذا ما استعرضنا أدبيات التنمية الاقتصادية خلال العقود الماضية، لوجدنا أن بعض الكتاب يأخذ بمفهوم التنمية الاقتصادية على أنها عملية الانتقال من الوضع الاقتصادي المتخلف إلى الوضع الاقتصادي المتقدم و هذا يقضي أن يحدث تغيير جوهري في أساليب الإنتاج المستخدمة،و الذي يصاحبه تغير في متوسط دخل الفرد الحقيقي بالزيادة عبر فترة ممتدة من الزمن. كما رأى البعض الآخر أن مفهوم التنمية الاقتصادية ينبغي أن يقترن برفع معدل التراكم الر أسمالي عبر الزمن. وهذا يمثل أهمية رأس المال، بينما رأى فريق آخر أن تطوير العنصر التكنولوجي هو الأهم. فيما ربط بعضهم التنمية الاقتصادية فيما يسمى بالحياة الأفضل (1)

4 النمو الاقتصادى و التنمية الاقتصادية.

على الرغم من أن النمو الاقتصادي و التنمية الاقتصادية، قد يفهمان كونهما يعبران عن الشيء نفسه فإنهما لا يتشابهان. فالتنمية الاقتصادية تختلف عن النمو الاقتصادي، فالنمو الذي يعني زيادات في السكان ضمن منطقة محددة أو زيادات في كمية أوقيمة السلع و الخدمات المنتجة في الاقتصاد المحلي ضمن منطقة محددة، أو زيادات في كمية أوقيمة السلع و الخدمات المنتجة في الاقتصاد المحلي، لا يعني أو لا يقود بالضرورة إلى تحسينات نوعية في الحياة. بينما تشير التنمية الاقتصادية إلى تحسن في فوعية الحياة المرافقة للتغيرات، وليس بالضرورة إلى زيادات في السكان وتركيباتهم، وكمية وطبيعة فرص العمل المحلية، وكميات وأسعار السلع و الخدمات المنتجة محليا. فالتنمية الاقتصادية هي عملية تغيير هيكلي، والتغير الهيكلي يركز الاهتمام على قضايا الهيكل، و هذا عنصر يؤثر ليس فقط على المستوى الكمي لاقتصاد بلد معين ولكن أيضا في استقرار الاقتصاد.

إن المصطلحين النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية يستعملان في بعض الأحيان الواحد محل الآخر ولكن ثمة تمييز بينهما. فالنمو الاقتصادي يشير إلى ارتفاع في الدخل القومي أو الفردي. والدخل الفردي يقاس بوصفه الناتج القومي الإجمالي مقسوما على عدد السكان. فإذا ازداد إنتاج السلع والخدمات في بلد معين بأية وسيلة، فإننا يمكن أن نقول أن ذلك الارتفاع في الإنتاج هو نمو اقتصادي، أما التتمية الاقتصادية فهي تتضمن تغيرات هيكلية، فضلا عن تغيرات أخرى...

⁽¹⁾ مروان جمعة درويش المصارف الإسلامية و دورها في النتمية الاقتصادية - بحث منشور بكتاب الاتجاهات الدولية الحديثة في منظمات الأعمال التحديات و الفرص و الآفاق - مكتبة المجتمع العربي للنشر و التوزيع - ص 24

إن المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية، تتضمن المساهمة في إنتاج تلك المنافع، فإذا كان النمو يستفيد منه ثلة قليلة من الناس الأغنياء (أقلية محلية أم أجنبية) فإن ذلك ليس تنمية. عموما التنمية الاقتصادية تتطلب:

أ. حكومة قادرة على توجيه و دعم رئيسي لجهود النمو الاقتصادي.

ب. أناس يستطيعون العمل بفعالية في المشروعات وفي إدارتها، و المنظمات الأخرى التي تنشأ في سياقات عمل التتمية. (1)

المبحث الثاني: قياس التنمية ومقوماتها

التنمية عملية شاقة تتطلب ذكاء وحنكة و استماتة، من طرف نخبة تحضر المجتمع للتفاعل معها، وتعده للإسهام في تحقيقها و فق خطط قصيرة ومتوسطة و طويلة الأجل، تستمر متابعتها و قياس ما تحقق من فترة لأخرى، باعتماد المؤشرات الاقتصادية وغير الاقتصادية، لمعرفة ما أنجز، وتقويم المسار باستمرار، و فق المعطيات الجديدة، و المفاهيم الجديدة للتنمية.

ولن يتم هذا دون الدراسة والمتابعة و الإعداد للمقومات المادية، من موارد طبيعية ورأس مال وتكنولوجيا، وتخطيط. مثل هذه المقومات متوفرة لدى الدول المعنية بنسب متفاوتة، لكن الإشكال هو في ضعف الاستخدام. وكذلك السهر على توفير المقومات غير المادية، بتهيئة المناخ المناسب للتنمية بتأهيل العنصر البشري الضروري لذلك، و القضاء على الآفات الاجتماعية المعرقلة للنشاط، والمثبطة للعزائم، وشحذ جميع الشرائح في المجتمع للتفاعل بإيجابية مع الأهداف المرسومة، و الإدراك التام لأهمية التنمية للأمة ولجميع الأجيال.

مطلب الأول: قياس التنمية

يعتبر قياس التنمية أمرا بالغ الأهمية و الصعوبة في آن واحد. وسبب ذلك يكمن في تعريف التنمية ذاتها فهناك أهداف تنموية يمكن قياس التنمية من خلالها، ولكن بعض هذه الأهداف هي متغيرات نوعية يجب أن تقاس على نحو غير مباشر، باستعلل مؤشرات قابلة للقياس الكمي و عليه فإن هذه المؤشرات إما اقتصادية أو غير اقتصادية.

⁽¹⁾ محمد صالح تركي القريشي – علم اقتصاد التتمية - إثراء للنشر و التوزيع الطبعة الأولى 2010 - ص 40 43، بتصرف

فرع أول: المؤشرات الاقتصادية للتنمية:

1 مؤشر الدخل القومي:

من الطبيعي أن المحللين يرغبون أن يستخدموا أو يستعملوا مؤشرا وحيدا للتتمية، وليس مجموعة من المؤشرات. وهذا الاتجاه جذاب لأنه يبسط واجب إعداد نماذج رياضية للتتمية. وفي التطبيق العملي فإن مؤشرا واحدا كان قد هيمن على المؤشرات الأخرى، وهذا المؤشر هو الدخل القومي، أو الناتج القومي الإجمالي الفردي. وهذا الاسم قد أعطي للسلاسل التي يمكن أن تحسب لأي بلد باستعمال مجموعة أساسية من قواعد القياس، التي تم ابتداعها في الأقطار الصناعية الغربية لقياس المستوى الكلي للدخل أو الإنتاج. و النتيجة أنه هناك من أصبح ضد هذا المؤشر، وهناك من هو مع هذا المؤشر بوصفه مؤشرا للتتمية. فالذين يرون صلاحيته لقياس التتمية، يرون أنه مؤشر لمجموعة من النشاطات الأساسية، ولتوفير السلع و الخدمات، وهو يعبر عن زيادة تعد شرطا ضروريا للتتمية تقريبا. ومن أحدث الاتفاقات لاستعمال الناتج القومي الإجمالي الفردي بوصفه مؤشرا للتتمية، هو أن هذا المؤشر يركز على كمية السلع والخدمات، ويتجاهل كليا نوعية الحياة.

إن نوعية الحياة ترتبط بأشياء مثل زيادة في العمر المتوقع، غذاء أفضل، وملابس وسكن ومأوى و تعليم أكثر، وتكوين مهارات للناس.

وتشمل أيضا دعم التوجه العلمي، والتحديث للقيم الثقافية. إن هذا الانتقاد يعد انتقادا مشروعا. ففي البلدان النامية أو الفقيرة كما تبين التجربة، ليس هناك علاقة مباشرة وقوية بين ارتفاع الدخل الفردي وتحسن في نوعية الحياة. وفعلا فإن النمو في دول نامية عدة قاد إلى تأثير قليل في الفقر المطلق، وفي نقص التغذية، وفي المرضى والأمية، و البطالة...الخ

و هكذا في الوقت الذي تستطيع فيه الزيادة في الدخل الفردي، أن تستخدم بوصفها مؤشرا للتنمية، فإن هذا الرقم القياسي لوحده غير كاف. ولضمانوصول منافع النمو إلى الفقراء، والتفاوت في توزيع الدخل لا يزداد، له يجاد تركيبة للدخل القومي تر فع نوعية الحياة، فإن عناصر أخرى، وأرقام قياسية أخرى، يجب أن تضاف لتأشير التنمية المرغوبة اجتماعيا.

فرع ثان: المؤشرات غير الاقتصادية للتنمية:

إن الاهتمام بمحدودية الناتج القومي الإجمالي. بوصفه رقما قياسيا كافيا للتنمية، كان تجربة شائكة في اتجاهات أخرى، من بين عدد من المحاولات لإيجاد أرقام قياسية فردية للتنمية، من خلال ربط خليط من للمؤشرات الاجتماعية والسياسية و الاقتصادية مع بعض. وكان واحدا من تلك التجارب ما قام به أدلمان وموريس (Adelman and Morris) لأعداد مؤشر للتنمية السياسية كما هي مقاسة بدرجة المساهمة السياسية. و المحاولة الأخرى كانت من قبل درينوويسكي و سكوت(1966, Drenowski and scott بناء أو تكوين رقم قياسي لمستوى المعيشية، على أساس تقييم حاجات مادية وثقافية أساسية معينة.

ثم بعد ذلك قام ماكجرانان وجماعته "Mc Granahan على نحو متتابع بتحرير هذا الأسلوب في إيجاد رقم قياسى للتنمية، يتأسس على اختيار 18 مؤشر رئيسى.

1 مؤشر الرقم القياسي لنوعية الحياة المادية :

ثمة مقياس آخر هو الرقم القياسي لنوعية الحياة المادية. وهذا الرقم القياسي جاء نتيجة لتردي الأوضاع الاقتصادية لحجم كبير من السكان في الأقطار أو الدول الأقل تقدما، على الرغم من بعض النمو الاقتصادي، مما استدعى أن تكون هناك أرقاما قياسية للتتمية لا تعتمد على الدخل. ومن بين تلك الأرقام القياسية، كان الرقم القياسي لنوعية الحياة المادية المهم. إن هذا الرقم القياسي يتألف من ثلاثة عناصر أو مكونات وهي: توقع الحياة، وفيات الأطفال الرضع، القراءة. إن الأرقام لكل بلد لهذه

العناصر الثلاثة تكتب على المقياس من 1 إلى 100. على سبيل المثال، إن الرقم الأعلى الذي يخص توقع الحياة المنجز من قبل أي بلد يعطى الحد الأعلى و هو 100 لتوقع الحياة، و الرقم الأدنى لبلد في توقع الحياة فيعطى الحد الأدنى وهو، أو هكذا بالنسبة للعنصرين الآخرين.

إن هذا المؤشر يبين النتيجة النهائية لاستعمال الدخل القومي بحسب ما يرغبه الأفراد في حياتهم فهم يرغبون بسنوات من الحياة أطول، و أن يعيشوا حياتهم بصحة جيدة. إنهم يحبون أن يروا أطفالهم و هم ينمون ويكهرون، ويصلون إلى كامل أعمارهم، و هذا يعني توقع حياة أطول. كما أن الأفراد يبحثون أكثر فأكثر عن القراءة، بمعنى التعليم و التدريب، حتى يكونوا مهيئين أو مستعدين لفرص أكبر في هذا العالم. إن الرقم القياسي لنوعية الحياة المادية من المفترض أن يكون مؤشرا أرفع مقاما، أو مؤشرا متفوقا على

Mc GRANHAN ETAL 1972 *

مؤشر الدخل الفردي لأن هذا الرقم القياسي يبين ويعر ف تحسنا، عندما يتم كثيرا من الإنفاق على حاجات أو أشياء أو فئات تؤثر في مقومات ذلك الرقم القياسي، (غذاء أفضل، وملابس وتسهيلات، التعليم...الخ) و النتيجة النهائية، لا تعتمد على زيادة في الدخل القومي الفردي، وا إنما تعتمد على استعمال الدخل القومي، ذلك الاستعمال الذي يضمن تحسنا في الرقم القياسي لنوعية الحياة المادية. فالسويد مثلا، التي لها معدل دخل قومي فردي منخفض نسبة إلى معدل الدخل القومي الفردي الأمريكي، رتبتها في مقياس الرقم القياسي لنوعية الحياة المادية هي 100 مع توقع حياة عند 75سنة، و هو من المعدلات الأعلى في العالم، ومع ووفيات للأطفال الرضع وهي الأقل على مستوى العالم أيضا.

2 مؤشر الحاجات الأساسية:

و هذا الأسلوب يتطلب أن تقيم التنمية، بصيغ المدى الذي تشبع فيه حاجات السكان في بلد نام أو فقير ويتضمن هذا الأسلوب إشباع المستويات الدنيا من الحاجات المادية، وهذه تشمل فئات: استهلاك الغذاء وتوفير الملجأ أو السكن، ومنفذ على الخدمات العامة الأساسية مثل الماء الصافي للشرب، وصيانة الصحة العامة، و التعليم، و الرقم القياسي التقريبي الذي يعبر عن هذا الأسلوب، يمكن أن يكون توقع الحياة عند الولادة. و يركز أسلوب الحاجات الأساسية على نحو أكثر حدة على فقراء الدول الأقل تقدما و هذا الأسلوب لا يهمل ضرورة ارتفاع الدخل في هذه الدول. و كذلك فإن هذا الأسلوب لا يهمل الأرقام القياسية للإنتاج الكلى، أو لتوزيع الدخل. و شعاره الرئيس هو تركيبة الإنتاج والمستقيدين منها.

إن أسلوب الحاجات الأساسية هذا يمكن أن يكون دليلا جيدا لمراقبة اتجاه التنمية، و عقلانية أو منطقية سياسات الدول الأقل تطورا، وكذلك سياسات الوكالات أو المنظمات الدولية التي تنظم المساعدات إلى الدول الفقيرة.

إن أسلوب الحاجات الأساسية يهتم بإزالة الفقر المطلق، عبر التجهيز المباشر للسلع و الخدمات إلى الفقراء، و هذه العملية تعد محاولة لتخفيف الفقر فورا، وليس الاعتماد فقط على استراتيجية زيادة الدخل الذي يحصل عليه الفقراء التي ربما تأخذ وقتا طويلا.

3 مؤشر الرقم القياسي للتنمية البشرية:

ومن الأساليب الأخرى المهمة هو أسلوب الرقم القياسي للتنمية البشرية (HDI) * الذي يعد الأكثر حساسية، والأحدث من بين الأرقام القياسية لأغراض قياس التنمية. ولقد استعمل هذا الرقم القياسي منذ عام 1990 من قبل الأمم المتحدة، (1)و هذا الرقم القياسي يتأسس على ثلاث خصائص للحياة البشرية: الدخل لحياة كريمة، والتحصيل التعليمي، وتوقع الحياة.

إن واحدا من هذه المكونات لهذا الرقم القياسي هو الدخل الفردي، وهو مؤشر اقتصادي، وقد تم أخذ هذا المؤشر في الرقم القياسي للتنمية البشرية، لأن الدخل الفردي يمكن أن يكون مقياسا تقريبيا للإشباع المشتق من مجموعة أو حزمه من السلع و الخدمات، ويعكس مستوى استخدام الناس. أما المؤشرين الآخرين فهما مؤشران اجتماعيان. فالتحصيل التعليمي مقاس من خلال توليفة من القراءة لدى البالغين ومتوسط سنوات المدرسة. و هذا اعتراف بأهمية المستويات العالية في بناء وتكوين المهارات لأغراض التنمية الحديثة، و هذا الرقم القياسي يساعد كثيرا في تميز الدول القريبة من قمة السلم و خاصة الدول الصناعية. إن توقع الحياة يعد هدفا مرغوبا كثيرا من قبل البشر، ويعكس التقدم الذي حصل في مجالات الصحة مثل وفيات الرضع، والأطفال و التغذية.

إن الرقم القياسي للتنمية البشرية أفضل بكثير من الأرقام القياسية غير الداخلية الأخرى، وذلك بسبب بسيط، كونه يشمل الدخل، وهو العنصر الأكثر أهمية في تقرير جودة الحياة بالنسبة للفقراء في الدول الأقل تطورا. بالأهمية نفسها فإن ذلك الرقم القياسي يأخذ في الحساب التقدم الاجتماعي، كما يؤشر التحسن في التحصيل التعليمي، وتوقع الحياة. إذ أن الرقم القياسي للتنمية البشرية يؤكد على أهمية نوعية الحياة. إن مثل هذا الفهم للأمور قد جلب الإنفاق العام للمساهمة في التنمية، بعد إجراء إعادة هيكلة بسيطة، ليكون مفدا في توفير موارد أكثر للصحة و التغذية. (1)

Human Development Index : HDI

*

(1) محمد صالح تركى القرشى – علم اقتصاد التتمية – مرجع سابق – ص 45.53 بتصرف

- ✓ العمر المتوقع عند الميلاد كمقياس عام للصحة في مجملها.
 - ✓ مقياس التحصيل العلمي.
- ✓ مقياس الحرية: و يعبر عن مدى التمتع بالحريات المدنية و السياسية.
- ✓ مقياس تمكين النوع: ويعبر عن مدى توصل النساء للقوة في المجتمع.
 - ✓ مقياس عدد حواسب الانترنت الأساسية للسكان.
- ✓ انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون للفرد، ويعبر عن مستوى المساهمة في الأضرار بالبيئة على
 صعيد العالم .

إن تطور المشاكل التي تعاني منها البشرية، وتعثر البلدان المتخلفة في الخروج من حلقاتها المفرغةو عدم قدرتها على السيطرة على صعوباتها مع مرور الزمن، والتغيرات الحاصلة على مستوى العالم وكثرة وتعدد وجهات النظر حول قضية التنمية. تجعلنا لا ننهى الحديث عن مؤشرات التنمية دون

الإشارة إلى أهمها فيما يلي:

لقد اعتقد كثير من الاقتصاديين، بأن تقدم الفنون الإنتاجية هو المحرك الرئيسي لعملية التتمية.و أن زيادة التكوين الرأسمالي هو أساس عملية التنمية.

بينما يرى آرثر لويس أن البلد النامي، يجب أن يرفع معدل الادخار فيه من 5% إلى 12 % من الدخل القومي، لكي ينتقل إلى مرحلة التقدم. (1)

وللخروج من مأزق التنمية المستوردة، قدم بروتون نظرته، في نظريته في البحث عن التنمية، من خلال الاعتماد على الموارد الداخلية للبلدان النامية. وركز على أهمية تعريف التنمية الاقتصادي، بحيث يتضمن النواحي الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية. وركز على ضرورة عدم قصر مفهوم التنمية على المؤشرات الاقتصادية، مثل زيادة الناتج المحلي الإجمالي، ولكن لابد أن يرتكز مفهوم التنمية في كل بلد على منهج تفكير خاص بكل بلد، ونابع من تجربة المجتمع و فكرته الشاملة عن الحياة. (2)

⁽¹⁾ كمال توفيق حطاب – الاتجاهات الدولية الحديثة في منظمات الأعمال – الطبعة الأولى – مكتبة المجتمع العربي للنشر و التوزيع – 2010 – ص 224.226.

⁽²⁾ بشير محمد شريف - نظرات جديدة في التتمية الاقتصادية مجلة قضايا دولية - إسلام أباد عدد 222 - 1994- ص 18 و1

5. مؤشر هنری بروتون:

في عام 1997 عاد هنري بروتون في كتابه " البحث عن الرفاه" ليضع معايير ومؤشرات جديدة مثل الحصول على وقت كاف للراحة، و أشكال مرضية لاستخدام هذا الوقت، الرضا الوظيفي، ظروف عمل جيدة، حرية اختيار الوظائف، وطرق المعيشة، تقدير الذات واحترامها، التحرر من الظلم والاضطهاد والتحيز و الأذى و الاستغلال، الأمان من المضايقة والمحسوبية والاعتقال التعسفي، الإصرار على حق الهرد في تأكيد ثقافته التقليدية وقيمه الدينية...الخ. ويرى بروتون أن تراكم المعرفة و تطبيقها في المجالات التقنية و الإدارية و التنظيمية، تشكل جوهرا لعملية النمو، والتالي جوهر الرفاه الفرد. وهو يرفض الوصفات و المعايير التي يقدمها البنك الدولي، مثل زيادة الصادرات،أو تخفيض سعر الصرف، و الخصخصة...الخ، كما أنه ناقد شديد للتركيز على السياحة، ويفضل شيئا من الحماية الجمركية على المنتجات الوطنية. (1)

المطلب الثاني: مقومات التنمية.

تقوم التنمية على مجموعة من المقومات ترتكز عليها، وتعتبر من العوامل الجوهرية التي لابد من إحداثها، إذ لا يمكن أن تتحقق التنمية في أي مجتمع من المجتمعات، إذا فقدت مقومات تلك النتمية، ولم يكن عند أفراده الاستيعاب الكامل للتغييرات التي تحدث في المجتمع. مع ملاحظة أن الكثير من الكتاب قد اختلفوا فيما بينهم بصدد هذه المقومات، فالبعض يرى أنها تتوقف على النمو السكان, والموارد الطبيعية، وتراكم رأس المال، وتزايد حجم الإنتاج، وتخصصهو التقدم التكنولوجي، والبعض الآخر يرى أنها الأبحاث العلمية، والابتكارات و الادخار والموارد الطبيعية وعناصر أخرى. في حين يرى فريق آخر، أن المقومات تتمل في الهيكل الأساسي للمجتمع، وأن أية دراسة للتنمية يجب أن تتناول البيئة الطبيعية، والهيكل السياسي، ونظم الحوافز و وسائل التعليم و الإطار القانوني، وتراكم رأس المال و موقف المنظمات، والأفراد تجاه التغيرات التي ستحدث في المجتمع.

^{(&}lt;sup>1)</sup> كمال توفيق حطاب - مرجع سابق- ص 225، 226.

⁽²⁾ هشام مصطفى الجمل - مرجع سابق - ص 52، 53.

التنمية إلى نوعين: المقومات المادية، والمقومات غير المادية.

الفرع الأول: المقومات المادية للتنمية.

يمكن جمع المقومات المادية المساعدة على إعطاء دفعة قوية لعملية التنمية إن أحسن استخدامها في شيئين اثنين هما: الموارد الطبيعية ورأس المال. و هناك من يرى بأن لا إمكانية للدول المتخلفة على تطبيق خطط للتنمية معقولة، دون توفر أحد هذين العنصرين على الأقل، في غياب اليد العاملة المؤهلة، ومع حسن الاستعمال لهذين الموردين.

1. الموارد الطبيعية. تعتبر الموارد الطبيعية من العوامل الضرورية و المساعدة على تحقيق التتمية المنشودة، والتي تستطيع عن طريقها الدول و الحكومات وضع خطط،و فق الإمكانيات المتاحة من هذه الموارد وتطبيقها على مراحل، وفق أهداف محدة في جميع المجالات الاقتصادية و الاجتماعية الثقافية، لاسيما في المراحل الأولى من التتمية، التي تكون فيها الدول في حاجة ماسة إلى الموارد من أي مصدر. ويفضل أن تكون هذه الموارد من قدرات البلد الذاتية، سواء كانت من ثرواته الطبيعية، أو كان مصدرها الاقتصاد الوطني، وحتى لو استدعى الأمر اللجوء إلى أساليب أخرى غير مرغوبة، كثيرا كالاقتراض، سواء من البنك المركزي أو من الخارج، فإن هذه الوسائل تبقى كلها مبررة في المراحل الأولى من التتمية, شريطة أن لا تهدرو أن يضبط إنفاقها شكل متوازن و محدد لتحقيق الأهداف.

إلا أن الوقائع التاريخية بالنسبة للبعض، ومرور عشرات السنين على خطط التنمية المتتالية في غالبية الدول، يجعلنا نتساءل عن مدى مطابقة المنطق للحقيقة. فاليابان التي تعرضت لدمار كبير أثناء الحرب العالمية الثانية، و لا تملك من الموارد الطبيعية شيئا، تعتبر اليوم من أكبر الدولو أقواها اقتصاديا. بينما نرى العديد من دول العالم الثالث، وفي مقدمتها العديد من الدول العربية التي تمتلك الإمكانيات الهائلة من الموارد الطبيعية، إلا أنها لا تزال ضمن منطقة الدول المتخلفة، وبعيده كل البعد عن أن يكون لها شأن كاليابان. إذن الواقع أن أغلبية الدول المتخلفة، رغم توافر الموارد الطبيعية اللازمة لإحداث التتمية بها، و نجاحها في تصدير هذه الموارد للخارجوا إن لم يكن بالقدر المطلوب، إلا أنها ينقصها عوامل أخرى لابد من وجودها لتحقيق التتمية. إذ يجب أن توجد مع الموارد الطبيعية فنون حديثة للإنتاج، وأن تتطور معها نوعية السكان وهاراتهم، و أن توجد كمية مناسبة من رأسالمال والتنظيم و التكنولوجيديا.

⁽¹⁾ محمد رواس قلعة جي - مباحث في الاقتصاد الإسلامي من أصوله الفقهية - دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع بيروت لبنان الطبعة الأولى - 1991 - ص 157.

وأن توجد النظم، والقواعد الاجتماعية التي تسهل ذلك الاستغلال، وبالتالي تتحقق التتمية (1).

2. رأس المال: هناك من ينظر إلى رأس المال على أنه أهم دعائم التنمية. لكن الواقع يبين حسب ما ورد لحد الآن، بأن التنمية حلقات مترابطة لا يمكن فصلها، وإلا حصلت الاختناقات التي تحد من فعالية السياسات مهما كانت هذه السياسات أو الخطط رشيدة. وبالتالي فإن رأس المال المالي و المادي قد لا يكون كافيا بمفرده لإنجاح التنمية رغم أهميته، بل قد يكون مآله الهدر و الضياع لجزء كبير منه بينما يمكن اعتبار رأس المال البشري من أهم الموارد. لعل أهميته تفوق رأس المال المالي و المادي شريطة توفره على الخبرة الفنية والمعرفة العلمية. ويمكن أن نضرب لذلك مثلا بألمانيا بعد الحرب سواء الحرب العالمية الأولى، أو الثانية، فلقد دمرت تدميرا شديدا إلا أنها لم يمض وقت طويل حتى عادت إلى مكانتها كقوة اقتصادية كبيرة في العالم.و لا أحد ينكر اليوم مكانة ألمانيا في الاتحاد الأوربي الاقتصادية والسياسية، وفي ظل تململ أوضاع بعض دول الاتحاد المالية والاقتصادية، فإن ألمانيا بفضل قوة اقتصادها بقيادة أنجيلا مركل الصلبة في قراراتها، أضحت أقوى دول الاتحاد. و الحقيقة كذلك في هذا الشأن، أن الاقتصاديين لم يكونوا يعيرون الإنسان اهتماما كبيرا عند دراستهم مخططات التتمية، لاعتقادهم أن هموم الإنسان، ومشاكله ليس لها أثر يذكر على عملية التنمية . لأن التنمية عملية اقتصادية بحتة. بل كان الكثير منهم يعتقد أن رفع مستوى العامل وتعلميه وغنائه، له تأثير سيء على التنمية. ولكن هذه النظرية لم تلبث أن أخذت بالاضمحلال والضمور أمام النظرية القائلة، بأنه لا يمكن الفصل بين التتمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية. وأن أية تنمية اقتصادية لا ترافقها تنمية اجتماعية ما هي إلا ورم سرطاني يحمل حتفه في جوفه. وقد شرح هذه النظرية وبينها اقتصاديون كبار أمثال هوسليتر Hoselitz و هافن Hagen وغيرهما (1). على كل حال يمكن تقسيم رئس المال إلى رأس المال المادي، ورأس المال المالي ، ورأس المال البشري.

1.2 رأس المال المادي: ويتضمن ما يحوزه المجتمع من آلات، ومعدات ومباني ومخزونات من السلع الإنتاجية التي تساعد في إنتاج سلع أخرى. أي السلع الوسيطة وكذا السلع قيد التصنيع، والسلع كاملة الصنع. وأيضا الهياكل القاعدية من طرق وسكك حديدية وموانئ، وشبكة كهربائية وشبكة اتصالات، ومدارس و جامعات ومستشفيات...الخ.

⁽¹⁾ خليل جسن -محاضرات في التتمية الاقتصادية -معهد الدراسات العربية - جامعة الدول العربية - القاهرة - بدون رقم طبعة 1963 ص 41 عن : هشام مصطفى الجمل - مرجع سابق - ص 54

^{*} رأس المال المالي, ورأس المال المادي, ورأس المال البشري

وتواجه معظم الدول النامية غير النفطية مشكلة في عملية تراكم رأس المال نظرا لانخفاض مستويات الدخل القومي بها، ومعدل نموه و ارتفاع مستويات الاستهلاك، وتدهور معدلات الادخار وأخيرا ارتفاع معدلات الفاقد و الهدر الاقتصادي. كل تلك العوامل، يقابلها نمو في السكان، الأمر الذي يدفع الحكومات إلى ضرورة تخصيص الفائض القليل المتبقي، لإنباع الحاجات السكانية الحالة و المباشرة، مما يزيد من فجوة الادخار، وفجوة النقد الأجنبي، وبالتالي يؤثر على تراكم رأس المال، مما يضعنا في دائرة مفرغة. (1) فجوة الادخار، وفجوة النقد الأجنبي، وبالتالي يؤثر على تراكم رأس المال، مما يضعنا في دائرة مفرغة. (1) حول أهمية هذا الموضوع، نذكر بأن المؤسسة التي تعتبر الخلية الأولى في اقتصاد البلد تمثل وظيفة إدارة الموارد البشرية فيها الأهمية الأكبر تقوق بقية الوظائف. وأصبح تسيير الموارد البشرية المؤسسة وحتى في المؤسسة وحتى في المجتمع هي الرجال وفقا لمقولة Badin ليس هناك ثروة إلا بالرجال (2) وتعتبر المعرفة عنصر جوهري من عناصر الإنتاج، ومحدد أساسي للإنتاجية، بل إن فجوة المعرفة وليس فجوة الدخل، أصبحت تعد المحدد الرئيسي لقدرات الدول في العالم الآن، حيث أصبح تمايز الاقتصاديات برتكز على مستوى التقدم العلمي والتكنولوجي. (3)

3 التكنولوجيا:

3 مفهوم التكنولوجيا:

يشير قاموس أكسفورد إلى أن المعنى اللغوي لكلمة Techni تعني أسلوب أداء المهنة أو ما كان يسمى قديما الصنعة أما كلمة Technology فتعنى العلم الذي يدرس الصنائع. ورغم بساطة هذا التعريف إلا أنه يغفل توضيح جميع الجوانب و الأبعاد التي ينطوي عليها هذا المصطلح. (4)

وتوجد تعاريف متعددة لمصطلح التكنولو جيا حيث: (4)

 ⁽¹⁾ هشام مصطفى الجمل - دور الموارد البشرية في تمويل التتمية - مرجع سابق - ص 55.

وظيفة التسويق، وظيفة الانتاح، وظيفة التموين، وظيفة التمويل.

⁽²⁾ غول فرحات – الوجيز في اقتصاد المؤسسة – دار الخلدونية للنشر والنوزيع ، القبة القديمة، الجزائر الطبعة الأولى - 2008 ص 145

^{209 - 2002 - - - - (3)}

⁽⁴⁾ أحمد ابو اليزيد الرسول - التتمية المتواصلة الأبعاد و المنهج - مكتبة بستان المعرفة لطباعة و نشر و توزيع الكتب , الإسكندرية - (4) محمد ابو اليزيد الرسول - التتمية المتواصلة الأبعاد و المنهج - مكتبة بستان المعرفة لطباعة و نشر و توزيع الكتب , الإسكندرية - (4) محمد ابو المتعربة المتواصلة الأبعاد و المنهج - مكتبة بستان المعرفة لطباعة و نشر و توزيع الكتب , الإسكندرية - (4)

- ✓ يرى هارود " أن التكنولوجيا بمعناها الواسع، لا تشتمل فقط على العلم والاختراعات المادية أو الفيزيقية، بل تشتمل أيضا على موضوعات التنظيم، والضبط، و القيادة في شتى المجالات الاجتماعية والاقتصادية. "
- ✓ عرف مونتاجو وآخرون التكنولوجيا " بأنها عبارة عن كمية العلوم المتاحة لدى مجتمع معين في مجال الفنون الإنتاجية في لحظة معينة. "

وقبل مواصلة الحديث عن مفهوم التكنولوجيا نورد بعض الاستخلاصات ومنها:

- أن التقدم التكنولوجي يتطلب توافر البنية الأساسية للتكنولوجيا، من كوارد فنية مدربة وقواعد بيانات متكاملة، واستثمارات كافية لذلك، ومعاهد بحثية متكاملة، وتعاون وثيق مع مصادر التكنولوجيا الخارجية.
- أن التكنولوجيا هي ترجمة القوانين العلمية إلى عدد وآلات وأجهزة ومعدات، وهذا ما ارتبط بتعريف التكنولوجيا في أطوارها الأولى. وقد تطور التعريف ليشمل الوسائل و الأسلليب الفنية للإنتاج و الإدارة و التنظيم، وكذلك مراحل الإنتاج المختلفة. وسواء كانت ترجمة القوانين العلمية إلى آلات أو معدات أو إلى أساليب فنية، فإنها تهدف إلى إشباع حاجات الإنسان الحالية والمستقبلية من السلع و الخدمات، وكذلك السيطرة على البيئة الطبيعية.
- أن التكنولوجيا، عملية اجتماعية تتضافر في ابتكارها جهود المجتمع لزيادة قدراته في كافة المجالات وتشمل هذه العملية، كافة الأنظمة، والمؤسسات في المجتمع، حيث يشمل دور الدولة كسلطة تشريعية وكمخطط للسياسات، وكذلك الأجهزة المنفذة للسياسات والتشريعات، ومراكز التدريب والتعليم ومؤسسات التمويل والاستثمار. بالإضافة إلى القيادات التي تدير عمليات الورج بين الموارد الطبيعية والبشرية والمالية، وبين الأساليب الملائمة لتحقيق أهداف النتمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع.وهناك من يعرف التكنولوجيا بوصفها أية معرفة عملية مؤسسة على التجربة أو على النظرية العلمية التي تعزز قدرة المجتمع على إنتاج السلعو الخدمات. فالتكنولوجيا تساهم في زيادة الإنتاج عندما تتجسد التحسينات في التكنولوجيا في السلع الرأسمالية . وهناك من التكنولوجيا ما يتجسد في البشر ويأخذ شكل مهارات متحسنة بالنسبة للعمل والإدارة...إلخ . كما يمكن للتحسن التكنولوجي أن يضيف إلى معدل النمو في مجالات عدة. وقد ساهمت إلى حد كبير في الإنتاج الزراعي والصناعي، على سبيل المثال البذور المحسنة التي أدت إلى زيادة المحاصيل. إن النقدم التكنولوجي سواء كان متجسدا أو غير متجسد في عناصر الإنتاج قد كان سببا مهما جدا للنمو الاقتصادي، وهذا واضح من دراسات تجريبية عدة. على سبيل المثال وجد دينوسن (Denisor 1974) أن عناصر الإنتاج التي تشمل التعليم مسؤولة عن حوالي نصف النمو لينوسن (Denisor 1974)

الاقتصادي للولايات المتحدة الأمريكية خلال المدة (1929 1969). إن النمو المتأتي من العنصر المتبقي يمكن توضيحه من خلال التحسن في أساليب أو تكنولوجيا الإنتاج والإدارة، والتنظيم، ومن التخصيص الأفضل للموارد و وفورات الحجم (1)

3 2 أهمية التكنولوجيا للتنمية.

لقد أجمع الاقتصاديون على أن التقدم التكنولوجي في الوقت الحاضر، شرط من شروط التنمية الاقتصادية ولما كانت الدول المتقدمة تمارس حجرا على تصدير التكنولوجيا المقدمة لدول العالم الثالث وتتقاضى ثمنا باهظللتكنولوجيا العامة كالجرارات والسيارات، ومعامل البلاستيك ...الخ⁽²⁾

وفي الوقت ذاته فإن التتمية اليوم لا يمكن أن تتم بغير تكنولوجيا حديثة، فإن البديل الرشيد الوحيد العمل على توفير المؤهلات العلمية المحلية القادرة على الإبداع، والتحكم في التكنولوجيا اللازمة للانطلاق. وهذا لن يتم إلا بالمحافظة على العقول المبدعة من مواطنيها، بإتاحة فرص العمل، والعناية وشروطالبحث و التطوير، من مغريات مادية، ووسائل ضرورية للعمل و البحث، وتوفير المناخ الأنسب لهم للمحافظة عليهم و الحد من هجرتهم.

3 3 اختيار التكنولوجيا المناسبة.

ولن ننهي الكلام عن هذا الموضوع الهام دون الإشارة إلى أن بعض أنواع التكنولوجيا اليوم أصبحت سلعة تباع وتشترى في الأسواق العالمية، ويمكن الاستفادة من التطورات الحاصلة في جميع أنواع العلوم ومن تطبيقاتها. وحتى في صورة يد عاملة ماهرة لها القدرة على الاستخدام الصحيح و الكفء للآلات ومختلف الأجهزة و المعدات، وكذا الخبرات التنظيمية والتسييرية. ويبقى المطلوب هو حسن اختيار التكنولوجيا الملائمة * التي يتطلب الحصول عليها إتباع الخطوات التالية: (3)

⁽¹⁾ محمد صالح تركى القريشي- علم اقتصاد التنمية - مرجع سابق ص - 57 بتصرف

⁽²⁾ محمد رواس قلعة جي - مرجع سابق - ص 166

^{*} التكنولوجيا الملائمة : القوليفة التكنولوجية التي تساهم في تحقيق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية و البيئة , مع الأخذ في الاعتبار درجة توافر الموارد و ظروف التطبيق في كل دولة ..ولاشك أن اختيار التكنولوجيا الملائمة, هو أمر صعب يتطلب تقويما مستمرا لجدوى كل أسلوب تكنولوجي .

⁽³⁾ أحمد أبو البزيد الرسول- التنمية المتواصلة الإبعاد و المنهج - مرجع سابق - ص 198.

- 1. الإبداع أو الابتكل و يقصد به اكتشاف أساليب تكنولوجية جديدة من خلال الجهود البحثية.
 - 2. تطوير التكنولوجيا المحلية.
 - 3 الانتقاء بمعنى دراسة الأساليب التكنولوجية المعروفة ومحاولة انتقاء التكنولوجيا الملائمة.
- 4. العواءمة بمعنى تطوير الأساليب التكنولوجية المخارة وإجراء التعديلات عليها حتى تصبح أكثر ملائمة. لكن التساؤل يبقى مطروحا عن عدم قدرة غالبية الدول النامية على تطبيق هذه الأفكار والاستفادة من الأوضاع الراهنة السائدة في العالم المتعلقة بنقل التكنولوجيا، رغم القناعة الراسخة بوجود ارتباط قوي بين التطور التكنولوجي والنمو الاقتصادي، سواء بالنسبة للدول المتقدمة أو المتخلفة. حيث يشير الكثيرون من الذين كتبوا حول هذه العلاقة أن 90 من معدل الزيادة في إنتاج الفرد في الولايات المتحدة على المدى الطويل، ترجع إلى عوامل خاصة بالتطور التكنولوجي. (1)

كما أن قضية التكنولوجيا تعتبر الوسية المناسبة و الفعالة لتقليص الفجوة بنى الدول النامية و الدول المتقدة، على الرغم من الصعوبات التي تكشف و تحيط بهذه الوسيلة من حيث انتقاء التكنولوجيا المناسبة وكيفية الحصول عليها. لذلك يجدر بنا أن نذكر بناء على ما سبق، بأنه لا تتوفر تكنولوجيا محددة جاهزة بالإمكان أن نسميها التكنولوجيا الملائمة ليجرى استيرادها وكأنها الأداة السحرية التي ستحقق المعجزات.

فثمة عوامل داخلية كثيرة لابد من توفرها لترشيد عملية اختيار التكنولوجيا للتنمية، إذا أريد فعلا الاستفادة من هذه الوسيلة بفعالية،والخروج من دائرة الفقر والتخلف، و اللحاق بركب الدول المساهمة في التكنولوجيا، بدلا من الاستمرار في شراء كل شئ من الخارج. ومن هذه العوامل نذكر:

4.3 عوامل ترشيد عملية اختيار التكنولوجيا(1)

- أ وجود قيادة سياسية تؤمن بالجماهير و تعمل لصالحها.
- ب- ضرورة إيجاد خطة مركزية للتنمية الاقتصادية، تتضمن خطة واضحة للتنمية التكنولوجية و التعليمية.
 - ج تتمية الموارد البشرية.
 - د- الاهتمام بسياسات التعليم وإعادة برامجها، ابتداء من مراحلها الابتدائية.
 - تعزیز قدرة مراکز الأبحاث و التنمیة.

⁽¹⁾ عدى قصور مشكلات النتمية ، ومعوقات النكامل الاقتصادي العربي – ديوان المطبوعات الجامعية - 1983 - ص 181.172.

- إعطاء دور فعال للجامعات ومعاهد الدراسات العليا.
 - الحصول على المعلومات العلمية و الفنية.
- ح التدريب المستمر والتعليم غير الرسمي لكافة الكوادر الوطنية في مختلف الأنشطة.
 - ط العمل على إنشاء مكاتب هندسية حكومية وطنية.
- ي العمل على ترشيد الاستفادة من كافة القوى العاملة و الحد من النقل المعاكس للتكنولوجيا والمتمثل في هجرة الأدمغة.

زيادة على هذا لا يمكننا إهمال الجهة المصدرة للتكنولوجيا، ولذلك نقول بأنه " يخطئ من يعتقد أن نقل التكنولوجيا وحده كفيل بإسراع عملية النمو، والقضاء على التخلف و التبعية للعالم الخارجي.إن مجرد الانتقال من الأساليب التقليدية إلى الأساليب الحديثة في جميع القطاعات، لا يعني التنمية والتطور بالضرورة.فالتكنولوجيا ليست وصفة سحرية تعطي مر دودا إيجابيا بمجرد الحصول عليها. ولا هي الأداة الوحيدة لنقل المجتمع من مجتمع متخلف إلى مجتمع متحضر. فالتكنولوجيا أولا وقبل كل شئ" تعتمد على الإنسان وقدرته. فإذا لم يتوفر الإنسان القادر على الاستيعاب و الإبداع ، والإضافة و التكييف، تبقى التكنولوجيا المستوردة جزيرة ضعيفة الفاعلية في الاقتصاد القومي، لا بل تفتح الطريق للاستعمار الجديد، ولتبعية من نمط جديد. (1)"

و على الرغم من أن المعرفة الإنسانية تراث مشترك لبني البشر، وحتى لو سهل الحصول عليها من مصادرها بمختلف الأساليب، فإن ذلك لا يعني النقل الأعمى، دون تمحيص وغربلة لما يتناسب وثقافة المجتمع. لذلك فإن تتمية إمكانيات تقنية ذاتية لأي مجتمع، يكون بموجبها قادرا على حسن الاختيار ويتمكن من التطوير والاستنباط، يمثل أحد المقومات الأساسية لبناء القاعدة الإنتاجية اللازمة للتتمية. وبناء هذه القدرة، عملية طويلة وشاقة تحتاج ضمن ما تحتاج ثقة بالنفس، إلى جانب ضرورة وجود الكوادر، والمؤسسات التقنية. من جامعات ومعاهد معنية بمشكلات المجتمع، إلى مراكز البحث العلمي ومنشآت الإشراف والاستشارات والتنظيم، والتصميم، والصيانة، والتصنيع، كل ذلك ضمن استراتيجية طويلة المدى تستهدف بناء القدرات التقنية الذاتية في المجتمع المعني.

ويتطلب إنجاز هذا الهدف العمل في ثلاث اتجاهات تتعاضد لتطوير قوة ذاتية في العلم و التكنولوجيا وتتمحور حول الوفاء بحاجات التتمية في المجتمع و هذه الاتجاهات هي : (2)

⁽۱) عدي قصور - مرجع سابق - ص 173.

⁽²⁾ نادر فرجاتي – التتمية في الوطن العربي – مركز دراسات الوحدة العربية 6- ط.2 – بيروت 1984 ص 64.

- انتشال و تطوير الفنون الإنتاجية التقليدية، والتي تكون قد تعرضت للانقراض، أو الإهمال بسبب الغزو التكنولوجي الغربي في إطار التنمية. وهذه عادة ما تكون صغيرة الحجم وذات توجه ريفي وحرفي.
- التوصيل إلى التكنولوجيا المتصلة بالإنتاج الحديث في الصناعات الأساسية اللازمة للبنية التحتية للتطور التكنولوجي والصناعي، وخدمة القطاعات الاقتصادية المختلفة، بما في ذلك قطاع الإنتاج الصغير القائم على تطوير التكنولوجيا التقليدية.
- دعم البحث والتطوير في مجال العلم الحديث و التكنولوجيا، مع التركيز على بعض الميادين التي يتوقع لها أن تكون رائدة في التطور الإنساني ككل، وأن يكون لها أهمية حاسمة في الصراع التكنولوجي مستقبلا. مثلا الإلكترونيات الدقيقة، و المعلوماتية، وبما يخم تطوير التكنولوجيا التقليدية و الحديثة ودمجها في بناء تكنولوجي متميز.

4 التخطيط للتنمية:

يثير التدخل الحكومي الكثير من التساؤلات في عملية التنمية، لما يقال عن عيوب تدخل الحكومة في النشاط الاقتصادي. إلا أنه من المسلم به، أن التنمية لا تحدث بطريقة عفوية، بل لا بد من وضع الخطط اللازمة لذلك بطريقة علمية وموضوعية مدروسة، ومتابعتها، وإزالة العقبات. فعلى الحكومة التدخل، بوضع الحلول البديلة، وتفهم ذلك بطريقة مرنة تتلاءم و ظروف المجتمع.

ويجب عند وضع أي خطة للتنمية أن توضع على ضوء الإمكانيات المتاحة، والحاجات و القيود الاقتصادية، والاجتماعية، بكل مرحلة من مراحل التنمية، وذلك من خلال وضع أهداف معينة لكل مستويات الإنتاج والاستهلاك، والاستثماو والتجارة الخارجية، وكذلك التعليم والصحة...الخ واستغلال الموارد لتحقيق أغراض التنمية، مراعيا أن يكون هناك تنسيق بين الأهداف، وأن تكون القرارات الاقتصادية غير متباينة لتحقيق نمو عاجل⁽¹⁾.

⁽¹⁾ هشام مصطفى الجمل- مرجع سابق - ص 57.

1.4 . أهمية التخطيط للتنمية:

أمام الخصائص التي تميز اقتصاديات الدول المتخلفة، يظهر التخطيط كضرورة موضوعية لهذه الاقتصاديات. لذلك يجمع الرأي حتى بين خبراء الدول الرأسمالية، أن وضع خطة شاملة للتنمية في الدول المتخلفة، أي التخطيط الشامل للتنمية يعد شرطا جوهريا لإمكان تحقيق تنمية هذه الدول.(1)

ولكن لماذا كل هذا السحر الذي صاحب حتى وقت قريب عملية التخطيط للتنمية، وتلك الثقة العامة في منفعة الأخذ بأسلوب التخطيط ؟

إن ذلك يرجع في الأساس إلى وجود اعتقاد، بأن التخطيط القومي المركزي يقدم الآليات المؤسسية التنظيمية الأساسية، وربما تكون الوحيدة القادرة على التغلب على عقبات التنمية، ولضمان استمرارية المعدلات المرتفعة للنمو الاقتصادي.. إن اللحاق بقاطرة الرخاء كان يتطلب إقناع الدول الفقيرة برسم خطة قومية شاملة. ففي إحدى المطبوعات التي صدرت عام 1970 عن منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو UNIDO). تم عرض المثال التالي لفشل السوق، لتأييد منطق الحاجة إلى التخطيط في الدول الأقل تقدما: " لا تستطيع الحكومات، ولا ينبغي عليها أن تلعب دورا حاميا في عملية توسع التصنيع. فقد أصبح التخطيط جزءا ضروريا ومكملا لبرامج التنمية الصناعية، ذلك لأن قوى السوق في حد ذاتها لا تستطيع التغلب على أشكال الجمود الهيكلي المتأصلة في اقتصاديات الدول النامية. وأصبحت الحاجة إلى درجة ما من التخطيط الاقتصادي أمرا معترفا به في العالم.

إن التخطيط في الدول النامية أصبح ضروريا بسبب الكثير من صور القصور التي تتعدى آليات السوق، و التي تحول دون تحقيق كفاءة الأداء الاقتصادي، في ضوء تفضيلات المجتمع وأهدافه الاقتصادية. إن عدم كفاية آلية السوق كوسيلة لتخصيص الموارد، من أجل التنمية الصناعية، تتتج أحيانا من السياسة الحكومية ذاتها، أو بسبب الافتراضات النظرية (خاصة فيما يتعلق بقدرة عناصر الإنتاج على الانتقال). وهي افتراضات قد لا تنطبق على الوضع الاقتصادي الفعلي، والأمر الأكثر أهمية هو أن آلية السوق قد لا تسمح بالتواجد الصحيح للآثار الخارجية الناجمة عن الاستثمار، لكن لسوء

الحظ، شهدت السنوات الأخيرة عدم نجاح العديد من نماذج التخطيط، وزال الوهم المرتبط بسحر التخطيط على نطاق واسع. (2)

⁽¹⁾ هشام مصطفى الجمل – مرجع سابق – ص 57.

⁽²⁾ ميشيل تودارو – تعريب و مراجعة أ.د محمود حسن حسني ، د. محمود حامد محمود التنمية الاقتصادية – دار المريخ للنشر – الرياض المملكة العربية السعودية – 2006 ص 20.703 بتصرف.

2.4. أهمية المعادلة الاجتماعية للتخطيط:

لكي تؤدى التخطيطات الاقتصادية والمشروعات التتموية تأثيرها، يجب ألا تتعارض مع العناصر الشخصية السائدة في الوسط الذي يراد تطبيقها فيه، بل ينبغي في بداية أي تجربة اجتماعية أن لا يكون الأمر مجرد حل لمعادلة اقتصادية، بل أن يتم تكبيف هذه المعادلة طبقا لمعادلة شخصية معينة .أي تجربة تغفل في بدايتها هذه العلاقة الأساسية لا تكون سوى تجربة مقضي عليها بالفشل. ويشير مالك بن نبي في السياق نفسه إلى مشكلة التقليد التي تقع فيها النخبة المثقفة في دول العالم الثالث، حين تقف من المشكلات الاقتصادية موقف المفاضلة بين مادية كارل ماركس، وليبرالية آدم سميث، فيختار بعضها بحجة التقدمية النظرة الأولى، وينحاز البعض الآخر 'إلى اللبرالية. إنه ينتقد هذا المسلك وينبه إلى ضرورة الوقوف على أسباب الفشل أو نصف النجاح لخطط التنمية التي طبقت سواء على أساس لبرالي أو على أساس ماركسي. ويؤكد على أنه لو تفحصنا القضية جيدا لأدركنا أن الديناميكية الاقتصادية التي تريد المشروعات التنموية تثويرها في البلاد المتخلفة، ليست مرتبطة بهذه النظرية أو تلك، بل هي مرتبطة بجوهر اجتماعي عام، يمكن أن نلمسه في تجربة اليابان التي اعتمدت المذهب الرأسمالي، أو تجربة الصين التي اعتمدت المذهب الرأسمالي، أو تجربة الصين التي اعتمدت المذهب الرأسمالي، أو تجربة اليابان التي اعتمدت المذهب الرأسمالي، أو تجربة الصين التي اعتمدت المذهب الرأسمالي، أو تجربة اليابان التي اعتمدت المذهب الرأسمالي، أو تجربة الصين التي اعتمدت المذهب الشيوعي.

إن إهمال مفهوم المعادلة الاجتماعية، وتجاوزوه كحقيقة فاعلة قد أدى إلى تقويت فرص تاريخية كبيرة على الدول المتخلفة، وضاعف من مديونيتها ونمى تخلفها، وأضاع الكثير من وقتها. وفي الوقت الذي كانت الدول المتقدمة تسيير بخطي متسارعة نحو الرفاه و التقدم.

ويؤكد مالك بن نبي على " أن أي مخطط أو مشروع، نفكر فيه بأفكار الآخرين ونحاول انجازه بوسائل غيرهم معرض للفشل لا محالة "(1).

إن هدف التنمية، والجهود و السياسات التي تبذل في القطاعات المختلفة، هو رفع مستوى معيشة الأفراد، وتلبية احتياجاتهم المالية و الاجتماعية و الروحية. ولن يتحقق ذلك إلا بارتفاع إنتاجية العامل وبث روح العلم والتدريب و الكفاية الصحية فيه، وحثه على إتقان العمل، واستغلال المواره وا تقان العمل، يتحقق عن طريق التعليم والتدريب والرعاية الصحية للعامل، وتحسين الظروف المعيشية له، وتهيئة المناخ الملائم، و العوامل النفسية (2).

⁽¹⁾ الطاهر سعود - التخلف و النتمية في فكر مالك بن نبي - دار الهدى للطباعة و النشر- بيروت للبنان - الطبعة الأولى 2006 ص 240.242 بتصرف .

⁽²⁾ هشام مصطفى الجمل – مرجع سابق – ص 60.58 بتصرف

وتركيزنا هنا على التنشئة ذات الأبعاد المتعددة: كالبعد العلمي والفكري والبعد النفسي، و البعد الروحي الأخلاقي، والبعد الجسمي، و البعد الاجتماعي، والبعد السياسي، و البعد الاقتصادي. فيتم إعداد الإنسان الذي يتميز بالقصيل العلمي الجيد في مجال تخصصه، والمستوى الفكري الذي يؤهله للقيام بوظيفته في المجتمع، ويتصف بمواصفات نفسية تعظم مساهمته في المجتمع، مثل البذل والتضحية، و التفاني في العمل والإخلاص في أدائه و الصبر، ويتحلى بالقيم الروحية و الخلقية مثل الشعور بالمراقبة الذاتية والدافعية الإيمانية نحو تأدية الوظائف والأعمال... وكذا الأخلاقيات الإيجبلية كالصدق و الوفاء والأمانة كما تتجلى فيه الصفات التي تنمي التعاون الاجتماعي والارتباط، و التماسك الأسري، وزيادة روح العمل. والفرد الذي يشعر بالكرامة والحرية، ويرفض الاهانة والاستبداد، ويتميز بالايجابية والمشاركة في القرارات وفي الجهود التتموية، صاحب الشخصية التي ترسخت فيها أهمية القيم الاقتصادية الايجابية، فنبذت التبذير والإسراف والمحرمات، وأقدمت على الأعمال النافعة بإتقان.

وتبقى عملية التنشئة والإعدادو التكوين بلا فائدة إذا لم تتزامن مع جهود معتبرة خاصة و عامة من أجل توظيف هذه الطاقات البشرية في الميدان العملي، والاستفادة منها في مختلف مجالات الحياة (2).

فرع ثان: المقومات غير المادية للتنمية

إن النظرة الحديثة للعنصر البشري، و التأكد من أهميته في نجاح خطط التنمية، بعد عمليات الفشل والإخفاق الذي عانت منه غالبية الدول المتخلفة، باستثناء الصين، التي استطاعت أن تضع نفسها مع الكبار، وتفرض ذاتها كلوة عالمية لها شأن كبير حاضرا ومستقبلا، تدفعنا الى التعرف على ذلك من خلال:

1. أهمية العنصر البشري:

لقد نتبه إلى هذه الحقيقة مالك بن نبي وأعطى العامل الإنساني أهمية قصوى في عمليات التنمية والبناء الاقتصادي. ويرى أنه من الأخطاء الكبرى أن ننظر إلى عالم الاقتصاد على أنه عالم الكميات والأرقام فقط، ونهمل دورا العوامل الإنسانية وتأثيرها الخاص. ويدعو إلى ضرورة إعادة النظر في هذه القضية من وجهتين: إما باستعراض التجارب التنموية التي حققت نجاحا، أو تلك التي كان مصيرها الإخفاق أو بالتعمق في دراسة الحقائق الاقتصادية، حتى ندرك أبعادها الإنسانية. ويرى أنه لو نظرنا إلى مقومات الاقتصاد (كوسائل الإنتاج، والإطارات الفنية، ورؤوس الأموال ...)

 $^{^{(1)}}$ صالح صالحی $^{-}$ مرجع سابق $^{-}$ ص

فإنه سيتبين لنا أن هذه العوامل كلها ومهما كانت درجة تعقدها، هي في مرحلة أولى نتيجة الإنسانية الأولية. بل أن فعالية هذه العوامل (الاقتصادية) مرتبط بمدى فعالية الإنسان، ووسطه الاجتماعي⁽¹⁾.

وكدليل على صحة هذا الرأي، يورد مالك بن نبي تجربة ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية من أجل إعادة الاعمار في ظروف صعبة تحت إشراف الدكتور أهرارد، وفي ظرف وجيز، * استطاعت ألمانيا أن تتهض اقتصادها، وتسترجع مكانتها في العالم. وفي المقابل كانت التجربة الأندنيسية التي خطط لها الدكتور شاخت ووفرت لها أحسن الظروف، لكن مصيرها كان الفشل.

إن هذه الوقائع (الفشلو النجاح). تؤكد ضرورة المزواجة بين ما هو اقتصادي وما هو ثقافي فنجاح الاقتصاد الألماني في إعادة بناء ذاته من جديد، وفي ظل ظروف قاهرة، يعود إلى شخصية الإنسان الألماني المشحونة بقيم الفعالية و الحركية تلك، التي امتصها من وسطه الثقافي، فجعلته حتى في أقسى الظروف ينشط على أساس هذه المعادلة، ويؤكد قيمة العامل الإنساني في لحظات التاريخ الحاسم ...الخ. من أعاد بناء ألمانيا هو الروح الألمانية، روح الراعي والفلاح والحمال والموظف والصيدلي و الفنان والأستاذ. وبكلمة واحدة، إن الثقافة الألمانية. هي التي أعادت بناء بلد غوته، وبسمارك.

أما التجربة الاندونيسية فكان مآلها الإخفاق و الفشل رغم ما توفر لها من طاقات وا مكانيات، لأن الإنسان الاندونيسي تصرف مع هذه المعطيات في نطاق معادلته التي ورثها من مجتمعه، الذي لا يزال في مرحلة ما بعد الحضارة. أي بكل معاني الوهن و التهاون ... فلم تثمر إلا الفشل .على عكس الإنسان الألماني الذي يعد مجتمعه مجتمع حضارة. والنكسة التي دمرت عالم أشيائه أثناء الحرب، هي عارض تاريخي طارئ، يستطيع أن يتغلب عليه طالما بقيت ثقافته تمده بقيم الحركة و الفعالية (1).

قياسا على هاتين التجربتين يتبين لنا بوضوح، أهمية العامل البشري، ومحيطه الثقافي الذي احتضنه في تحقيق النمو بالنسبة للبعض، وفي مواجهة المشاكل * والصعوبات وحتى الكوارث * بالنسبة للبعض

⁽¹⁾ الطاهر سعود - التخلف و التتمية في فكر مالك بن نبي - مرجع سابق - ص 237

^{*} عشر سنوات

^{*} شاخت: هو من نهض بالاقنصاد الألماني قبل الحرب العالمية الثانية مابين 1933 1936

^{(&}lt;sup>1)</sup> الطاهر سعود – مرجع سابق– ص 239 240 بتصرف

^{*} مثال ألمانيا بعد الحرب العالمية الأولى ، و الثانية

اليابان -زلزال تسونامي - سنة 2011

الصين التي استطاعت أن تصل إلى مصارف الدول العظمي

^{*} غالبية الدول المتخلفة.

الآخر، وفي تعبئة الإمكانيات والمضي بخطى موزونة في كل مراحل التنمية المطلوبة بالنسبة لدول أخرى. أو في اتجاه معاكس بهدر للإمكانيات، وضياع للأوقات، والاستمرار على حالة التخلف أحقاب وسنوات بالنسبة للعدد الأكبر من الول و الحكومات.

2. الإدراك لأهمية التنمية:

تعتبر السلبية الناجمة عن جهل الشعوب لمدى أهمية التنمية، وتأثيرها عليهم سواء كان على المدى الطويل أم على المدى القصير من أهم العقبات التي تواجه عملية التنمية، والقائمين عليها في جميع القطاعات. فجميع المشاريع التي تقوم الدول بإنشائهاوا إنفاق المبالغ الطائلة عليها لا يكون لها قيمة إلا إذا وعت الشعوب قيمة هذه المشاريع، وأثارت الدول في مجتمعاتها أهمية هذه المشاريع ، وأن إنشاءها إنما جعل لتحقيق رفاهية تلك الشعوب. وبالتالي يجب عليهم أن يشاركوا في المحافظة عليها واستغلالها استغلالا حسنا، وإلا فلن يتحقق لتلك المشروعات النجاح ما لم يقف الشعب إلى جوار الدولة جنبا إلى جنب أن.

إن التخلف لا يرجع إلى قلة الموارد، وإنما إلى أنماط وعادات و تقاليد تقليدية يطبقها الناس في حياتهم، ولا يريدون الخروج عليها. وإذا لم يوك الشعب مدى الحاجة إلى التغيير، و الخروج على ما هو مألوف، ومساندة عملية التتمية، فلن تتحقق للتنمية أي مقومات للنجاح (1) و لا يمكن أن يصفو الجو للعوامل الحية و الداعية إلى الحياة، و التي يستعيد من خلالها المجتمع توازنه الحضاري و قدرته على تجاوز مشكلة التخلف، إلا بهدم الإرث الثقافي السالب، وتحطيم الوضع الموروث عن عصور التخلف، وتصفية عادات المجتمع وتقاليده ، وإطاره الخلقي مما فيه من عوامل فتاكة، أو ركام سالب لأن تصفية الأفكار الميتة، وتنقيتها يعدان الأساس الأول لأية نهضة حقة (2).

إن انقسام المجتمع، وفق أسس عرقية واجتماعية واقتصادية، وسعي الفئات المسيطرة في المجتمع على التحرك تبعا لمصالحها وبقائها مسيطرة، وحتى ولو كان ذلك ضد عملية التنمية، والانقسام على أساس الجنس واللون والدين، ونظام القيم السائدة البالية، يتطلب جهدا كبيرا وخطى حثيثة لإحداث التغيير في كل هذه الرواسب التي تراكمت وترسخت عبر الأجيال وسنين التخلف والانحطاط، ولا يتم ذلك إلا بالعلم.

⁽¹⁾ هشام مصطفى الجمل – مرجع سابق – ص 57.

⁽²⁾ الطاهر سعود – مرجع سابق ⁽²⁾

3. القضاء على الآفات الاجتماعية:

إن مجتمعا يمتلك المقومات المادية للإقلاع، ويطبق خططا للتتمية متواصلة، تنتهي به إلى تقشي أمراض اجتماعية عديدة و ترسخها كالرشوة والمحسوبية والجهوية والبيروقراطية وما يتبعها من تعطل للمصالح وهدر للأموال و تبذيرها و نهبها، و أداء ضعيف وتسيب. و في خضم ذلك تبقى المؤسسة التي تعتبر الخلية الأولى في الاقتصاد كما يقال تراوح مكانها. يتجلى ذلك في ارتفاع نسب الواردات من مختلف أنواع السلع حتى الغذائية منها سنة بعد أخرى، واستمرار مداخيلنا (لتغطية هذا التوسع في الواردات من العملة الصعبة) ، مصدره الطاقة (البترول و الغاز) بنسبة 98 ، والأسوء تراجع نسبة الصادرات من خارج قطاع المحروقات في سنة 2011.

إن مجتمعا يمتلك إمكانيات كبيرة في جميع القطاعات، قطاع الطاقة والمناجم، وقطاع السياحة وقطاع الفلاحة، والثروة البشرية (مجردة) لا يعرف كيف يوظفها التوظيف المناسب، أو يستغلها لصالح انطلاقته وتحضره هو بلا شك مجتمع متخلف. إن معنى هذا أن مخططاتنا فاشلة لحد الآن ونظرتنا لقضية التنمية قاصرة وعرجاء. إن مسألة التنمية هي مسألة تحضر وما هذه السلبيات المتعددة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي إلا دليل على أننا نتقهقر. إن التحضر تلمسه في سلوك الأفراد في التزامهم في انضباطهم في أخلاقهم في مواعيدهم في أمانتهم في تفانيهم في إتقانهم في تصرفاتهم وفي نشاطهم. إذا كان مجتمعنا يعاني سلبا في كل هذه النقاط، فمعناه انه لا يتحضر. والتحضر هو بيت

القصيد من كل جهد تتموي. والتحضر صمام الأمان للمجتمع، به ينطلق وبه يرقى إلى مصاف الدول التي تتير على العالم، إبداعا وعلما وتكنولوجية وتطورا.

إن المجهودات التي تبذل اليوم من خلال ما يعرف بمخططات الإنعاش الاقتصادي، هي مخططات تتموية طموحة بالنظر إلى الإنجازات المحققة في الجانب الاقتصادي، إلا أن بريقها يبقى محدودا في محيط تسيطر عليه آفات اجتماعية كابحة للحركة في الاتجاه السليم. فهي كشخص مربوط في حزامه بحبل طرقه الآخر عند زميله، يريد أن يصعد فوق السطح، وكلما تسلق درجتان أو ثلاث، سحبه زميله من الحبل إلى الأسفل فأعاده ثانية، وهكذا تتولل محاو لات هذا الشخص في الصعود ولكن دون جدوى طالما بقى مربوطا بالحبل.

إن الحبل من مثالنا بالنسبة لهذا الذي يريد أن يصعد إلى السطح شبيه بتلك الآفات الاجتماعية التي سبق ذكرها مع خطط التتمية. وبالتالي فإن تحقيق الخطط لأهدافها كاملة، يستدعي ابتداء القضاء على تلك الآفات، التي أصبحت مشكلات ضروري معالجتها دون تأخير، وبأسرع ما يمكن، إذا كنا نريد فعلا

أن ننطلق، ونريد لخططا أن تحقق مراميها في التنمية و التحضر. أما تأجيل تصفية ومعالجة هذه الآفات فمعناه استمرار خططنا في التنمية كسابقاتها عرجاء، ولا تحقق الأهداف الحقيقية المرجوة منها في التحضر و الرقي الذي هو جوهر العملية التنموية الرشيدة و الناجحة. والتي تضمن تطور المجتمع، وصحة وسعادة أفراده، وتحرره من كل أشكال التبعية و الهيمنة. ولكن كيف تعالج هذه الآفات؟ إن العلاج ملخصة كلمة واحدة " الرجل المناسب في المكان المناسب "

مبحث ثالث:أهداف التنمية

للتنمية أهداف متعددة اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية، تختلف باختلاف الظروف المحيطة بكل دولة واختلاف أوضاعها. وتتبلور في خطط التنمية المتتالية عبر الزمن، بغية تخفيف التأخر، واللحاق بركب التطور. والوسيلة المستعملة لتحقيق ذلك هي التنمية. فالتنمية وسيلة وليست غاية، بل إنها وسيلة لتحقيق غايات. من هذه الغايات:

الفرع الأول: توفير الحاجات الأساسية

ومعناه توفير الحد الأدنى من الحاجات الأساسية للإنسان، ويقصد بالحد الأدنى هذا توفير الغذاء اللازم اللنمو الطبيعي للإنسان، وضمان قدرته على العمل، وحمايته من أمراض سوء التغذية. ثم الملس اللاثق الذي ياتيح لكل ساكن مساحة دنيا يتحرك فيها الذي ياتوفر فيه من الأثاث المناسب و المعدات المنزلية ما يلزم لمعيشته. ويلي ذلك فورا عدد من الخدمات البومية، مثل مياه الشرب النقية، نظام للصرف الصحي، وسائل النقل العام تمكن المواطن من الانتقال من مسكنه إلى الأماكن التي يرتادها للعمل أو الترفيه، كل ذلك في إطار من احترام الإنسان ورعاية بيئيته الطبيعية و الحضارية. كما يشمل مفهوم الاحتياجات الأساسية أيضا خدمات الصحة و التعليم بأبعادها المختلفة، ويكفل كل هذا مجموعة في الاحتياجات غير المادية، كالحاجة للثقافة بأوسع معانيها وامكان الحصول على المعرفة بمختلف أنواعها، وكذلك الحاجة إلى الإعلام، بمعنى حق المواطن في أن يعرف ما يجرى حوله في قريته أو وطنه، أو العالم، وذلك بالقدر لمعقول من الأمانة والموضوعية ويدخل في هذا المجال أيضا حق المواطن في ممارسة ما يؤمن به من قيم دينية وروحية، وأخيرا يعد لحترام حقوق الإنسان، على رأس الاحتياجات الأساسية. فالإنسان ليس بهيمة تفيد في الإنتاج،نوفر لها الغذاء و الرعاية وندربها ليحصل صاحبها على إنتاج أفضل،وا إنما يتميز الإنسان من حيث هو إنسان بالقدرة على التفكير وندربها ليحصل صاحبها على إنتاج أفضل،وا إنما يتميز الإنسان من حيث هو إنسان بالقدرة على التفكير

و التميز، ومن ثم لا بد على الدولة أن توفر له كل تلك الحقوق التي تضمنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان " الذي أقرته الأمم المتحدة ووقعته دول العالم الثالث (1).

وتجدر الإشارة إلى أن مسألة الحاجات الأساسية تختلف باختلاف الزمان و المكان. فهي تتغير من زمن لأخر في بعضها، وتختلف من مكان لآخر (الريف و الحضر مثلا). إن النجاح النسبي في تحقيق هذه الحاجات يعد نجاحا للتنمية وتحقيقا لخطى التقدم نحو الأمام، لأن ذلك يتطلب جهودا حثيثة ورشيدة على مختلف الأصعدة. و تقارير التنمية في العالم تشير إلى إخفاق الغالبية الساحقة من دول العالم الثالث في تحقيق هذا الهدف الحيوي. فلقد تدهورت المستويات المعيشية، وتطورت الفجوة المعيشية بين فئة قليلة وأغلبية ساحقة داخل الدولة الواحدة، وبين مجموعة الدول المتطورة ومجموعة البلدان النامية. فقد تزايد عدد السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر، فضلا عن الين يعيشون حالة الفقر في المدن و الأرياف ولم تؤد السياسات المتبعة إلى التخفيف من شدة المعاناة رغم أن المتوسطات و النسب الإحصائية أحيانا تبرز بعض التحسن على المستوى العالمي. حيث يعيش في أكثر من 114 بلدا ناميا في العالم حوالي 4 مليار نسمة من بينهم 5 2 مليار في المناطق الريفية، نصفهم يعيش تحت خط الفقر منهم 633 مليون في نسمة من بينهم 5 2 مليار في المناطق الريفية، نصفهم يعيش تحت خط الفقر منهم 633 مليون في أمريكا اللاتينية...(2)

ويتبين بأن لعدد المطلق لفقراء الريف قد زاد، ولم يؤد نمو الإنتاج على مدعفتر ة 1986 إلى تحسين يعتد به في النصيب الذي يحصل عليه أدنى 20 من السكان الريفيين الذين يعيشون تحت خط الفقر، بل أن الأحوال في الواقع ازدادت سوءا في بعض البلدان. وتوضح بيانات عقد الثمانينيات بأن أقل من نصف سكان الأرياف في البلدان النامية كانت نتاح لهم فرصة الحصول على مياه مأمونة أو الاستفادة من الصرف الصحي، وقدر محدود من الخدمات الصحية. وإذا أضفنا سكان المدن والحواضر فإنه ترتفع الأرقام المطلقة للحرمان البشري. فيقدر عدد الذين يعيشون في فقر مدقع في بداية التسعينيات بأكثر من 3 1 مليار نسمة، دون أخذ الفقر العادي في الحسابات. ويبلغ عدد الذين لا يحصلون على المياه الصالحة للشرب بأكثر 3 مليار نسمة، وعدد المحرومين من الخدمات الصحية يزيد عن 2 1 مليار، ومن الصرف الصحي 2 مليار، وعدد الأطفال المحرومين من التعليم الابتدائي يفوق 330 مليون طفل، ويتجاوز عدد الأميين المليار. وهذه الوضعية الرقمية تدل، بأن معظم الاحتياجات الأساسية للإنسان لم تؤخذ بعن الاعتبار على المستوى المحلى و الدولى.

⁽¹⁾ هشام مصطفى الجمل – مرجع سابق– ص 79 78.

⁽²⁾ إدريس الجزائري وآخرون - حالة الفقر الريفي في العالم - الصندوق الدولي للتنمية الزراعية- 1992 - ص 04 عن كتاب : صالح صالحي ص 142.

ولا يسعنا بعد ذلك إلا أن نؤكد ما جاء في تقرير نادي روما حول إخفاق جهود التنمية. فإن النتائج كانت متفاوتة، بل ومخيبة للآمال في كثير الأحيان، فلا زالت هناك نسبة كبيرة من الجنس البشري تعاني من الجوع وسوء التغذية والفقر و المرض، وهي ظواهر تزداد تفاقما عبر الزمن⁽¹⁾.

الفرع الثاني:زيادة الدخل القومي.

تعتبر زيادة الدخل القومي * من الأهداف الرئيسية التي تسعى الدول المتخلفة إلى تحقيقه، وذلك نظرا للمشكلات العديدة التي تعانى منها جراء التخلف. ولعل أهمها انخفاض المستوى المعيشي وما يلحق به من صعوبات ومشاكل، لا يمكن التغلب عليها أو التخفيف منها إلا بالزيادة المتواصلة في الدخل القومي مع حسن توزيعه الذي يعتبر كذلك مشكل آخر تعانى منه الدول المتخلفة ويجب العمل على الحد منه. ولو تتبعنا بعض الخصائص الاقتصادية و غير الاقتصادية التي تتميز بها هذه الدول لعلمنا أن النجاح في تحقيق زيادات متواصلة في الدخل القومي وفي حسن توزيعه يعد بحق نجاحا لجهود التتمية. ولا أدل على ذلك من أن هذا المقياس يعتبر المقياس المفضل لدى خبراء التتمية لقياس التتمية ودرجة التقدم، رغم ما يعتريه من ضعف، في تشخيص هذه العملية المهمة. إن البلدان المتخلفة تعانى أساسا من انخفاض متوسط دخل الفرد، وبالتالي انخفاض مستوى معيشته ومنه سوء التغذية، من انتشار البطالة الصريحة والمقنعة، من نقص رؤوس الأموال، من ضعف الصناعة والزراعة والخدمات ومن سيادة الاعتماد على مورد واحد. * يضاف إلى ذلك سوء التسبير و ارتفاع معدلات المواليد، ومعدلات الوفيات بانخفاض المستوى الصحى، وارتفاع نسبة الأمية وضعف مستوى التعليم وتأخر المرأة، وضياع القيم، وفساد البيئة السياسية ناهيك عن الوقت الضائع، * واستفحال ظاهرة الإنفاق البذخي * و غير ذلك. إن كل هذه التشوهات في حاجة إلى تصليح وتقويم ولن يتأتى ذلك إلا بزيادة الإنتاج القومي (أو الدخل القومي). غير أن هذه الزيادة تتوقف على إمكانيات الدولة المادية و الفنية، فكلما توافرت أموال أكثر، وكفاءات أفضل كلما أمكن تحقيق نسبة أعلى من الزيادة في الدخل القومي الحقيقي، وهذا الهدف تسعى وتعمل جميع الدول المتخلفة على تحقيقه و استمرارية زيادته، لأنه أساس التخفيف من التشوهات المتعددة التي تعانى منها اقتصاديات هذه الدول، وأساس القضاء على الفقر.

⁽¹⁾ صالح صالحي – مرجع سابق – ص 143. دخل قومي: إجمالي كل الدخول المكتسبة من إنتاج السلع و الخدمات في الدولة، خلال سنة، بما في ذلك صافي الدخل من الخارج وهناك أربعة أفكار رئيسية في هذا الصدد.

الدخل القومي بنكلفة عوامل الإنتاج :وهو مجموع كل الأجور والمهايا والإيجارات والأرباح ، والفو ائد ، بما في ذلك دخل المنظمين
 و الأرباح غير الموزعة في الشركات قبل خصم الضرائب.

ب الدخل القومي بأسعار السوق: وهو يساوي الدخل القومي بتكلفة عوامل الإنتاج زايد الضرائب غير المباشرة ناقصا الإعانات

والجهل، الآفتان اللتان تصدان كل محاولة للتطور، وترميان بكل جهود التنمية إلى الضياع.

إن خطط التنمية، لا يمكن أن توصف بالناجحة ما لم تقض على الفقر و الجهل، وما لم تنعكس إيجابا على الفرد و المجتمع بالرفع من المستوى المعيشي للسكان باستمرار.

الفرع الثالث: رفع مستوى المعيشة وتقليل التفاوت في الدخول:

تسعى خطط التتمية في العالم المتخلف أساسا إلى رفع مستوى المعيشة، بتلبية الحاجات الأساسية السكان، من مأكل وملبس ومسكن وترفيه وتعليم وصحة وغيرها. وتحقيق هذا الهدف هو بيت القصيد من وراء كل المجهودات الصادقة للتتمية. إن هدف زيادة الدخل القومي بمفرده، قد لا ينجم عنه تحسن في مستوى معيشة السكان، ولذلك كان هذا الأخير هو الغرض النهائي من جميع الأنشطة. وكلما أمكن تحسينه كلما دل ذلك على أن مجهودات التتمية هي في الاتجاه الصحيح. ذلك لأن زيادة الدخل القومي الذي ينعكس إيجابا على القرة الشرائية، مرتبط بهيكل معدلات النمو هذه وحسن توزيع الدخل. إن هدف تقليل التفاوت في الدخول و الثروات، وإعادة توزيع الدخل، هدف اجتماعي. إذ أن معظم الدول المتخلفة من أفراد المجتمع على الجزء الأكبر من ثروته بينما لا يحصل الأغلبية من الأفراد إلا على نسبة بسيطة من أفراد المجتمع على الجزء الأكبر من ثروته بينما لا يحصل الأغلبية من الأفراد إلا على نسبة بسيطة بين مستوين شاسعين، بين غني فاحش وفقر مدقع. وتعمل فيه الطبقة الموسرة على عدم إنفاق الأموال بسبب انخفاض ميلها الحدي للاستهلاك، وهذا الجزء الذي تكتزه الطبقة الموسرة على عدم إنفاق الأموال المنفوت قدرة الجهاز الإنتاجي، وزيادة تعطل العمال. ولذلك فليس من المستغرب أن تعمل التتمية على اعتبار تقليل التفاوت في توزيع الدخول من الأهداف الهامة التي تسعى إلى تحقيقها، وإيلا فسوف يؤدي ذلك إلى مشاكل اجتماعية خطيرة.

⁼ ج مجمل الناتج القومي : و هو الدخل القومي (بتكلفة العوامل أو بأسعار السوق) زائد قيمة إهتلاك الأصول و الصيانة.

صافي الناتج القومي /: وهو الدخل القومي (بتكلفة العوامل أو بأسعار السوق, ناقصا قيمة اهتلاك الأصول و الصناعة.

و الدخل ممكن التصرف فيه : الدخل الشخصي الذي يتبقى بعد أداء الضرائب الشخصية المباشرة, و الذي يصبح متيسرا بذلك للإنفاق على الاستهلاك و الادخار عن كتاب : دكتور حسين عمر – موسوعة المصطلحات الاقتصادية – مرجع سابق – ص 126 126

^{*} مثال الجزائر التي تعتمد على مورد الطاقة نسبة 97

^{*} الوقت الضائع يلاحظ باكتظاظ الشوارع بالمارة و الطرقات بالسيارات في كل الأوقات

^{*} الإنفاق البدخى : ما يلاحظ بالجزائر من إنفاق ترفى الولائم و المناسبات ، وما يسبب ذلك من تبذير و هدر لرأس المال و الإمكانيات.

^{*} فإذا كان معدل النمو ناتج عن الإنفاق العسكري مثلا ، أو عن زيادة في إنتاج سلع كمالية ، فإن هذه الزيادة لا تعكس تحسنا حقيقيا على مستوى المعيشة طالما أن الإنفاق العسكري لا يعني زيادة وتتويع الطاقة الإنتاجية للبلد ، كما أن زيادة إنتاج السلع الكمالية لا تعني الشرائح العريضة من المجتمع

وبتحقيق هذا الهدف، يقضي المجتمع على الحقد الطائفي الذي قد ينشأ بين الطبقات. إضافة إلى أنه ينمي ويعمق الشعور بالانتماء، وما يترتب عليه من تنظيم الجهد والعطاء لصالح الاقتصاد الوطني. كما أنه يدفع المواطن لتحقيق مصلحة وطنه، واللي بذل المزيد من الجهد والعرق، ويؤدي تقريب التفاوت إلى تشجيع شريحة هامة من الطلب على السلع والخدمات لما قد يخلق من حافز، إلى مزيد من الاستثمار والتنمية.

على الرغم من كل هذا، فهناك من ينظر إلى العلاقة بين النمو الاقتصادي وتوزيع الدخل، بمنظار آخر، يرى منه الارتفاع غير المتساوي للتوزيع يكون ضرورة للنمو السريع. أي أن عدم المساواة في توزيع الدخل هي المدعاة لتحسين النمو و زيادته.

إن الحجة الاقتصادية الأساسية لتبرير عدم المساواة الكبير في الدخل فتلخص في: أن الدخل الشخصي المرتفع هو شرط ضروري للادخار الذي يمكن من الاستثمار و النمو الاقتصادي...فإذا كان الأغنياء يدخرون ويستثمرون نسبة هامة من دخولهم، بينما الفقراء ينفقون على استهلاك السلع.وا إذا كان معدل نمو الناتج القومي الإجمالي يرتبط طرديا مع النسبة المدخرة من الدخل القومي، فيصبح من الواضح أن الاقتصاد الذي به عدم مساواة في توزيع الدخل، يستطيع أن يدخر أكثر ومن ثم ينمو أسرع من اقتصاد آخر به مساواة في توزيع الدخل. (2)

إذا كان هذا التحليل الأخير فيه جانب من الصحة بالنسبة للدول المتقدمة. فإن اعتماده في الدول النامية مرجعه إلى زيادة نفوذ نظرية الاقتصاد الحر وسياساته، وتبنى غالبية الدول المتخلفة لإصلاحات في اقتصادياتها تصب كلها في اتجاه واحد هو اقتصاد السوق، خصوصا في مرحة الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضى.

وعليه فإن الأخذ بهذا الرأي لزيادة معدلات النمو، بعيدا عن مشاكل الفقر وتوزيع الدخل في الدول النامية، يعد انحرافا عن الأهداف النبيلة للتنمية المتمثلة أساسا في رفع مستوى المعيشة باستمرار، وتلبية الحاجات الأساسية للأفراد.

⁽¹⁾ هشام مصطفى الجمل - دور الموارد البشرية في تمويل التتمية - مرجع سابق ص 82.

⁽²⁾ ميشال ب .ودارو MICHAEL P.Todaro تعريب ومراجعة أ.د. محمود حسين حسن ، د. محمود عبد الرزاق – دار المريخ للنشر الرباض – المملكة العربية السعودية 2006 - ص 234 235 .

زد على ذلك فإن أغنياء الدول النامية على عكس ما كان يحدث في الدول المتقدمة، ليس لديهم نفس الرغبة في الادخار والاستثمار. فأغنياء الدول النامية سواء كانوا من أصحاب الأرض، أو رجال أعمال، أو سياسيين، ينفقون معظم دخلهم على استيراد السلع الترفيهية، وشراء الذهب والمجوهرات و المنازل الفخمة، والسفر للخارج، أو الادخار في الخارج كأمان لهم. مثل هذه الإدارات والاستثمار في الحقيقة لا تضيف إلى الموارد الإنتاجية القومية ... باختصار فالأغنياء لا يدخرون ولا يستثمرون نسبة كبيرة من دخولهم أكثر من الفقراء، لذلك فإن استراتيجية النمو التي تعتمد على حجم ونمو عدم مساواة الدخل، ربما تكون في الحقيقة لا شئ أكثر من خرافة انتهازية تهدف للحفاظ على الوضع القائم للصفوة السياسية والنخبة الحاكمة في دول العالم الثالث، على حساب الأغلبية الفقيرة .(1)

الفرع الرابع: تعديل الهيكل الاقتصادي للاقتصاد القومي:

تسعى التنمية في البلدان المتخلفة إلى تعديل الهيكل الاقتصادي للاقتصاد القومي، إضافة إلى تغيير طابعه التقليدي.

ولعل الدولة التي تتجح في تحقيق هذا الهدف عبر الزمن، معناه نجاحها من تهيئة الإطار الملائم للتنمية. على اعتبار أن تعديل هيكل الاقتصاد القومي، إحدى هذه الأطر الأساسية، إلى جانب إزالة معوقات التنميةوا نشاء الهياكل القاعدية.

فمن المعروف أن البلدان المتخلفة، ذات سمات وخصائص اقتصادية وغير اقتصادية * معرقلة للتنمية. وبالتالي فإن العمل على التخفيف من هذه المعوقات، يعتبر شرطا أساسيا ضروريا لإحداث التنمية المنشودة. وتعديل الهيكل الاقتصادي للاقتصاد القومي، يصب في هذا الهدف.إن الضعف الذي تعانيه الزراعة والصناعة وسيادة الإنتاج الواحد، على الرغم من مرور عشرات السنين من الاستقلال لأمر محير.

- * الخصائص الاقتصادية للبلدان المتخلفة و منها:
 - † ضعف الزراعة
 - 2- ضعف الصناعة
 - 3 سيادة الإنتاج الواحد
 - 4 انخفاض متوسط دخل الفرد
- الخصائص غير الاقتصادية للبلدان المتخلفة و منها:
 - 1 انخفاض المستوى الصحي
 - 2 فسادا لبيئة السياسية
 - (1) ميشال ب تودارو مرجع سابق 235

- 5 نقص رؤوس الأموال
- 6 التبعية الاقتصادية للخارج
 - 7 سوء إدارة المنشآت
 - 8 سوء التغذية.
- 9 وغير ذلك من النقائص
- 3 ارتفاع نسبة الأمية وانخفاض مستوى التعليم
 - 4 الوقت الضائع
 - 5- ارتفاع المواليد والوفيات



إن الاعتماد على قطاع واحد مدر للدخلى يشكل خطر احقيقيا على هذه الدول. فمنها من يعتمد على الزراعة، ومنها من يعتمد على السياحة، ومنها من يعتمد على المحروقات. وكل هذه المصادر عرضة لمناخ ومعطيات لا يمكن السيطرة عليها، أو التحكم فيها. وبالتالي فإن السيادة بهذه الأوطان على المحك والاضطرابات على الأبواب. ما لم تسارع إلى التخفيف من الاعتماد على قطاع واحد كمصدر للدخل.

تعتبر الجزائر من الدول التي تعاني هذا التشوه الخطير والمستمر. فلم تفلح خطط التنمية في جعل الصناعة تساهم في الدخل الوطني من العملة الصعبة، ولا الفلاحة حققت اكتفاءنا الذاتي من الغذاء، ولا السياحة منعت تسرب عملتنا الصعبة إلى دول أخرى فما بالك بجلبها.

مع العلم بأن الجزائر تمثلك قدرات هامة،وا مكانيات معتبرة حباها الله بها، إلا أنها لم تستطع استغلالها بما يجعل منهاقوة إقليمية تسيطر على استقرارها وتضمنه ويهاب شأنها. وبذلك فقط تتجح في تحقيق التطور على جميع المستويات.

إن قطاع المحروقات بمفرده مكن الجزائر من إنجازات ضخمة على الصعيدين السياسي والاقتصادي نعني بذلك الجانب الأمني، وبعض المشاريع الاقتصادية الاستراتيجية الكبرى، في قطاعي الأشغال العمومية (كالطريق السريع شرق غرب)، وقطاع النقل (كالمترو والترامواي). زيادة على تحسين المستوى المعيشي لفئات عريضة من السكان، رغم ما يشاع هنا وهناك من البعض عن الوئس والشقاء الذي يعيشه الجزائريون، مستدلين في ذلك بمظاهر التسول والتشرد والهجرة (الحراقة) رغم أن هذه المظاهر لا يمكن اعتمادها والقياس عليها والحكم بها، نظرا لأن بعض القيم النبيلة التي كانت عند آبائنا غابت لدى الغالبية ممن يعتبرون دليلا للتدهور المعيشي. فالتسول أضحى مهنة مدرة لعديمي المروءة، والحرقة وسيلة لبلوغ أوروبا، وهم تخطى كل الصعاب والممنوعات وتلبية كل الرغبات والأحلام، ويا ليت الأمر كذلك. إن

الفرع الخامس: التنمية المستدامة:

أدى الارتباط الوثيق بين البيئة والتنمية، إلى ظهور مفهوم جديد للتنمية يسمى بالتنمية المتواصلة أو المستمرة أو المستدامة أو القادرة على البقاء أو القابلة للاستمرار. وهي تهدف إلى الاهتمام بالعلاقة المتبادلة بين الإنسان والبيئة والمجتمع. كما وتركز على الكم وعلى النوع أيضا، وتهدف إلى الاهتمام بشكل رئيسي بتقويم الأثر البيئي، والاجتماعي، والاقتصادي، للمشاريع التنموية.

وقد انعكست الاهتمامات العالمية بالبيئة والتنمية، على منظمة هيئة الأمم المتحدة التي عقدت العديد من المؤتمرات العالمية لبحث العديد من الموضوعات التي تتعلق بالبيئة. وتكونت الأحزاب السياسية التي سميت بالأحزاب الخضراء، التي جعلت من أهم أهدافها حماية وصيانة البيئة، وتمتعت بنفوذ سياسي قوي في هذا الصدد. كما ظهرت جماعات مدنية رسمية وأهلية تدافع عن البيئة. وكان أشهرها أيضا الجماعة التي لونت نفسها باللون الأخضر وهي " جماعة الخضر. "وحدد يوم 5 يوليو من كل عام كيوم عالمي للبيئة. وبناء على ذلك بدى الفكر البيئي يتجه من التركيز على التلوث البيئي بمختلف أنواعه وكيفية مواجهته و الوقاية منه، إلى الاهتمام باستغلال مصدر الثروة الطبيعية المتجددة وغير المتجددة وكيفية حمايتها وصيانتها، ودور الإنسان (المور د البشري) كهدف من أهداف التنمية في تلك العملية النتموية الشاملة و المتكاملة. (1)

1 مفهوم التنمية المستدامة:

يمكن أن نعتبر بأن مفهوم التنمية المستدامة، تمت صياغته للمرة الأولى من تقرير اللجنة العالمية للتنمية و البيئة برئاسة رئيسة وزراء النرويج السابقة جروهارلم برونتلاند عام 1987 بعنوان " مستقبلنا المشترك ". وحسب تعريف لجنة برونتلاند الذي أصبح علامة فارقة في السياسات البيئية والتنموية منذ التسعينات من القرن الماضي، فإن التنمية المستدامة هي: التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار حاجات المجتمع الراهنة بدون المساس بحقوق الأجيال القادمة في الوفاء باحتياجاتهم .

وفي قمة الأرض* 1992 والتي عقدت في ريوديجانيرو. كانت التنمية المستدامة هي المفهوم الرئيسي للمؤتمر الذي صدرت عنه وثيقة الأجندة 1 والتي تحدد المعايير الاقتصادية والاجتماعية و البيئية لكيفية تحقيق التنمية المستدامة كبديل تتموي للبشرية، لمواجهة احتياجات وتحديات القرن الحادي والعشرين. كما أن قمة الأرض الثانية التي عقدت في سبتمبر 2002ي جوهانزبور غ عقدت تحت شعار " القمة العالمية للتنمية المستدامة ".

⁽¹⁾ أحمد أبو اليزيد الرسول – التتمية المتواصلة الأبعاد والمنهج – مكتبة بستان المعرفة لطباعة ونشر الكتب – طبعة2007 – ص 76,75

^{*} موارد طبيعية متجددة وهذه الموارد لها محزونات يمكن إعادة إنتاجها من خلال الاستعمال الملائم، والإدارة الملائمة للأرض والغابات ومصائد الأسماك على سبيل المثال لا الحصر

موارد طبيعية غير متجددة أو ناضية وهذا النوع من الموارد لها محزونات منتهية كم6زونات المعادن و احتياطات النفط

قمة ريو هي الاسم المختصر والشائع لمؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والنتمية الذي عقد في ريوديجانيرو عام 1992 ودعت إليه ألمم المتحدة وحضره العدد الأكبر من رؤساء الدول 108 رئيس دولة.

ولكن التتمية المستدامة جذور فكرية تمتد إلى السبعينيات من القرن الماضي. فقد تقدم التقرير الأول المنبثق عن نادي روما والمعنون "حدود النمو" في سنة 1970، بفرضية الحدود البيئية للنمو الاقتصادي، محدثا بذلك نقاشا حادا بين النشطاء البيئيين، الذين كانوا في بداية نشاطهم العالمي وأنصار الاقتصادي، محدثا بذلك نقاشا حادا بين النشطاء البيئيين، الذين كانوا في بداية نشاطهم العالمي وأنصار النمو في درجة الصفر، وبين دعاة النمو مهما كان الثمن. ولاحقا لذلك أصدر الإتحاد الدولي لحماية الطبيعة تقريرا بعنوان " الإستراتيجية العالمية للمحافظة على الطبيعة عام 1980 . وقد اعتبر هذا التقرير رائد في مجال المقاربات الراهنة المتعلقة بالمصالحة بين الاقتصاد والبيئة. وقد ركزت الوثيقة على المحافظة على الطبيعة، لكنها أعطت الأفضلية لرسالة جديدة تعين التغيير الذي طرأ على الأقطاب الداعية للمحافظة، حيث زال التناقض بين المحافظة على الطبيعة وبين التتمية الاقتصادية . فقد تأسس مفهوم التتمية المستدامة انطلاقا من هذا التحليل الذي يقر بوجود علاقة وطيدة توحد الاقتصاد البيئة وكان تعريف الاستدامة في هذا التقرير هو: "استخدام الموارد الطبيعية بطريقة تضمن المحافظة على خصائصها الرئيسية على المدى البعيد. "

إن وثيقة الأجندة 21 إعلان ريو، الصادران عن قمة الأرض عام 1992، يحددان أن كلا من الاقتصاد وحماية البيئة، لهما نفس المكانة في التنمية المستدامة. كما أنهما مرتبطان مع بعضهما البعض، ويجب أن يبقى هذا التكامل واضحا في تحديد استراتيجيات التنمية المستدامة. وبالتالي فمن المفروض أن لا تعطى الأولوية للمنافع الاقتصادية قصيرة الأمد، لتتسبب في التدهور البيئي طويل الأمد. و لا يمكن أن يتحقق الرفاه الاجتماعي و الاقتصادي، إلا من خلال الاستثمار المنطقي للموارد الطبيعية بمعدلات تبقى ضمن قدرة هذه الأنظمة على التجديد (1).

لقد أصبحت مسألة حماية البيئة الآن الهدف الرئيسي الثالث في التنمية، ومع بداية عقد الثمانينيات من القرن العشرين الماضي، تتراكم الكثير من الدلائل الواضحة على أن الانحلال البيئي كان عائقا رئيسيا للتنمية. إن مفهوم التنمية المستدامة يتضمن ثلاث وجهات نظر رئيسية. اقتصادية واجتماعية وبيئية (2).

⁽¹⁾ باتر محمد علي وردم – العالم ليس للبيع , مخاطر العولمة على النتمية المستدامة – الأهلية للنشر و التوزيع – عمان الأردن – الطبعة العربية الأولى 2003 – ص 186/185 , 188.

⁽²⁾ محمد صالح تركى القريشي – مرجع سابق– ص 359.

1: تعريف التنمية المستدامة:

تتعدد تعاريف التنمية المتواصلة، أو المستمرة أو المستدامة أو الخضراء أوالمضطردة، أو القادرة على البقاء. ومن أول التعريفات التي وضعت لها، هو تعريف المجلس العالمي للبيئة والتنمية التابع للأمم المتحدة في تقريره " مستقبلنا المشترك 1987 " وهو:

* التنمية المتواصلة هي: كل الإجراءات والعمليات المتناسقة و المتجانسة اللازمة لتغيير استغلال الموارد، اتجاهات الاستثمارات، توجهات التنمية التكنولوجية، والتغيرات المؤسسية، وبما يضمن إشباع الحاجات،والأنشطة الإنسانية الحالية و المحتملة مستقبلا ".

كما تعرف بأنها: " تلك التتمية التي تواجه المتطلبات الحالية بدون أن يكون لذلك تأثير معاكس على قدرة الأجيال القادمة في مواجهة متطلباتها وإشباع احتياجاتها ".

* كما تعرف التنمية المستدامة بأنها: " نوع من أنواع التنمية، تفي باحياجات الحاضر دون الجور على قدرة الأجيال القادمة في تحقيق متطلباتهم. فالتنمية المتواصلة لا تمنع استغلال الموارد الاقتصادية مثل المياه و النفط والغابات، ولكنها تمنع الاستغلال الجائر لهذه الموارد بالدرجة التي تؤثر على نصيب الأجيال القامة من هذه الموارد. خاصة إذا كانت موارد قابلة للنضوب أو غير متجددة كالنفط مثلا ". ومما سبق يمكن القول أن مفهوم التنمية المستدامة هو مفهوم شديد العمومية يشمل: حماية البيئة، نوعية الحياة، و المساواة الاجتماعية، بالإضافة إلى تركيزه على النظرة المستقبلية . (1) وعليه فإن التنمية المستدامة هي المسار الذي يفترض أن تسلكه جميع الدول غنيها و فقيرها. لأن الهدف هنا نبيل وهو التوفيق بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مع المحافظة على البيئة. إن اعتماد النظرة القديمة لقضية النمو و التنمية، لا يمكن أن تستمر اليوم بأي حال من الأحوال جراء المخاطر التي تهدد البشرية جمعاء.

1) مبادئ التنمية المستدامة 2

- مبدأ التوظيف الأمثل الديناميكي للموارد الاقتصادية.
 - مبدأ استطالة عمر الموارد الاقتصادية.
 - مبدأ التخطيط الاستراتيجي للموارد الاقتصادية .

⁽¹⁾ أحمد أبو ليزيد الرسول - مرجع سابق - ص 87.

⁽¹⁾ فريد النجار – إدارة التغيير الإستراتيجي العربي لمواجهة الأزمة المالية العالمية – الدار الجامعية الإسكندرية – الطبعة الأولى 2009 ص 158 158 بتصرف.

- مبدأ التوازن البيئي والتتوع البيولوجي.
- مبدأ التوفيق بين حاجات الأجيال الحالية والمستقبلية.
 - مبدأ التواصل الاجتماعي والحفاظ على الجذور.
 - مدأ التواصل الثقافي والإيماني و الحضاري.
 - مبدأ القدرة على البقاء التتافسي.
 - مبدأ الحفاظ على سمات وخصائص الطبيعة.
- مبدأ تجديد وتطوير هياكل الإنتاج والاستثمار والاستهلاك.


والجدير بالذكر أن العالم أصبح على قناعة بأن التنمية المتواصلة، التي تسيطر وتقضي على قضايا التخلف البيئي والتعليمي و الصحي والاقتصادي. هي المخرج الطبيعي من أزمة التنمية التي نعيشها الآن وأصبح للفرد حقوق في الحصول على مقومات الحياة والحرية والاحترام الذاتي.

وتشمل التنمية المتواصلة البعد البيئي من منظور التخطيط الاستراتيجي، لخدمة الأجيال الحالية القادمة، بربط التشغيل الأمثل للموارد المتاحة و المستقبلية بالتوازن البيئي في أطر التواصل الثقافي و الإيماني والحضاري.

1 3 أهداف التنمية المتواصلة:

اشتمل إعلان الأمم المتحدة عام 1991 م على ثلاث محاور لأهداف التنمية في ظل نظم إنتاجية متواصلة وهي:

شكل رقم 43 المحاور الرئيسية للتنمية المتواصلة (1)



الأهداف الأساسية من تحقيق التنمية المتواصلة (1) (4)

الاستدامة البيئية	الاستدامة الاجتماعية	الاستدامة الاقتصادية	
ضمان الحماية الكافية للمستجمعات المائية و المياه الجوفية وموارد المياه العذبة وأنظمتها الإيكولوجية	تأمين الحصول على المياه في المنطقة الكافية للاستعمال المنزلي و الزراعة الصغيرة للأغلبية الفقيرة	ضمان إمداد كافي ورفع كفاءة استخدام المياه في التنمية الزراعية والصناعية و الحضرية	المياه
ضمان الاستخدام المستدام والحفاظ على الأراضي و الغابات و المياه و الحياة البرية والأسماك و موارد المياه	تحسين الإنتاجية وأرباح الزراعة الصغيرة و ضمن الأمن الغذائي المنزلي	رفع الإنتاجية الزراعية والإنتاج من أجل تحقيق الأمن الغذائي وزيادة الصادرات	الغذاء
ضمان الحماية الكافية للموارد البيولوجية والأنظمة الإيكولوجية والأنظمة الداعمة للحياة	فرض معايير للهواء و المياه و الضوضاء لحماية صحة البشر وضمان الرعاية الصحية الأولية للأغلبية الفقيرة	زيادة الإنتاجية خلال الرعاية الصحية والوقاية وتحسين الصحة والأمان في أماكن العمل	الصحة
ضمان الاستخدام المستدام أو المثالي للأراضي والغابات والطاقة والموارد المعدنية	ضمان الحصول على السكن المناسب بالسعر المناسب وتوفير المواصلات والصرف الصحي للأغلبية الفقير	ضمان الإمداد الكافي والاستعمال الكفء لمواد البناء ونظم المواصلات	المأوي والخدمات
خفض الآثار البيئية للوقود الحفري على النطاق المحلي والإقليمي والعالمي والتوسع في تتمية واستعمال الغابات والبدائل المتجددة الأخرى	ضمان الحصول على الطاقة الكافية للأغلبية الفقيرة خاصة بدائل الوقود وتعميم الكهرباء	ضمان للإمداد الكافي والاستعمال الكفء للطاقة في مجالات التنمية الصناعية والموصلات والاستعمال المنزلي	الطاقة

⁽¹⁾ أحمد أبو اليزيد الرسول - مرجع سابق - ص 90 91

إدخال البيئة في المعلومات العامة و البرامج التعليمية	ضمان الإتاحة الكافية للتعليم للجميع من أجل حياة صحية ومنتجة	ضمان وفرة المتدربين لكافة القطاعات الاقتصادية الأساسية	التعليم
ضمان الاستعمال المستدام الموارد الطبيعية الضرورية النمو الاقتصادي في القطاعات الرسمية و غير الرسمية	دعم المشاريع الصنغيرة وا ٍيجاد الوظائف للأغلبية الفقيرة في مختلف القطاعات	زيادة الكفاءة الاقتصادية والنمو وفرص العمل في القطاع الرسمي	الدخل

4 - بعض آثار الانتهاك البيئى:

إن تآكل طبقة الأوزون وتغير درجة حرارة الأرض، تلوث المحيطات والبحار و الجو. مثل هذه القضايا الحيوية و الهامة، التي أصابت كوكب الأرض جراء الاهتمام بالمؤشرات الاقتصادية فحسب تحتم على الجميع التفكير بطريقة مغايرة، ووضع سياسات نمو أو تتمية تخفف من مثل هذه المشاكل التي يعود ضررها على الجنس البشري و على الحياة عموما. ومنه فإن التتمية المستدامة هي الحل الذي يجب أن تلتزم به جميع الدول طوعا أو كرها. ومع استمرار الزيادة في سكان العالم، وارتفاع مستوى الدخل، نجد أن صافي الدمار البيئي للكرة الأرضية آخذ في الازدياد. إن وجود بعض التنازلات يعتبر أمرا ضروريا لتحقيق النتمية العالمية المتواصلة. إن استخدام الموارد بصورة أكثر كفاءة، يجعل بعض التغييرات البيئية تحقق وفرا اقتصاديا، ويجعل البعض الآخر يتم بكلفة أقل ومن ناحية أخرى فإن الكثير من التغييرات الأساسية تستلزم القيام باستثمارات كبيرة في التكنولوجيا التي تقلل التلوث. فلا بد من قبول بعض التعارض بين تحقيق زيادة في الناتج، وبين تحسين أوضاع البيئة. وكلما كانت الدولة أكثر فقرا، قلت قدرتها على تحمل مثل هذه النفقات... إن الحديث عن التضحيات المطلوبة ومن سوف يتحملها لازال قيد الجدل الشديد. إن معظم الدمار البيئي الحاصل الآن، سببه العالم الأول (المتقدم).

لكن مع ارتفاع معدلات الخصوبة في العالم الثالث، وزيادة متوسط الدخل، وزيادة عدم العدالة في توزيع الدخل. من المتوقع أن ينقلب الوضع في القرن الحادي والعشرين ليصبح العالم الثالث هو أكبر مصدر للتلوثو الدمار البيئي. (1) و النتيجة الحتمية هي آثار سيئة على الصحة وعلى الإنتاجية بالتبعية. والجدول التاليبين ملخص بعض المشاكل البيئية و آثارها على الصحة، وعلى الإنتاجية في دول العالم الثالث.

الآثار الصحية و الإنتاجية للانتهاك البيئي (1) (جدول رقم 5)

الأثر على الإنتاجية	الأثر على الصحة	المشاكل البيئية
الأثر السلبي على الثروة السمكية وعلى توافر المياه اللازمة للشرب وعلى إنتاجية المواطنين وعلى توفير المياه الكافية للنشاط الزراعي و النشاط الصناعي ونقص في النشاط الاقتصادي بصفة عامة	أكثر من 2 مليون يموتون بسبب المياه الملوثة فضلا عن عدة مليارات من البشر يصابون بالعديد من الأمراض الناجمة عن ذلك ومن ثم زيادة المخاطر الصحية خاصة بالنسبة للفقراء بسبب ندرة المياه	تلوث المياه وندرة المياه
تأثيره السلبي على الأمطار الحمضية و تأثيرها على الأنشطة الصناعية والزراعية و الخدمية المختلفة و الغابات.	من 300 إلى 700 ألف يموتون سنويا بسبب تلوث الهواء واستنشاق الهواء غير النقي نصفهم من الأطفال ، كما أن من 400 إلى 700 مليون معظمهم من الأطفال والنساء يصابون بسبب الدخان المتصاعد في الهواء والموجود في المنازل بسب الطهي وحرق الأخشاب	تلوث الهواء
تلوث موارد المياه الأرضية و الجوفية و التي تستخدم في الأنشطة في الأنشطة الإنتاجية	مزيد من الأمراض الناجمة عن القمامة و انسداد المجاري. وقد تتسبب في بعض الوفيات ناهيك عن الأمراض	المخلفات الصلبة والخطيرة
انخفاض إنتاجية الحقول انخفاض الـ GDP بحوالي 15% وزيادة ملوحة الأرض	نقص الغذاء لدى أسر المزارعين الفقراء و سرعة التأثر بالجفاف	تدهور التربة
فقد مصادر الأخشاب، وارتفاع مستويات الكربون	مزيد من الأمراض وحالات الوفاة الناجمة عن الفيضانات	قطع الغابات
فقد في الموارد المختلفة و انخفاض في القدرة على التكيف مع البيئة	الفقد المحتمل للأدوية الجديدة	فقد التتوع البيولوجي
تغيرات في مستويات البحار، تغيرات إقليمية في الإنتاجية الزراعية، انقطاع في سلسلة الأغذية البحرية	الزيادة المحتملة في الأمراض الوراثية المخاطر الناجمة عن التغيرات المناخية الطبيعية ،الأمراض الناجمة عن انخفاضر طبة الأوزون	التغيرات في الغلاف الجوي

⁽¹⁾ ميشيل ب.تودارو – تعريب ومراجعة . محمود حسين حسن ، محمود حامد ، محمود عبد الرزاق – النتمية الاقتصادية – مرجع ساب ص 454 . 54 . 54 . 54 . 54 . 54 . 54

الخلاصــة:

تحتل قضية التنمية والنمو المكانة البارزة لدى كافة الدول قويها وضعيفها.

قتصاديون أن الإنسان هو عصب التنمية ومفجره ن أي انطلاقة للتنمية تستلزم وجوب

العناية به اقتصاديا وثقافيا وصحيا حتى يكون على مستوى الأهداف التي تحاول الدول تحقيقها.

حضي موضوع التنمية باهتمام كبير لم ينله أي موضوع آخر بنفس الدرجة وكان من نتيجة هذا الاهتمام أن ظهرت العديد من النظريات التي تناولت موضوع التنمية. منها من يركز على الجانب الاقتصادي ومنها من يركز على الجانب الاجتماعي ومنها من يركز على الجانب السياسي ولذلك كانت التعاريف المعطاة للتنمية متنوعة بحسب كل توجه. هذا وللتنمية أهداف يمكن قياس التنمية من خلالها

هذه الأهداف هي متغيرات نوعية يجبب أن تقاس على نحو غير مباشر باستعمال مؤشرات قابلة للقياس . وعليه فن هذه المؤشرات إما اقتصادية أو غير اقتصادية. فالمؤشرات الاقتصادية تتمثل في مؤشر

. أما المؤشرات غير الاقتصادية فمنها: ر الرقم القياسي لنوعية الحياة المادية

ومؤشر الحاجات الأساسية ومؤشر الرقم القياسي للتنمية البشرية ومؤشر هنري بروتون وغير ذلك. أما مقومات التنمية فيمكن تقسيمها لى مقومات مادية ومقومات غير مادية.(

اختلفوا بصدد هذه المقومات). فالمقومات المادية اللازمة لإعطاء دفعة لعملية التنمية

الطبيعية ورأس المال بأشكاله الثلاث المادي والمالي والبشري والتكنلوجيا المناسبة والتخطيط الجيد.

أما المقومات غير المادية فيعتبر العنصر البشري أهمها دراك لأهمية التنمية من طرف

ليها، والقضاء على الآفات الاجتماعية التي تقف حواجز أمام كل المجهودات. هذا وللتنمية أهداف اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية تختلف باختال الظروف المحيطة بكل دولة واختلاف أوضاعها. ويمكن حصرها في: توفير الحاجات الأساسية زيادة الدخل القومي

مستوى المعيشة تقليل التفاوت في الدخول تعديل الهيكل الاقتصادي للاقتصاد القومي التنمية المستدامة. سبق يمكن الآن توضيح الدور الفعلى الذي تلعبه البنوك التجارية والإسلامية فــــى عملية

التنمية من خلال تفصيل كل وظائفها وتبيان دور كل وظيفة وهو ما نعرفه في الفصل الموالي.

الفصل الخامس: دور البنوك التجارية و الإسلامية في التنمية:

تلعب البنوك دورا رئيسيا في الاقتصاد القومي، والحقيقة أنه من الصعب تصور كيفية عمل أي نظام اقتصادي بدون الخدمات التي تقدمها البنوك. فهي في الواقع تقع في قلب الهيكل المالي للدولة، حيث أن البنوك بمساعدة البنك المركزي، تستطيع أن تقدم الأموال اللازمة للمجتمع وبالتالي تخلق قوة شرائية إضافية... وبالرغم من أن البنوك لا تخلق ثروة جديدة، إلا أن إقراضها و استثمارها للأموال المتاحة لديها وقيامها بالخدمات الأخرى، يسهل العمليات الاقتصادية من إنتاج و تسويق واستهلاك. (1)

فإذا كانت البنوك التجارية التقليدية تلعب دورها الكبير في التنمية من خلال ما تقدمه من أموال لمن هم في حاجة إليها، وتتلقى فوائض الأموال من جهات وفئات أخرى في المجتمع وفق أساس سعر الفائدة الذي يعتبر المحرك الذي يحقق انسياب الأموال ممن لديهم فوائض، إلى من هم في حاجة إلى هذه الفوائض، بواسطة مؤسسة البنك التي ترعى هذه الوساطة بسهولة عبر آلية سعر الفائدة كما ذكرنا، فإن الدور نفسه تقوم به البنوك الإسلامية، لكن وفق منطق آخر ألا وهو استثمار هذه الأموال ولتوضيح هذا الدور الحيوى وإبرازه عند كل جهة، سنبين ذلك من خلال ما يلى:

- ✓ وظائف البنوك التجارية ودورها في تتشيط الاقتصاد والنمو.
- ✓ وظائف البنوك الإسلامية ودورها في تنشيط الاقتصاد والنمو.

البحث الأول: وظائف البنوك التجارية ودورها في تنشيط الاقتصاد والنمو.

يعد اختراع الإنسان للنقود من أهم الأمور التي اهتدى إليها. شأنه في ذلك شأن اختراع أحرف الكتابة أو كيفية إشعال النار، نظرا لما وفرته هذه النقود من متاعب، وما ساهمت به من تحرير للمعاملات من القيود، وتيسير للتبادل، وتطوير للإنتاج. تزامنا مع ذلك، ظهر ت البنوك التجارية، التي أصبحت اليوم (مع التطور الهائل الذي عرفته البشرية علميا واجتماعيا واقتصاديا) مؤسسات ضخمة ذات فعالية كرية على الاقتصاد، لدرجة أن أصبحت قلب المجتمع النابض الذي لا غنى عنه.

إن تاريخ البنوك الطويل، وتعاملها في النقود، جعلا منها مؤسسات حيوية في جمع الأموال الفائضة وتحويلها لمن هم في حاجة إليها. ناهيك عن الخدمات الجليلة والمتعددة التي أصبحت تقدمها

⁽¹⁾ سيد الهواري – إدارة البنوك دراسة في الأساسيات – مكتبة عين شمس – القاهرة طبعة 1978 – ص 7.

لزبائنها، فسهلت المعاملات التجارية بشكل كبير، وخففت المخاطر في نقل الأموال واستعمالها. وكان لذلك أثره الواضح في تطوير الاقتصاديات والمجتمعات عموما. بمعني آخر أثره العجيب في تحقيق النمو والتنمية، لاسيما بالنسبة للدول التي تعتبر اليوم متقدمة.وا إن كانت مثل هذه الفعالية يمكن أن تعين الدول المتخلفة أيضا في تحقيق تنمية ملائمة، إذا أحسنت الاستفادة من التطور الذي عرفته هذه المؤسسات، بتحويرها وفق المعتقدات حتى يكون التفاعل معها إيجابي من طرف المجتمع، لأجل أن تلعب الدور الذي لعبته في المجتمعات المتفاعلة معها. ولتبيان ذلك سنتحدث عن مختلف أنشطتها الحيوية التي لها دور كبير في تحقيق النمو، و خطوات معتبرة في التنمية، من هذه الأنشطة:

- 1 تقديم الخدمات المصرفية
 - 2 جلب الودائع
 - 3 استثمار الأموال

المطلب الأول: أهمية الخدمات المصرفيةللنمو و التنمية

سبقت الإشارة إلى الخدمات المصرفية المتتوعة التي تقدمها البنوك التجارية أو الإسلامية على السواء وسيتم إبراز أهمية بعضها الآن، والبعض الآخر في مطالب لاحقة.وا ذا ما تفحصنا هذه الخدمات خدمة خدمة، نجد أنها جليلة بالنسبة للفرد و المجتمع في النهاية، نظرا لما تقدمة من تسهيلات وما توفره من وقت. فتسهيل المعاملات، وحفظ الأموال من الضباع، مدعاة لتحريك النشاط الاقتصادي، وربح الوقت في التعامل مدعاة للإسراع بالنتمية. لذلك لا يمكن تخيل مجتمع يطمح إلى النطور في الوقت الحاضر في غياب الجهاز المصرفي، والبنوك التجارية أو الإسلامية (بالنسبة لبعض الدول الإسلامية) هي مركز نقل هذا الجهاز الحيوي، ويمكن تأكيد ذلك من خلال الحديث عن بعض خدمات هذه البنوك. فعلى سبيل المثال: لو تمعنا عملية التحويلات المصرفية، وهي عملية نقل النقود أو أرصدة الحسابات من حساب إلى أخر، أومن مصرف إلى آخر، أو من بلد إلى آخر، وما يتبع ذلك من تحويل للعملة، قد يكون من عملة محلية إلى عملية أجنبية، أو من عملة أجنبية إلى عملة أجنبية أخرى، فإننا ندرك أهمية هذه الخدمة في إبراء الذمم، وبالتالي ترسيخ المصداقية والثقة في المعاملات، ومنه توسيعها. وبذلك يزداد النشاط التجاري الذي يجر إلى النشاط الاقتصادي الذي يصب في النهاية في معدلات نمو وبذلك يزداد النشاط التجاري الذي يجر إلى النشاط الاقتصادي الذي يصب في النهاية لزيادة مداخيل وتتمية محققة. كما أن تحويلات المهاجرين لذويهم بأوطانهم عبر البنوك مدعاة في النهاية لزيادة مداخيل الدولة من العملة الصعبة، لإنفاقها فيما تحتاجه من الخارج من سلع وخدمات تتعكس على الاقتصاد القومي والمجتمع بالإيجاب و المحصلة المساهمة في تحقيق النتمية المرجوة ناهيك عن الأثر المباشر القومي والمجتمع بالإيجاب و المحصلة المساهمة في تحقيق النتمية المرجوة ناهيك عن الأثر المباشر

لهذه التحويلات على أصحابها المرسلة إليهم، بالمساهمة في توفير العيش الكريم لهم ولمن هم تحت رعايتهم، وخلق طلب إضافي على السلع و الخدمات المحلية. وزيادة الطلب يكون حافزا لزيادة الإنتاج من السلع والخدمات، الذي يعني زيادة النشاط الذي ينتهي بزيادة معدلات النمو، ومنه تحقيق خطط التنمية المنشودة. وتتقاضى البنوك لقاء ذلك نسبة مئوية معينة، أو أجرا محددا، تغطي مصاريفه على العملية، وأجر زهيد حسب طبيعة التحويلات داخلية أو خارجية. وللبنوك الكبيرة فروع في أماكن كثيرة وحتى في أوطان أخرى، أما البنوك التي ليس لها مثل هذه الفروع، فإنها تتعامل مع بنوك أخرى، مما يقال تكاليف هذه الخدمات ويسمح للبنوك بتقاضي أجور زهيدة، تكون في مصلحة العملاء.

و أما تحويل الاستحقاقات، فيكون "عندما يقبل البنك طلبا من مؤسسة معينة بأن ترسل له شهريا رواتب موظفيها، و يقبل البنك و يسجل الاستحقاقات الشهرية لكل موظف في حسابه – حساب صكوك المفتوح لدى نفس البنك. وقد يقبل البنك فيما بعد طلب أي واحد من أولئك بأن يقوم البنك وبصفة دو رية بتسديد قوائم الكهرباء والهاتف...الخ المتعلقة به، و عندئذ يجرى إشعار مؤسسات الكهرباء و الهاتف لكي ترسل قوائم الطلب المتعلقة بذلك الشخص إلى البنك مباشرة، والبنك يسدد لها مباشرة ويحسم ما سدده من حساب العميل. و باختصار يسدد راتب الشخص شهريا للبنك، وهذا بدوره يسدد القوائم المستحقة على الشخص أولا بأول، ويشعره طبعا بحركات النقصان والزيادة في الحساب الخاص به، لكي يكون على بينة بمقدار رصيده. (1) ولنا أن نتصور ما لهذه العملية من تيسير للمؤسسات، في تعاملها مع عمالها في أهم علاقة وهي الأجر، بطريقة محكمة ومنظمة بعيدا عن كل الاختلالات، التي قد تجر إلى تذمر العاملين بالمؤسسة ومنه تدنى ولاءهم وتفانيهم، مما قد ينعكس على إنتاجيتهم، وعلى المؤسسة سلبا.

أما ضمان وصول الأجرة إلى أصحابها دوريا دون خلل، فشأنه أن يضمن استمرارية العمل بالمؤسسة بالطريقة المناسبة فتحقق بذلك الأهداف، وتتوسع المؤسسة وتقوى بتماسكها أكثر، وزيادة الإنتاج بها أكثر فينعكس ذلك عليها وعلى العاملين بها وعلى المجتمع. وبالتالي فإن للبنك مساهمته الفعلية الجلية. ومن خدمات البنوك كذلك بيع وشراء العملات الأجنبية من أجل توفير القدر الكافى منها تلبية لحاجة

⁽¹⁾ شاكر القرويني- مرجع سابق- ص 135.

المتعاملين. * وتعتبر هذه الخدمة من الخدمات الهامة للزبائن في الوقت الحاضر نظر التشابك العلاقات فيما بين الدول وتتوعها. وبالتالي ازدياد حاجة الأشخاص إلى العملات الأخرى مهما كان الغرض،الذي يمكن أن يكون تجاري أو سياحي، أو علاجي، أو دراسي، أو غير ذلك... وبتوفر العملات المختلفة لدى البنوك ونشاطها في هذا المجال المبني على بيع وشراء العملة للاستفادة من فارق السعر، مكن ذلك من تثبية الحاجة لهذه العملات. ومنه زيادة روابط المجتمعات ببعضها البعض في مختلف القارات، وساعد ذلك كثوا على تطوير وتوسيع التجارة في مختلف المجالات، فانعكس ذلك على انتقال الابتكارات والعلوم من بلد إلى آخر، ومكن البشرية جمعاء أن ترقى خطوات متسارعة ونسبية طبعا. حيث أن بعض الدول تستفيد من هذا الوضع أكثر من دول أخرى فازدادت قوة، بينما تستمر الدول الضعيفة في سعيها للتأقلم مع المستجدات على المستوى العالمي، وتلعب البنوك دورها الكبير في تحقيق الاستفادة الأكبر من هذا الواقع. ومسألة توفير العملات المختلفة لمن هم في حاجة إليها، مدعاة لتسهيل نشاط الأفراد و الهيئات ومنه المساهمة في وصول المعرفة و المستجدات، وكل ما يحتاجه المجتمع من إمكانيات مادية و علمية تكون بمثابة الوسائل الفعالة لتحقيق نمو حقيقي دائم ومتواصل، ومنه إسهام في التنمية .

كما تقوم بعض البنوك بمساعدة رجال الأعمال عن طريق تقديم خدمات استثمارية بالبدء في أعمال جديدة، أو التوسع في أعمال قائمة. كما تساعدهم في التزود أو شراء المعدات والمواد الخام و الأشياء الأخرى. والواقع أن البنك يعمل مستشارا لهم في أعمالهم التجارية، ومسائلهم القانونية، وتستعين البنوك بخدمات الخبراء، حتى تستطيع تقديم هذه الخدمات، وتدفع لهم أجورا نظير ذلك، وتتقاضى مقابل هذه الأتعاب مبالغ مناسبة من العملاء. " (1)

*كما يقوم البنك أيضا بإعداد صناديق حديدية محصنة، تلبية لحاجة بعض زبائنه لحفظ الوثائق الهامة والمستندات السرية، والأوراق المالية، والأشياء الثمينة كالمجوهرات والنقود وغيرها. والحقيقة التاريخية هي أن هذه الخدمة، هي أصل نشأة البنوك. واليوم مع انتشار الآفات الاجتماعية، وتنامي مظاهر السطو والاحتيال والسرقة، فإن مثل هذه الصناديق تعتبر من الوسائل الأكثر أمانا لحفظ كل ما هو ثمين ويدخل هذه الخزانة.وهو ما يبعث على الارتياح والطمأنينة لأصحابها، ويجنبهم مخاطر السرقة، والضياع لأشياء

^{*} سعر بيع عملة ما يكون أعلى من سعر شرائها في لحظتها

[&]quot; تلبية حاجة المتعاملين من العملة الأجنبية يبقى خاضعا لاعتبارات متعددة خاصة بكل بلد ونظام الصرف السائد فيها.

⁾ البروفيسور محمد نجاه الله صديقي ترجمة د . عابدين احمد سلامة

المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي - جامعة الملك عبد العزيز - السعودية الطبعة الأولى 1985 م- ص 12.

قد تكون بالغة الأهمية في حياتهم، فيتفرغون بذلك لنشاطهم دون خوف، ويتقون مشاكل قد تكون قاسية على حياتهم، فيسعدون ويعملون وتزداد آمالهم فيزداد سعيهم و جدهم، فيكبر نشاطهم ويقوى إنتاجهم (إن كانوا من المنتجين)، وينتفع المجتمع في النهاية. فيكون ذلك عاملا ساهم في بعث الأمان والاستقرار والنشاط. فما أحوجنا إلى مؤسسات تساهم في تحقيق الحماية للأشخاص والحفظ لممتلكاتهم حتى يتفرغوا لأعمالهم ويطمئنوا على دورهم وذويهم. ويقتصدون ومن ورائهم المجتمع لمبالغ كبيرة، المجتمع في غنى عن إنفاقها وهدرها، تذهب إلى التحصينات المتعددة. من هنا تبرز قيمة هذه الخزائن لدى البنوك ودورها رغم جهلنا أو تجاهلنا لأهمية هذه الخدمة النبيلة التي تقدم لمن هم في حاجة إليها.

كما تلجأ الشركات المساهمة قبل تأسيسها للي المصار ف كي تدير لها عملية الاكتتاب أو طرح أسهمها على الجمهور، وذلك بهدف الترويج والدعاية والإعلان عن هذه الشركات، وحرصا من الشركات نفسها على كسب عملاء هذه المصارف، فضلا عن تسهيل إجراء الاكتتاب لدى الجمهور. كما تقوم وحدات الأوراق المالية في المصارف بحفظ هذه الأوراق مقابل أجر معين. (1)

إن شراء الجمهور لأسهم الشركة مدعاة لتقوية مركزها المالي وزيادة قدراتها إن كانت قائمة.وا إن كانت قيد التأسيس، فهو وسيلة مهمة لزيادة رأسمالها وبالتالي إتمام إنجازاتها وبعث نشاطها بفعالية. فأصعب الأمور ابتداؤها و أولى الصعوبات هي الأموال اللازمة للانطلاقة. وما أكثر النفقات في الود احل الأولى من إنجازالمشروع أو خلق مؤسسة أو شركة. وبالتالي فإن التخفيف من الحاجة للأموال وفق هذه الآلية التي يتولاها البنك، هو في الحقيقة مساهمة فعلية في خلق المؤسسات وتطويرها. وباعتبار المؤسسة نواه الاقتصادي الاقتصاد، فإن بتنوعها وتوسعها و تطورها، تخف البطالة ويزداد الإنتاج، ومنه يزداد النشاط الاقتصادي بالمجتمع، و تخف الآفات، و يزداد التماسك والعمل، ومنه الأمل وتتحقق بذلك معدلات النمو المخططة و تتحقق التنمية المنشودة .

وعن الأوراق التجارية* التي تعتبر حقا نقديا ثابتا يستحق الدفع بعد الإطلاع أو بعد أجل قصير يمكن قبولها كأداة وفاء بدلا من النقود. فإن البنوك يمكن أن تقوم بتحصيلها نيابة عن عملائها مقابل عمولة.

⁽¹⁾ أحمد سليمان خصاونة - مرجع سابق- ص 75.

الأوراق التجارية هي الشيك و الكمبيالة و السند الأذني.

" أما خصم الأوراق التجارية، فهي عملية مصرفية يقوم بموجبها حامل الورقة التجارية بنقل ملكيتها عن طريق التظهير إلى المصرف قبل موعد الاستحقاق مقابل حصوله على قيمتها مخصوما منها مبلغا معينا. و لا يجوز للمصرف الإسلامي خصم الكمبيالات كما تفعل المصارف التقليدية، لأن هذا من قبيل الربا المحرم شرعا. (1) ولن نتم الحديث عن مثل هذه الخدمات دون الإشادة بالدور الذي يلعبه الشيك. والبطاقات الإلكترونية، في تسوية المعاملات. وبالتالي أصبح لها دور كبير في إبراء الذمم ودفع المستحقات، دون حاجة لنقل النقود القانونية. فسهلت بذلك إجراءات الدفع كثيا، وجنبت الزبائن مخاطر السرقة و الضياع، وساعدت كثيرا على تلبية مختلف الاحتياجات مما كان له دور ه الكبير في توسيع المعاملات وزيادة النشاط. ويتجلى ذلك بشكل واضح لدى الدول المتقدمة، ذات الجهاز المصرفي المتطور الذي ساعد كثيرا على توسيع استعمال هذه الأدوات عوض النقود، مما يؤدي إلى زيادة الطلب ومنه زيادة الإنتاج ومنه زيادة النمو.

أما البلدان المتخلفة ومنها الجزائر. فإن الاستعمال الضعيف لمثل هذه الأدوات، دليل على ضعف الجهاز المصرفي وتخلفه. أما التعامل بالشيكات وبطاقات الائتمان، فضعيف جدا. وقد ساهمت العديد من العوامل في ترسيخ هذا الوضع ولتمراريته.

المطلب الثاني: أهمية جلب الودائع للتنمية.

تعتبر عملية جلب الودائع بالبنوك التجارية من الوظائف الأساسية والتقليدية. ولذلك سميت كذلك ببنوك الودائع. ونظرا لأهمية هذه الوظيفة، ودورها في ترشيد الإنفاق، وتشجيع الادخار، فإن البنوك تستقطب هذه المدخرات، بمنح فوائد لأصحابها، تتباين في نسبتها حسب طبيعة الوديعة. ولذلك نراها تفتح لهذا الغرض حسابات متنوعة حسب رغبة كل زبون. ومن هذه الحسابات:

- 1. الحسابات الجارية (الودائع تحت الطلب): وهي الودائع التي يمكن سحبها بمجرد الطلب، وفي أي لحظة. ولا يتقاضى العميل (المودع) في مقابل إيداعها أي فوائد إلا إذا كانت مبالغ ضخمة. وفي بعض الأحيان، المودع هو الذي يقدم مصاريف الخدمات المقدمة من طوابع و هاتف...الخ.
- 2 الحسابات لأجل (الودائع لأجل): وهي عبارة عن مبالغ يودعها المتعاملون لدى البنوك التقليدية وتنقسم بدورها إلى نوعين:
 - أ ودائع لأجل تستحق بتاريخ متفق عليه مع البنك.

⁽¹⁾ أحمد سليمان خصاونة - مرجع سابق- ص 75.

ب ودائع بإشعار أو بإخطار. حيث لا يمكن سحب هذه الوديعة إلا بعد إشعار البنك بفترة مسبقة متفق عليها. وتتميز الودائع لأجل عن الودائع تحت الطلب بأن صاحبها يستحق الفائدة عليها ويكون البنك ضامنا للأصل والفائدة ويتحمل جميع مخاطرها.

3 حسابات التوفير (ودائع الادخار): وهي ودائع يغلب عليها الصفة الادخارية، وتتمثل في تلك المبالغ التي يدخرها المودعون إلى حين الحاجة إليها، ويحصلون مقابل ذلك على فائدة، يحددها البنك المتعامل معه. حيث يختلف التعامل مع هذه الودائع من بنك لآخر، وتضع البنوك التقليدية تحت تصرف المودعين في مقابل هذا النوع من الودائع دفاتر تسمى دفاتر التوفير. (1)

إن تتوع هذه الحسابات هو لأجل الوصول إلى مختلف شرائح المجتمع، وبذلك يسهم الجميع في مجهودات التتمية عبر هذه الآلية التي تشجع أيضا الزبائن على الإيداع بالبنك. وفي ذلك تقوية لإسهاماته في النشاط الاقتصادي.

الفرع الأول: سعر الفائدة ودوره في جلب المدخرات وتمويل التنمية.

الفائدة المصرفية: الفائدة المصرفية هي عبارة عن الثمن المدفوع نظير استعمال النقود. بمعنى أنها الزيادة مقابل إقراض النقود إلى أجل.و هناك نظريات كثيرة فسرت كيف يتحدد سعر الفائدة. منها ما يقول: أنه يتحدد نتيجة قوى الطلب و العرض في السوق على الأموال،أي أن سعر الفائدة هو السعر الذي يوازن بين التفضيل الزمني للمدخرين و التفضيل الزمني للمستثمرين. وقد برر الاقتصاديون الفائدة بأنها نتيجة عنصرالمخاطرة في إقراض المال. فالمرابي يقرض نقوده لشخص ربما لا يعيد له هذه النقود فهو يخاطر بهذه النقود، لذلك يجب أن يأخذ الفائدة نتيجة هذه المخاطرة.

وبرروا الفائدة بأنها تعويض عن حرمان المرابي من الانتفاع بالمال المقرض، ومكافأة له على انتظاره طيلة مدة الإقراض. وقالوا أيضا: أن الرباحق للمقرض من الأرباح التي جناها المقترض جراء استخدامه للمال المقترض. وهناك تبرير آخر، وهو أن الفائدة هي تعبير عن الفارق بين قيمة السلعة في الوقت الحاضر وقيمتها في المستقبل. ومنهم من اعتبر الفائدة أجرة استخدام النقود، وهي تمثل الأجرة التي يحصل عليها صاحب العقار أو صاحب أدوات الإنتاج نتيجة استفادة المستأجر من هذا العقار أو هذه الأدوات. (2)

⁽¹⁾ شوقي بورقبة – التمويل في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية و دراسة مقارنة من حيث المفاهيم و الإجراءات و التكلفة – عالم الكتب الحديث – اربد – الأردن – الطبعة الأولى 2013 – ص 63 64 بتصرف.

⁽²⁾ محي الدين يعقوب أبو الهول- تقسيم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية دراسة تحليلية مقارنة - دار النفائس للنشر و التوزيع الأردن الطبعة الأولى 2012- ص 149.

وقد عد بعض الاقتصاديين الفائدة بأنها السعرالاستر اتيجي في النظام الاقتصادي المعاصر. و عدوها الجهاز العصبي للنظام المصرفي الحديث. وهو الأداة الأساسية لإدارة الناظم النقدي، وهو العامل المؤثر في المدخرات، وهو المعيار الذي يضمن انتقاء أكفأ المشروعات، وهو الذي يخلص الدول النامية من مزيد من المديونية الخارجية، وبالتالي من التبعية. كما اعتبروا نظام الفائدة هو من سيضمن أكفأ استخدام للموارد، عن طريق أمثل توزيع لها، وبالتالي تتحقق عمارة الأرض، وتتم مقومات القوة الاقتصادية ويتقدم المجتمع. (1)

إن الناظر الدول الغربية المتطورة يرى أن الجهاز المصرفي دور كبير في تمويل النشاط. وتيسير التعامل، وتسهيل المعاملات، وبالتالي تلبية الاحتياجات من أبسطها إلى أكبرها. وهو فعلا مثلما شبهه البعض بمثابة القلب من الجسد. وأساس التعامل هنا هو سعر الفائدة. إن تطور خدمات هذه البنوك والثقة فيها من حيث حفظ الأموال، إضافة إلى الفائدة التي تمنحها للمودعين، واعتبار الفائدة من الكسب المشروع لدى الجميع. جعل منهلمؤسسات تستقطب مدخرات الأفراد و المؤسسات، وتعيد توزيعها في شكل قروض بسعر أعلى لمن هم في حاجة إليها، سواء كانوا أفرادا أم مؤسسات. من هنا نجد أن سعر الفائدة هو أحد العوامل المهمة في جلب الودائع بالدول الغربية. وقد يلعب نفس الدور بالدول النامية التي تستبيح الفائدة. أما بالدول الإسلامية فقد تختلف فيها النظرة، فيصبح عامل تتغير بدل أن يكون عامل جذب. وكلما ازداد الوازع الديني، واتفقت الآراء، وأجمع الفقهاء على اعتبار سعر الفائدة من الرباء كلما كان ذلك مدعاة إلى الإحجام عن التعامل مع البنوك، سواء إيداعا أو اقتراضا. مما يؤدي إلى تحبيد جزء هام من النقود القانونية عن الجهاز المصرفي، خصوصا في غياب بعض عوامل الردع من جهاز العادلة، وتخلف الوعي المصرفي، وكذا تخلف الجهاز المصرفي في حد ذاته، مما يدعو إلى التعامل نقدا بدل استعمال النقود المصرفية ممثلة في الشيكات أو بطاقات الائتمان، مثلما هو حاصل بالدول المتطورة. ويذكر كذلك في هذا المقام، بأنه توجد العديد من العوامل التي تؤثر في حجم الودائع التي يودعها الأفراد لدى المصارف و هي: (2)

- 1 مستوى النشاط الاقتصادي
- 2 الاستقرار السياسي و القانوني
 - 3 العادات والأعراف

⁽¹⁾ صادق راشد الشمري- أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية - دارالبارودي العلمية للنشر و التوزيع الأردن- الطبعة الأولى 2011 ص 23

⁽²⁾ أكرم حداد مشهود هذلول النقود و المصارف مرجع سابق ص 165.

- 4 الوازع الديني
- 5 الوعى المصرفى.

وقد تناول بعض الباحثين تفصيل مضار سعرا لفائدة من الناحية الأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية وأظهرو ا سلبياته وأخطاره.

وبناء على ما سبق، فإن سعر الفائدة ليس العامل الوجيد الذي يجعل الناس يتعاملون مع البنوك. كما أنه كذلك ليس بهذه الحالة التي صورت له، وكأنه قدرا محتوما، وعاملا محركا لوحده للنشاط الاقتصادي. وما الأزمات المالية الحادة التي عصفت بأقوى الدول في العالم، إلا دليل سطع على هشاشة النصور وغموض المسار. وقد تنبه إلى هذا الأمر جمهور من الاقتصاديين، "فقد رأوا أن سعر الفائدة لا يعتبر على المستوى العملي أداة فعالة لتخصيص الموارد، حيث توصل انزلرو كونراد و جونسون ومن خلال دراسة ميدانية إلى حقيقة أن رأس المال في الاقتصاديات المعاصرة قد أسيء تخصيصه إلى حد خطير بين قطاعات الاقتصاد، وأنواع الاستثمارات أساسا بسبب سعر الفائدة. فالفائدة أداة رديئة و مظللة في تخصيص الموارد، من خلال تمويل للمشروعات الكبيرة على أساس اقتراض غير مدروس بجدارتها الائتمانية، ومن ثم تعزز هذه الأداة الاتجاهات الاحتكارية. لذلك فقد أكد الكثير من الاقتصاديين بأن الربح وليس الفائدة الربح وليس الفائدة". (1)

ذلك أن سعر الهائدة لا يمكنه تحريك المدخرات و توجيهها نحو النشاط الاقتصادي بصفة عامة، أو إلى المشاريع ذات المردود الأعلى. لأن الدراسات الإحصائية أظهرت أن الدخل أكثر أهمية من سعر الفائدة في التأثير على الادخار. كما أن توقعات المستثمرين لعوائد الاستثمار المستقبلية، هي التي تحدد حجم الاستثمار ووجهته، وليس أسعار الفائدة. لأن ارتفاعها في ظل ظروف متفائلة لا يمنع المستثمرين من النشاط طالما أنهم يتوقعون تغطية تكاليف سعر الفائدة المرتفعة، وتحقيق أرباح إضافية. كما أن انخفاضها لا يدفع رجال الأعمال إلى الاستثمار طالما كانت نظرتهم متشائمة. (2)

و تبقى مسألة أهمية سعر الفائدة في تحريك النشاط لتحقيق معدلات نمو مرتفعة دون أزمات لاحقة مسألة في حاجة إلى تعمق و تفكير، لاستبيان الحقائق ومعرفة النتائج بكل موضوعية وصراحة من خلال تتبع الآثار السلبية للأزمات المالية المتتالية على جميع المستويات، وعلى جميع الشعوب في

⁽¹⁾ صادق راشد الشمري – مرجع سابق– ص 24 .

⁽²⁾ عبد المنعم عفر - الاقتصاد السياسي ج 4 الاقتصاد الكلي - دار البيان العربي- جدة طبعة 1979 ص 223 عن كتاب جمال بن دعاس - السياسة في النظامين الإسلامي و الوضعي- مرجع سابق- ص 149 159.

جوانبها الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية والنفسية والبيئية، حيث أن هذه الأزمات كان سببها البنوك و البنوك في الغرب لا تعرف إلا التعامل بسعر الفائدة.

الفرع الثاني: تنوع التوظيف و أهميته للنشاط الاقتصادي.

لو تمعنا في مختلف عمليات التوظيف التي تقوم بها البنوك التجارية، والمشار إليها سابقا. لتبين لنا بأن نشاط هذه البنوك في العصر الحاضر لا يمكن أبدا الاستغناء عنه و لا يمكن لمجتمع يبحث عن التتمية والتطور أن يحقق هذا الهدف بمؤسسات مصرفية عقيمة. ولو تبعنا كل نوع من أنواع التوظيف و حالنا آثاره على الفرد والمؤسسة و المجتمع، لأدركنا أهمية هذه البنوك إجمالا والدور الحيو ي الذي تلعبه على جميع المستويات. فهي تساعد الأفراد وكذا المؤسسات بما تحتاجه من أموال سواء لأجال قصيرة أو متوسطة أو طويلة. ولكل نوع صيغ متعددة تتلاءم مع احتياجات الفرد أو المؤسسة. وفي الوقت الحالي مما لا شك فيه أن جوهر الاحتياج يكمن في رأس المال. ولو تتبعنا الآثار الاقتصادية والاجتماعية مثلا لبطاقات الانتمان، فإننا نجد أنها تقدم خدمات جليلة للفرد والمجتمع وللمؤسسات. ففي المجتمعات التي ينتشر فيها استخدام هذه البطاقات نتيجة لتطور المجتمع و الجهاز المصرفي، نجد بأن صاحب البطاقة في بنتشر فيها استخدام هذه البطاقات تنيجة لتطور المجتمع و الجهاز المسرفي، نجد بأن صاحب البطاقة في المتوعها، وقيه ذلك مخاطر السرقة و الضياع لتقوده. فيتحقق بذلك الاستقرار و العيش الكريم للفرد، ويزداد بتنوعها، وقيه ذلك مخاطر السرقة و الضياع لتقوده. فيتحكس إيجابا على المؤسسات الإنتاجية الطلب على السلع و الخدمات، فيتوسع بذلك النشاط الذي ينعكس إيجابا على المؤسسات الإنتاجية وقس على ذلك القروض الشخصية، أو العقارية، وما تساهم به في تحقيق الاستقرار في المجتمع بنابية وقس على ذلك القرون الشخصية، أو العقارية، وما تساهم به في تحقيق الاستقرار في المجتمع بنابية الاحتياجات الضرورية للفرد،الخاصة بالسكن و الاستهرك.

أما بالنسبة للمؤسسات ، فدور البنك التجاري بالنسبة لها حيوي، ونشاطها اليومي الناجح دون الختناقات مرهون بعلاقتها مع البنك، حيث أن اعتمادات الصندوق بمختلف أنواعها، والاعتمادات بالإمضاءو الاعتمادات المستندية كلها و لا شك تساعد المؤسسة على استمرارية أدائها و تطوره . ونظرا لأن المؤسسة هي الخلية الأولى في الاقتصاد. فإن تطورها و نجاحها، يعني نجاح للمجتمع وتنميته.

المبحث الثاني: وظائف البنوك الإسلامية ودورها في تنشيط الاقتصاد.

ما عرفناه عن البنوك الإسلامية، أنها مؤسسات مالية شبيهة إلى حد كبير بالبنوك التقليدية. من حيث تقديم الخدمات المصرفية المتنوعة، والعمل على تشجيع الأفراد على الادخار بفتح الحسابات المختلفة لهم، وتوظيف الأموال بما يتلاءم مع الشرع. بمعنى أن ما يميزها عن غيرها هو عدم التعامل بسعر الفائدة، والالتزام بحدود الشرع.

ويمكن تبيان إسهامات البنوك الإسلامية في النشاط الاقتصادي ومنه في التنمية من خلال أهمية خدماتها المصرفية اليومية واستثماراتها.

مطلب أول: أهمية الخدمات المصرفية

يمكن للبنوك الإسلامية، أن تساير التطور الذي وصلته البنوك التقليدية في مجال الخدمات المصرفية المتتوعة التي يمكن أن تقدم لزبائنهاو التي سبقت الإشارة إليها، فيما عدا خصم الكمبيالات و التعامل في السندات، أو المجازفة في أسواق المال. يعني ذلك الابتعاد عن العمليات التي تنطوي على شبهة الربا. وفضلا عن ذلك فإن البنوك الإسلامية، تنفرد عن غيرها بإدارة الممتلكات، و الزكاة، والوصايا و التركات. مع التذكير بأن هذا لا يعني أن كل بنك إسلامي يقوم بمختلف هذه الخدمات. فقد لا نجد بعضها لدى بعض البنوك.

ونظرا لتوسع الخدمات المصرفية بالبنوك مسايرة لتطور المجتمعات، فإنها بحق أضحت لا غنى عنها. خصوصا مع التطور التكنولوجي الذي حسن كثيرا من خدمات هذه البنوك عبر شبكة الإعلام الآلي، فترابطت وأصبحت تقدم العديد من الخدمات المهمة لزبائنها.ابتداء من السحب و الإيداع، إلى تلبية الاحتياجات المختلفة، وحتى استثمار الأموال.و النتيجة هي تسهيل المعاملات التي تعتبر الوسيلة الهامة في التنمية.

مطلب ثان: جلب المدخرات بالبنوك الإسلامية وأهميته للتنمية:

تعد الودائع أهم مصادر الأموال (غير الذاتية) في المؤسسات المالية الإسلامية (المصرفية)، كما هو الحال في المصارف التقليدية. و الودائع تتشكل من إيداعات العملاء، سواء كانوا أشخاصا (أفرادا) أو هيئات أو مؤسسات. ويمكن للودائع أن تأخذ الصيغ التالية:

أولا: الودائع (الحسابات) الجارية.

وتسمى حسابات تحت الطلب أو بالاطلاع، وفيها يتم الإيداع والسحب دون قيد و لا شرط، وهي ودائع لا يجوز استعمالها شرعا إلا بإذن صاحبها.

ثانيا: الودائع الادخارية (حسابات التوفير).

و هي حسابات لتشجيع صغار المدخرين، و هي تختلف عن تلك المتعامل فيها بالبنوك التقليدية بكونها لا تدر فوائدريوية بنسب مسبقة، وا إنما تتيح لأصحابها المشاركة في نتيجة التوظيفات الاستثمارية التي يقوم بها البنك الإسلامي، من خلال استعمال هذه الودائع.

ثالثا: الودائع الاستثمارية.

الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية، هي النظير لمصطلح الودائع لأجل في البنوك التقليدية. غير أنها تختلف عنها في كثير من النقاط الأساسية، خاصة من حيث العائد، ومدد السحب، و الغرض من استعمالها. و يقصد بالودائع الاستثمارية المبالغ النقدية التي يودعها الأشخاص بهدف الحصول على أرباح مجزية، من خلال عدة قنوات يطرحها البنك الإسلامي. (1)

وتعتبر الودائع* بمثابة أهم مؤشر لتقييم أداء المصارف. فكلما توسعت كلما دل ذلك على زيادة إقبال الناس على التعامل مع البنك سواء كان إسلاميا أو تقليديا. وكلما ازدادت قدرة البنك الإسلامي على التمويل، كلما كانت له إمكانيات أكبر على التوسع في الاستثمار وفق مختلف الصيغ، سواء كانت مضاربة أو مشاركة أو مرابحة أو غيرها.

يعتبر عنصر رأس المال أهم عناصر الإنتاج بالنسبة لأي مشروع. وما أحوج المؤسسات (في بداية عملها أو لأجل تطويرها وتوسعها) إلى أموال تغطى بها تكاليفها، وتضمن استمرارية عملها.

ولا تجد المؤسسات لها من معين إلا البنوك. فإذا كان السند هنا هو البنك التقليدي فإن التمويل الممنوح إن تم، سيكون لآجال محددة وبسعر فائدة محدد مسبقا. أما إذا كان الملجأ البنك الإسلامي، فإن العلاقة تكون على أساس مبدأ الغنم بالغرم أي تقاسم الأرباح والخسائر، ولا مجال للعائد الثابت المعلوم القيمة مسبقا فمصدر الكسب هو العمل و لا شيء غير ذلك.

ومعلوم أن قوة البنك تأتي أساسا من قوة ودائعه. وقدرته على التمويل تتبع من حجم هذه الودائع وقد سبق التذكير بأن البنك الإسلامي يواكب التطور الحاصل في هذا الباب، حيث يوفر للمتعاملين معه أو عية متنوعة لاستقطاب مختلف الشرائح، كالحسابات الجارية والادخارية والاستثمارية.

⁽¹⁾ بن إبراهيم الغالي – أبعاد القرار التمويلي و الاستثماري في البنوك الإسلامية دراسة تطبيقية – دار النفائس للنشر و التوزيع – الأردن الطبعة الأولى 2012 – ص 41 40.

العودة إلى الفصل الثاني لمزيد من التفصيل.

فإذا كانت الأهمية النسيبة هي للودائع الجارية بالبنوك التقليدية، فإنها بالبنوك الإسلامية تستحوذها الحسابات الاستثمارية. ومنه فإن مخاطر السيولة تقل، كون هذه الحسابات لا يتم السحب منها دوريا. وهذا عامل مساعد على تفادي شدة الاحتياط من مخاطر السحب العنيف، ومنه تجنب الهزات التي تهدد البنوك جراء هذا العامل، وهذا يوفر بدوره قدرات أكبر لاستثمار الأموال، ودفعها للنشاط الاقتصادي. ومنه المساهمة بقسط في التنمية.

فرع أول: دور البنوك الإسلاميةفي تدعيم الوعي الادخاري و أهميته.

تعمل البنوك الإسلامية على تدعيم الفضائل الإسلامية فيما يخص المال، سواء ما تعلق بطرق كسبه أو انفاقه. ذلك أن الإسلام قام بعمل قواعد لترشيد الإنفاق الاستهلاكي. فأوجب على المجتمع توفير الاحتياجات الأساسية للفرد و المجتمع، ثم الاحتياجات شبه الضرورية، أما الكماليات فيكون الاستهلاك منها بالقدر الذي يتفق ومستوى الدخول، دون إسراف أو تقتير، ودون التأثير على إنتاج الضروريات اللازمة للمجتمع، وذلك أعمالا لقوله تعالى:"

تُسدُر قُوا إِنَّهُ لا يُحِبُ الْمُسرُ فِينَ " (1)

وامتداحه سبحانه وتعالى لعباده المؤمنين غير المسرفين بقوله تعالى الدُونِ الدُونِ الْدُونِ الْمُ يُسُرُو وَ لَمْ يَقْتُرُ وا و كَانَ بَيْنَ دُلِكَ قو اماً ".(2)

كذلك حث المصطفى صلى الله عليه وسلم أمته في أحاديث كثيرة على عدم الإسراف في المأكل والمشرب. أو التفاخر بالملابس أو الآنية التي تستخدم في الطعام وغيرها من الوجوه التي تعمل على القضاء على الترف والبذخ الذي يؤدي بمدخرات الأفراد، وتوجيهها الوجهة الصحيحة نحو تنمية المجتمع. ولذلك فمن المنطقي أن نتوقع بناء على تلك القواعد التي وضعها الإسلام، تغير اللسلوك الاستهلاكي للفئات القادرة على الادخار في البلدان النامية، كلما تمسكت بمبدأ التوسط و الاعتدال الذي دعا إليه الإسلام في جميع أموره و منها الاستهلاك.

كذلك حرص الإسلام على توجيه هخرات الأفراد نحو مصلحة الفرد و المجتمع. وذلك من خلال إلغاء الاكتتاز وتحريمه على الأفراد، وفرض الزكاة على الأموال لكي تشجع الأفراد على تشغيلها، حتى لا تأكلها الصدقة.

⁽¹⁾ سورة الأعراف – الآية 31

⁽²⁾ سورة الفرقان - الآية 67

يعمل البنك الإسلامي بهذه الفضائل ويسعى إلى تدعيمها وترسيخها بين فئات المجتمع. ولذلك فإنه لا يركز على الودائع الكبيرة فقط، وإنما يعتني بمختلف أشكال الودائع صغيرها وكبيرها. فالذي يعنيه هو جذب الفرد كي يسلك سلوكا ادخاريا، وتوسيع قاعدة تعامله مع الأفراد، توسيعا لقاعدة المطبقين لتعاليم الإسلام.

"إن الذي يحركه دوافع غير الربح، يجد لدى البنك الإسلامي ما يشبع دوافعه. و الذي يحركه دافع الربح يجد لدى البنك الإسلامي ما يشبع هذه لدوافع، بطريقة نظيفة من جانب، ومحققة لصالح المجتمع من جانب آخر "(1). يمكننا القول بأن عامل الثقة في هذه البنوك، وعامل التعامل وفق توجيهات الشرع كافيان لأن يجعلا منها بنوكا ومؤسسات مالية رائدة ناجحة تمارس مهامها بفاعلية، فتفيد و تستفيد و يكون لها الدور الكبير في بعث النشاط الاقتصادي، والمساهمة القوية قي تمويل مختلف مشاريع المؤسسات وفق الأولويات الشرعية، و وفق الخطة التتموية للدولة. إضافة إلى ذلك، فإن البنوك الإسلامية تستعين ببعض المحفزات الأخرى تخصص للمدخرين المنتظمين منهم مثل:

- ✓ إعطائهم أولوية الاستفادة من القروض الحسنة التي يقدمها البنك.
- ✓ منحهم أولوية الاكتتاب في سندات الاستثمار أو المساهمة في المشروعات الاستثمارية.
- ✓ قيام البنك بتأدية بعض الخدمات نيابة عنهج ومن حساباتهج كسداد المطالبات الدورية كفواتير التليفون وما شابه ذلك.
 - ✓ منح جوائز (حوافز) يقررها مجلس الإدارة لحاملي دفاتر الادخار. (2)

إن هذه المعطيات قد خدمت البنوك الإسلامية من ناحية الإقبال الهائل عليها، لاسيما في المراحل الأولى من إنشائها. كما أنها شكلت لها صعوبات من حيث عدم القدرة على التصرف و استثمار تلك الأموال.

والجدول التالي يبين لنا التطور الذي حصل في حجم الودائع من سنة 1979 إلى سنة 1982 بعدد من البنوك الإسلامية.

⁽¹⁾ هشام مصطفى الجمل - دور الموارد البشرية في تمويل التتمية - مرجع سابق- ص 67 68.

⁽²⁾ أحمد عبد العزيز النجار و آخرون - مرجع سابق- ص 56 62 63.

جدول6: تطور حجم الودائع من 1979 إلى 1982 بعدد من البنوك الإسلامية (1)

العملة	1982 م	1981 م	1980 م	1979 م	أسماء المصارف
درهم	414555	325728	19905	158402	بنك دبي الإسلامي
دینار	473111	294119	148623	66198	بيت التمويل الكويتي
دولار	792592	469206	140137	23625	بنك فيصل المصري
دولار	202372	102317	49511	21773	بنك فيصل السوداني

يتبين لنا من خلال هذا الجدول، أن التطور في حجم الودائع كان متواصلا وكبيرا من سنة لأخرى.وا ذا ما تذكرنا بأن بنك دبي الإسلامي كان تأسيسه عام 1975 م.وأن بيت التمويل الكويتي، وبنك فيصل الإسلامي المصري، وبنك فيصل الإسلامي السوداني كان تأسيسهم عام 1977. أدركنا بأن دافع الإقبال على الإيداع لدى هذه البنوك في مراحلها الأولى كان عقائديا أساسا، أي كونها بنوك لا تتعامل بسعر الفائدة المشبوه كونه من الربا. والربا محرم تحريما قطعيا.وتبتعد عن كل معاملة لا تتفق وأحكام

الشريعة الإسلامية. وإذا ما واصلنا عرض أرقام تطور حجم الودائع لدى عينات من البنوك الإسلامية يتبين لنا مدى التزام هذه البنوك بالنهج السليم الذي ارتضته لنفسها، ومدى إيمانها وقدرتها على السير قدما إلى الأمام، من خلال الاستقطاب المتواصل للودائع وللمتعاملين معها، بمعدلات متتالية ومعتبرة وفيما يلي جدول يبين حجم الودائع ومعدل تطورها لدى مجموعة من المصارف الإسلامية من سنة 1996م إلى سنة 2002م.

⁽¹⁾ حسين حسين شحاتة - مجلة الدراسات التجارية الإسلامية - مرجع سابق- ص 115 عن رسالة الماجستير لـ: سعود عبد المجيد مرجع سابق ص 66.

جدول رقم 7 الودائع و معدل نموها في بعض المصارف الإسلامية $^{(1)}$ (مليون دولار)

معدل نمو	2002	2001	2000	1999	1998	1997	1996	إ سم المصرف	
الودائع	2002	2001	2000	1999	1770	1991	1990	إسم المصرف	
10.2	1317,6	1174,5	1029,4	911,3	748,3	780,9	740,4		
10,2	%12,2	%13	%14,1	%7,6	%8,5	%5,5		البنك الإسلامي الأردني	
58,3	%223,0	%163,0	%111,0	%70,0	%24,4			البنك العربي الإسلامي	
	%36,7	%49,7	%57,6	%71,3					
18,8	%4625,0	%3592,1	%2661,0	%2088,0	%1712,0	%2096,0	%1853	SI MI . di	
10,0	%28,8	%35	%28,1	%14,6	%13,5	%19,2		بنك دبي الإسلامي	
128,9	%417	%826,2	%805 ,0	%408,4	%91,9			مصرف أبو ظبى الإسلامي	
120,9	%71,5	%2,6	%97,1	%344,4				مصرف ابو طبي الإسلامي	
105.0	%229,6	%152,3	%45,0	%35,0				بنك الاستثمار الإسلامي	
105,9	%50,8	%238,4	%28,2					الأول	
. .	%450,1	%402,0	%406,0	%364,0	%365,0			S1 511 31 3.	
5,6	%12	%10	%11,5	%30				بنك البحرين الإسلامي	
17.6	%211,3	%196,5	%124,9	%101,5	%114,7	%108,7	%84,8	State of the state	
17,6	%24,7	%65,75	%23,1	%11,5	%5,5	%28,2		بنك البركة الإسلامي	
10.	%201,1	%124,9	%138,5	%176,9	%118,6			بنك المؤسسة العربية	
19,7	%61	%9,80	%61,70	%49,2				المصرفية الإسلامي	
53,1	%768,0	%609	%463,0	%419,0	%352,0	%109,5	%93,9	"	
	%20,1	%30,9	%10,5	%19	%221,5	%16,6		بنك قطرالدولي الإسلامي	
7,7	%1136,4	%1000,8	%908,2	%900,0	%862,7	%765,2	%697,3	مصرف قطر الإسلامي	
1,1	%13,5	%10,2	%1	%4,3	%16,7	%4,6		حصرت سر بهدفي	
9,9	6589,5	5917,6	5157,0	4449,7	4206,0	2949,0	3766,7	r di t rii r	
9,9	%11,4	%14,7	%10,9	%5,8	%6,5	%4,8		بيت التمويل الكويتي	
10.5	826,7	749,6	853,0	864,7	712,7	528,5	469,3	المصرف الإسلامي الدولي	
12,7	%10,3	%12,10	%1,40	%21,3	%34,9	%23,1		للاستثمار	
40.	2162,1	1897,8	2059,9	2012,0	1814,7	1364,0			
10,5	%12,9	%7,90	%2,4	%10,9	%33,0			بنك فيصل الإسلامي المصري	
10.7	%56,0	%42,0	%38,0	%33,0				. 11 - 51 - 51 - 51	
19,7	%33,3	%10,5	%15,2					البنك الإسلامي اليمني	
151 /	%90,8	%51,2	%32,0	%21,4	%40,5	%22,8	%2,8	بنك التضامن الإسلامي	
151,4	%77	%20,3	%1,9	%22,50	%88,6	%714,2			
12.0	%32,5	%21,00	%21,0	%8,0	%5,0	%12,0		Si Si fi di	
43,8	%54,8	%0	%112,5	%60	%58,30			بنك سبأ الإسلامي	
معدل نمو الودائع في جميع البنوك 1 42									

المصدر: إتحاد المصارف العربية، دليل المصارف و المؤسسات المالية العربية 2002

إتحاد المصارف العربية، دليل المصارف و المؤسسات المالية العربية 2004

يظهر من الجدول السابق أن البنوك المذكورة قد حققت معدلات نمو للودائع معتبرة حتى عام 2002م. ويمكننا متابعة حالة الودائع إلى سنة 2007 لدى عينة من البنوك الإسلامية. منها البنك الاسلامي الأردني، وشركة الراجحي.


⁽¹⁾ أحمد سلبمان خصاونة - مرجع سابق- ص 223.




معدل النمو%	إجمالي الودائع (مليون دينار)	السنوات			
-	190382	1990			
24.82	462154	1994			
3.38	527801	1998			
7.72	710520	2002			
18.97	1693500	2007			
13.71	معدل النمو الإجمالي (%)				

جدول رقم 80: معدلات نمو إجمالي الودائع للبنك الإسلامي الأردني(١)

يبين الجدول (8) معدلات نمو الودائع في البنك الإسلامي الأردني. إذ تبين أن أعلى معدل نمو للودائع كان في مدة (1990 1994) وبلغ نحو (24.82%)، ولكن إجمالا فإن الودائع كانت بارتفاع مستمر طوال مدة الدراسة و هذا ما انعكس في معدل النمو الإجمالي، إذ بلغ نحو (13.71%). و الشكل الآتي يمثل التطورات التي لحقت بإجمالي الودائع للبنك الإسلامي الأردني.





أما عن شركة الراجحي * فيمكن متاجة تطور الودائع بها من الجدول و الشكل المواليين(١):

⁽¹⁾ حيدر يونس الموسوي – مرجع سابق– ص 150 ± 151 183.175 عبدر يونس الموسوي – مرجع سابق–

^{*} البنك الإسلامي الأردني للاستثمار و التمويل أسس بموجب أحكام القانون رقم 13 لسنة 1998 ويتكون من 55 فرعا، ويشغل 1611 موظف حسب تقارير 2007.

^{*} تأسس مصر ف الراجحي في عام 1986، و يصنف من أكبر المصارف الإسلامية في العالم. إذ أن مؤسسة الراجحي للاستثمار يبلغ ترتيبها 220 في جدول ترتيب حجم المصارف. و تبلغ مجموع أمواله نحو 125 مليار ريال سعودي و يعمل في المصرف أكثر من 8000 موظف و شبكة واسعة من الفروع تبلغ 403 فرع.


إجمالي الودائع الخاصة بشركة الراجحي المصرفية للاستثمار، ومعدلات النمو الحاصلة فيها ولمدد مختارة ضمن المدة (1990 2007)و على النحو الآتي:

معدل النمو% إجمالي الودائع (مليون دينار) السنوات 16632.410 1990 6.12 21090.000 1994 6.70 27339.354 1998 12.18 43296.828 2002 89725.167 15.69 2007 10.42 معدل النمو الإجمالي (%)

جدول رقم 09: معدلات نمو إجمالي ودائع شركة الراجحي المصرفية للاستثمار

شهد إجمالي ودائع شركةالراجحي المصرفية نموا متزايدا و هذا ما أظهرته معدلات النمو. إذ بلغ إجمالي ودائع عام (1990) والبالغة ودائع عام (1990) نحو (21090) مليون ريال مقارنة بإجمالي ودائع عام (1990) والبالغة (16632.41) مليون ريال، وبمعدل نمو بلغ (6.12%). ليرتفع في المدد اللاحقة إلى أن وصل في عام (2002) إلى (89725.167) مليون ريال، وبمعدل نمو بلغ (15.69%) مقارنة بالمدة السابقة (2002) و البالغة (12.18%). أما معدل النمو في الودائع لإجمالي المدة فبلغ (10.42%). و الشكل (5) يوضح التطور الحاصل في إجمالي الودائع للشركة خلال المدة المذكورة.

شكل 05: تطور إجمالي الودائع لشركة الراجحي المصرفية للاستثمار



يلاحظ من التطور المتواصل لحجم الودائع لدى العينة المختارة من المصارف الإسلامية، وفي الفترات المختلفة ابتداء من 1979وا إلى سنة 2007، الدليل على الإقبال المتواصل للأفراد على الإيداع لدى هذه المصارف أيا كان الدافع. و هذا إن دل على شئ فإنما يدل على أهليه هذه المؤسسات لأن تلعبدور امهما في ترشيد الإنفاق الاستهلاكي لدى الأشخاص، وتدعيم السلوك الادخاري لديهم، مساهمة

منها في جعل أفراد المجتمع، من الذين وصفهم الله في كتابه الكريم بقولوزَ الَّذِينَ إِدَا أَنفَقُوا لَمْ يُسرْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ دَلِكَ قُواماً (1)" وبذلك فإن هذه المؤسسات تقوم باستقطاب المدخرات من مختلف

شرائح المجتمع بشكل كبير.و هي بذلك تؤدي أهم وظيفة من وظائف البنوك بفعالية. فما أحوج جهازنا المصرفي لأن يلعب هذا الدور بهذا المستوى. إن التنمية المتوازنة البعيدة عن الاختناقات، هي التنمية التي يعتمد في تمويلها على مدخرات المجتمع، وليس على الاقتراض من الخارج أو التمويل بالعجز. لأن كلا من هذين الأسلوبين في تمويل التتمية له صعوباته ومشاكله مستقبلا. لاسيما بالنسبة للدول النامية التي تعانى من الاختلالات على جميع المستويات، أودت بها في نهاية المطاف إلى مشاكل اقتصادية حادة كالتضخم، وضغط المديونية. وقد عرفت الجزائر مثل هذه الصعوبات في بداية التسعينيات، فرضت مع غيرها من العوامل، الاتفاق مع صندوق النقد الدولي، والخضوع له وتطبيق برنامجه مهما كلف ذلك من تضحيات اجتماعية، من أجل الخروجمن تلك الاختلالات و الضغوطات الكبيرة التي وصل إليها المجتمع في تلك المرحلة. وقد مكن ذلك من إعادة التوازنات الكبرى والاستمرار في المحافظة على هذه التوازنات إلى اليوم.كما تمت معالجة مشكل التضخم و المديونية والتخفيف من حدة البطالة، وتحقيق معادلات نمو متواصلة ومقبولة في الألفية الثالثة، وأقيمت مشاريع كبرى متعلقة بإعداد القاعدة الهيكلية للانطلاق على رأسها الطرقات. وبدأ يظهر الاهتمام بالبيئة، ووصل احتياطي الجزائر إلى مبلغ نتمني أن ينفق في إعداد الجزائر إلى مرحلة ما بعد النفط، ويعزز من طاقاتها الإنتاجية، سواء في الصناعة أو في الزراعة أو في الخدمات. وأن يكون أداة في يد السلطة لتتويع مداخيل الجزائر من قطاعات أخرى تمتلك فيها القدرات الكبيرة، كالسياحة و الفلاحة . إلا أن ذلك يبقى مرهون بعزيمة رجال أوفياء أذكياء مخلصين، مؤهلين ملتزمين بالقيم عند جميع مستويات المسؤولية، لأجل ضمل رسم الاستراتيجيات المتناسقة وضمان تطبيقها وصولا لمثل هذه الأهداف. إن ما نلمسه من إنجازات، في الألفية الثالثة مصدره ارتفاع أسعار النفط. ومن حسن الحظ استمرار هذا الارتفاع، إلا أن استمرار الاعتماد على مداخيل النفط فقط مدعاة للتشاؤم والخوف من مصير مجهول.

⁽¹⁾ سورة الفرقان - الآية 67

إن عدم التمكن لحد اليوم من تتويع وتوسيع صادراتنا من خارج قطاع المحروقات، يطرح تساؤلات عدة عن السبب الحقيقي وراء ذلك. وما دمنا في موضوعنا هذا نتناول بالتفصيل الحديث عن البنك التجاري و البنك الإسلامي وا إسهاماتهما في التنمية، فإن للجهاز المصرفي دور كبير في دفع النشاط الاقتصادي إلى الأمام في أي بلد. ولا يمكن تصور بلد في العصر الحالي بدون مصارف، وصدق من شبهه بمثابة القلب من الجسد. إن الجهاز الذي يحتل مثل هذه المكانة في الاقتصاد، جدير بأن يبدأ به أولا في مراحل الإصلاح، فإصلاحه وتطويره يعنى إصلاح العربة التي تجر القطار. وبذلك فإن استمرارية الوضع على حاله، دليل على أن هذا الجهاز (يعني الجهاز المصرفي) مستمر في ضعفه وعدم تطوره، وعدم مواكبته للمجهودات في المستويات الأخرى فأصبح بذلك معرقلا، عوض أن يكون مساعدا. وما التعليمات التي أصدرها رئيس الحكومة الجديد، عبد المالك سلال في ديسمبر 2012 إلا دليل على تباطؤ هذا القطاع وعدم تطوره. وما استمرار التعامل نقدا دون بطاقات الائتمان ودون الشيكات، إلا دليل واضح على ضعف هذا الجهاز وعدم مواكبته للتطور المنشود، أو أن ما قيل عن الإصلاحات الموجهة لهذا الجهاز الحساس لم تلق طريقها إلى التطبيق الفعلى. وعليه نقول بأن الانطلاقة الحقيقية للاقتصاد الجزائري وتأهيله للاندماج في الاقتصاد العالمي مرهون أولا بتطور الجهاز المصرفي، وجعل البنوك تلعب دورها الأساسي، الممثل في لجب المدخرات، وتمويل المشاريع أو الأفراد.وا ذا استمرت هذه البنوك في عدم القيام بأول وأهم وظيفة لها، بتعقيد إجراءات الحصول على القرض، واعتبار عامل المعرفة (المحسوبية) أساس الاستفادة من القروض عوض الاعتبارات الاقتصادية والمالية والشخصية الأخرى لطالب القرض، فإن هذه البنوك ستبقى عاملا معرقلا تجب معالجته وتصحيحه.

المطلب الثاني: توظيف الأموال بالبنوك الإسلامية و آثاره على التنمية من خلال:

1. القاعدة الواسعة: تميزت معظم المصارف الإسلامية بقاعدتها العريضة من المتعاملين من أصحاب الدخول البسيطة و المتوسطة، ممن يبحثون عن خدمات مصرفية إسلامية. حيث أشارت بعض الدراسات إلى أن دوافع 86% 96% من المتعاملين مع المصارف الإسلامية، هي إسلامية هذه المصارف.و هذا التوجه ساعد في توسيع المصارف الإسلامية جغرافيا ضمن حدودها الإقليمية،و هذا ساهم في توزيع أشمل الخدمات المقدمة. مما زاد من إمكانية مساهمتها في التتمية الاقتصادية. (1)

⁽¹⁾ مروان جمعة درويش - المصارف الإسلامية و دورها في التنمية الاقتصادية - مرجع سابق - ص 256

حيث أن توسع قاعدة المتعاملين معها، و التوسع المستمر لودائعها حسب الإحصائيات، من الوسائل التي تزيد من إمكانياتها على التوسع في الاستثمار بمختلف صيغه، ومما يزيد من إسهاماتها في التنمية.

2 تمويل الاستثمار:

تقوم المصارف الإسلامية بعمليات متنوعة، تساعد كلها على تدعيم تنمية المجتمع. ولعل أبرزها استثمار الأموال المودعة لديها وفق صيغ مختلفة كالمضاربة، والمشاركة والمرابحة (التي تتضمن المرابحة للأمر بالشراء، والبيع الآجل) و البيع التأجيري، والسلم، والاستصناع، والقرض الحسن وغير ذلك مما سبق الحديث عنه في الفصل الثاني و الثالث.

ويمكن تقسيم هذه الصيغ الاستثمارية * حسب الآجال إلى:

- صيغ تمويل الاستثمارات في المدى الطويل: كالمضاربة و المشاركة.
- صيغ تمويل الاستثمارات في المدى المتوسط: كالتمويل التأجيري (المنتهي بالتمليك)، الاستصناع البيع بالتقسيط.
 - التمويل في المدى القصير المرابحة، بيع السلم، القرض الحسن.

2 تعريف الاستثمار: يمكن تعريف الاستثمار لغويا و اقتصاديا بما يلى:

- * التعريف اللغوي للاستثمار: الاستثمار في اللغة هو طلب الثمر، وجاء في القاموس المحيط. ثمر الرجل ماله نماه وكثره. و هكذا يدور المعنى اللغوي للاستثمار حول التتمية والزيادة و التكثير، بالعمل في المال بالإنتاج بكل أنواعه والتجارة و غيرها من وسائل الاكتساب المشروعة.
- * التعريف الاقتصادي للاستثمار: يقصد بالاستثمار في اللغة الاقتصادية، الإنفاق الكلي الذي يؤدي إلى زيادة رصيد رأس المال المتاح، وكذلك تعويض ما يستهلك من هذا الرصيد. أي أن المستثمر يتفق على مشروع ما، بهدف در عائد من هذا المشروع يغطي النفقات ويحقق له الربح.(1)

الاستثمار يعني مجموع التوظيفات التي من شأنها زيادة الدخل، وتحقيق الإضافة الفعلية إلى رأس المال الأصلي، من خلال امتلاك الأصول التي تولد العوائد نتيجة تضحية الفرد بمنفعة حالية للحصول عليها مستقبلا بشكل أكبر من خلال الحصول على تدفقات مالية مستقبلية. (2)

⁽¹⁾ الأستاذ بن براهيم الغالي.أبعاد القرار التمويلي و الاستثماري في البنوك الإسلامية - دراسة تطبيقية - مرجع سابق - ص 190.

^{*} يمكن العودة إلى الفصل الثاني للإطلاع على صيغ الاستثمار بالبنوك الإسلامية.

⁽²⁾ صيام أحمد زكرياء 1997م مبادئ الاستثمار - الطبعة الأولى - عمان- دار المناهج ص 19

2 2 أهمية الاستثمار في المصارف الإسلامية:

إن الصيغ الاستثمارية الإسلامية كثيرة في المصارف الإسلامية. وقد يكون الاستثمار مباشرا كإنشاء الشركات والمشاريع وتملكها بالكامل، أو تملك غالبية أسهمها، ويقوم المصرف غالبا بإدارتها وتوجيه نشاطها. كما تشارك المصارف الإسلامية في رؤوس أموال بعض الشركات و المؤسسات التي تمارس عملها وفقا للقواعد الإسلامية. كما تمارس المصارف الإسلامية الاستثمار غير المباشر بأسلوب الوساطة في الاستثمار، أو أسلوب المشاركة في الأرباح، عن طريق عقد القرض الإسلامي، المضاربة، و غيره من الأساليب (1) التي سبقت الإشارة إليها.

إن الهدف التتموي للمصرفية الإسلامية، يتطلب منها أن تكون أكثر من مجرد وسيط مالي. فرغم أهمية الوسطاء الماليين، كالبنوك التجارية مثلا في عملية التتمية الاقتصادية، (لأنها تجمع الأموال من المدخرين وتوجيهها إلى المستثمرين). إلا أن المصرف الإسلامي لا يتوقف دوره في التتمية الاقتصادية على الدور غير المباشر، من خلال الوساطة المالية فقط، وإنما يجب أن يتعداه إلى التصدي المباشر لقضايا التتمية. أي أن المصرف الإسلامي هو مصرف استثمار تتموي وليس بنكا تجاريا، لأنه لا يهدف من استثماراته المباشرة تحقيق أرباح فقط، وإنما تحقيق تتمية المجتمع. (1)

فالاستثمار بالبنك الإسلامي ليس هدفا بقدر ما هو أسلوب عمل، لا يمكن البقاء إلا به وا إذا لم يوجه البنك استثماراته إلى المشاريع التتموية خصوصاواكتفى بالمرابحة و التجارة المباشرة، أو مول بالمشاركة أو المضاربة تلك المشاريع السريعة العائد و القليلة المخاطرة فقط، فإنه يكون قد عمل بصفته الاستثمارية، ولكنه ابتعدعن هدفه التتموي.

إن منظري المصارف الإسلامية يؤكدون هذا المعنى، ويشددون على الارتباط بين الهدفين، وعدم إمكانية الفصل بينهما. إذ أن الهدف التتموي للمصارف الإسلامية، يوجب عليها البحث عن استثمارات في كل القطاعات، وليس في القطاعات التي تغري بتحقيق عائد مجز وسريع في الأجل القصير فقط ولكن في المشروعات التي تحقق عائدا اجتماعيا في الأجل الطويل. (2)

لقد أفاض منظرو المصارف الإسلامية في دفاعهم عن أفضليه نظام المشاركة على نظام سعر الفائدة الثابت بما يمكن أن نوجزه فيما يلى:

⁽¹⁾ محى الدين يعقوب أبو الهول مرجعع سابق ص 72. 76.

⁽²⁾ كتاب نورى عبد الرسول الخاقاني - مرجع سابق- ص 182 182 بتصرف .

3 2 أفضلية نظام المشاركة على نظام سعر الفائدة:

- أ في تعاون رأس مال المجتمع، وخبرة العمل حفاظا على ثروة المجتمع من التبديد.
- 2 مشاركة مؤسسة التمويل للمقترضين في نشاطهم الإنتاجي، مدعاة لانتقاء أفضل المشاريع وأنفعها للمجتمع، بتدخل المؤسسة بخبرتها الفنية و توجيهاتها، وبذلك تتعاون المجهودات لضمان نجاح المشروع.
- 3 حصول الأفراد المودعين على الربح العادل الذي يتكافؤ مع الدور الفعلي الذي ساهمت به ودائعهم في التنمية الاقتصادية (في المشروع).
- 4 الاستثمار وفق الشريعة الإسلامية، وعدم التعامل بالربامدعاة كذلك لجلب مدخر ات المسلمين داخل الوطن وخارجه. وفي ذلك ترشيد للإنفاق ومنع للاكتتاز وترسيخ للسلوك الادخاري، وتعاون مع الأفراد لتهذيب التعامل في جميع الميادين بما يوافق شريعة الله.
- 5 عدم اعتماد المشاريع و المؤسسات على سعر الفائدة، كمؤشر أساسي لتحديد الكفاية الحدية لرأس المال، ولتوجيه الاستثمارات.وا إنما يكون الربح الحلال، والعائد الاجتماعي أهم مؤشر.
 - 6 تغليب المصلحة العامة عند التمويل بالمشاركة على المصلحة الخاصة.
- 7 ثبات سعر الفائدة بالنسبة لمختلف المشاريع، بشكل لا يدخل في الاعتبار الفروق النوعية فيه تشجيع لمشاريع الربح السريع والكبير، ولو لم يكن المجتمع في حاجة إليها، وفي ذلك تشويه للتنمية المتوازنة في المجتمع.
- 8 في تطبيق مبدأ المشاركة، تحرير للفرد من نزعه السلبية التي يتسم بها الشخص الذي يودع ماله ويبقى خانعا ينتظر سعر الفائدة غير آبه بما يعمل بماله، ولا بما يحققه ماله. (١)
- 9 إن صيغتقاسم الأرباح والخسائر ذات آثار أكثر إيجابية وفعالية على مستوى الاقتصاد الكلي مقارنة بالنظام القائم على الفائدة. *

⁽¹⁾ سعود عبد المجيد – مرجع سابق– ص 178

^{*} إن عائد التمويل بالمضاربة أو المشاركة مرتبط بنتائج المشروع المنتظرة ، وهو ما يدفع بالبنك إلى فحص المشروع و تقدير عائده الاقتصادي والاجتماعي بشكل دقيق مع متابعة وبالتالي فإن التمويل بالمصارف الإسلامية، يتجه إلى المشاريع ذات العائد المرتفع لا إلى العميل الأكثر ملاءة . الأمر الذي تكون محصلته تدفق الموارد الاستثمارية إلى المشروعات الكفءة.

إن الطلب على الأموال للاستثمار ، يزداد هنا لاسيما بصيغة المضاربة طالما أن تكلفة رأس المال منعدمة ،كما أن عرض الأموال للاستثمار أيضا كبيرا بحكم سعة المتعاملين معها (كونها إسلامية) ، زيادة على أن الودائع الاستثمارية بها غير مضمونة ، ولا تدفع عليها عائدا محددا سلفا . وبذلك فقدرة هذه المصارف على المخاطرة أكبر، ومنه قدرتها على التوسع في الاستثمار أكبر، وبصعوبات أقل فيما يخص مشكل السيولة، لذلك يكون _عرض الأموال للاستثمار كبير.

10 تمارس المصرفية الإسلامية تأثير ا أكثر تحفيزا على الاستثمار، لأنها تؤدي إلى الزيادة في كل من عرض أموال الاستثمار و الطلب عليها.

11 كما يرى منظرو المصارف الإسلامية على أن لهذا النظام المصرفي آثارا أكثر إيجابية على استقرار الاقتصادي، في الاقتصاديات الرأسمالية النظام الاقتصادي، في الاقتصاديات الرأسمالية يكمن في نظام تمويل الدين على أساس الفائدة. فهذا النظام يميل إلى التعزيز السلبي لتقليص قطاع الأعمال. إذ حالما ترى البنوك أن رجال الأعمال قد بدؤو بتكبد الخسائر، فإنها تعمد إلى تخفيض التسهيلات وتطالب باستعادة قروضها. وكنتيجة لذلك، فإن بعض المؤسسات ستضطر إلى التوقف مما يؤدي إلى انخفاض أكبر في الطلب، فتزيد البطالة وتعمم العدوى.

أما المصارف الإسلامية فإنها تتقاسم الخسائر مع المشاريع، فتتيح بذلك أمام هذه المشاريع فرصة اجتياز الفترات الصعبة، دون الاضطرار إلى الانسحاب الكلي و التوقف. لذلك تعد المصرفية الإسلامية عاملا من عوامل الاستقرار الاقتصادي.(1)

ورد الدكتور أحمد النجار في محاضرته التي ألقاها بملتقى بتبسة شهادة البروفيسور الألماني هارست الباخ الذي يقول: " إذا كان أحد سمات الدول النامية هو سيادة العقلية العصيرة الأجل، و العقلية التجارية التي تهتم بالربح السريع، والافتقار إلى نسبة عالية من رجال الأعمال الذين يتمتعون بروح الإقدام والمخاطرة في ولوج الميادين الاستثمارية. فإن سعي هذه الدول إلى إيجاد مؤسسات تعمل على تعويد الشعب على مبدأ المشاركة وترسيخ وتعميق هذه الفضيلة، يعني أنها قد وضعت يدها على مفتاح النهوض بمجتمعاتها المتخلفة... ويضيف، أنه إذا لم تسع أوروبا جديا إلى نشر مؤسسات التمويل بالمشاركة ودعمها، فإنها نكون قد وضعت نفسها على أواب مرحلة التدهور و السقوط. في حين نكون الدول النامية المهتمة بمبدأ المشاركة قد وضعت نفسها على أبواب سلم الصعود نحو التنمية و النهضة الاقتصادية. " (2) من خلال ما سبق، تظهر أهمية اعتماد البنوك توظيف أموالها و فق أساس المشاركة في الأرباح والخسائر. وهذا الأساس يوجد خصوصا في صيغتي المضاربة و المشاركة.

فهل عملت البنوك الإسلامية يا ترى وفق هذا المبدأ، ووفق مبادئ الشريعة الإسلامية لتحقيق مصلحتها ومصلحة الأمة ؟

⁽¹⁾ نوري عبد الرسول الخاقاني - المصرفية الإسلامية النظرية و إشكالية التطبيق - مرجع سابق- ص 280.

⁽²⁾ د. أحمد النجار – اجتهادات في الجانب الاقتصادي – ورقة بحث مقدمة بملتقى الفكر الإسلامي المنعقد بتبسة (الجزائر) – من 28 أوت الى سبتمبر 1989 ص 15.

4 £ : افتراق التطبيق عن النظرية. (1)

" تظهر الممارسة الواقعية للمصرفية الإسلامية أن المصارف الإسلامية تكاد تهمل صيغة التمويل بالمضاربة. كما أن المشاركة لا تحظى إلا بوزن نسبي قليل من عملياتها التمويلية، واتجهت بدلا من ذلك إلى أشكال التمويل التجاري قصير الأجل. "

إن استعراضا للأهمية النسبية لصيغ التمويل المختلفة التي تمارسها المصارف الإسلامية يظهر الحقائق الآتية:

4 4 غلبة التمويل بالمرابحة والبيوع المؤجلة:

والجدول التالي يبرز هذه الحقيقة.

جدول رقم10: الأهمية النسبية للصيغ التمويلية لـ 166 مصرف ومؤسسة مالية إسلامية خلال عام 1996م

أخرى %	إجارة %	مضاربة %	مشارکة %	مرابحة %	صيغة التمويل المنطقة
44.5	10.3	5.5	5.7	34.00	جنوب آسيا
13,4	3,4	4.00	22،3	56،9	إفريقيا
45.5	10.3	15.5	3،4	25.3	جنوب شرق آسيا
16.5	7.8	5،4	28،3	42.0	الشرق الأوسط
22.0	15	10، 3	3.4	49،3	أقطار مجلس التعاون الخليجي
28.2	22،4	1.8	13،3	34.3	أوروبا وأمريكا
284	11.5	7,1	12،7	40،3	المعدل

يلاحظ من الجدول أن صيغة التمويل بالمرابحة احتلت مركز الصدارة بين سائر صيغ التمويل. سواء على مستوى كل منطقة على حدة، أو على مستوى المعدل العام الذي بلغ 40.4% بفارق شاسع عن الصيغة التي احتلت المركز الثاني، وهي صيغة المشاركة، التي بلغت نسبتها 12.7% القريبة من نسبة صيغة الإجارة البالغة 11.5% والتي احتلت المركز الثالث. وجاءت في أدنى سلم الأهمية النسبية صيغة المضاربة التي لم تزد نسبتها عن 7.1% فقط. وهذا يعني أن صيغ تقاسم الأرباح والخسائر التي تقوم عليها نظرية المصرفية الإسلامية، لم تمثل إلا ما نسبته 19.8% فقط من مجموع العمليات التمويلية للمصارف الإسلامية. أما الصيغ التي أدرجت في حقل الصيغ الأخرى، فقد سكت الاتحاد الدولي للبنوك

⁽¹⁾ نوري عبد الرسول الخاقاني - مرجع سابق - ص 287.284.283.282

الإسلامية الذي أصدر هذه البيانات عن تفصيل مفرداتها. غير أنه ليس من العسير معرفة ما تتضمنه من صيغ التمويل الرئيسية التي تمارسها المصارف الإسلامية جميعا هي ست صيغ المضاربة، المشاركة، المرابحة، والبيوع المؤجلة (بيع السلم، والبيع الأجل) ومن ثم يمكن توقع أن الصيغ الأخرى تتألف بشكل رئيسي من بيع السلم وبيع الأجل.

2 4 2 : غلبة التمويل التجاري قصير الأجل.

لا شك أن تحقيق النمو يتطلب تكوين رأس المال، الذي يعتمد بدوره على المدخرات الموجهة إلى القطاعات الإنتاجية في الاقتصاد. بمعنى أن الهدف الاستثماريالتتموي للمصار ف الإسلامية، يتطلب منها أن تعتمد الصيغ التمويلية التي تساعد على تكوين الأصول الثابتة، وتطوير البني التحتية وإقامة الاستثمارات طويلة الأجل. بينما يلاحظ أن الصيغ التمويلية الغالبة في هذه المصارف، هي صيغ زيادة السعر، التي هي صيغ خاصة بالتمويل التجاري قصير الأجل، ولا يمكن تطبيقها في غيرالتجارة ولذلك فإنها لا تساعد على تراكم رأس المال، لأنها لا تنتج سلعا رأسمالية وإنما تولد خدمات تجارية فقط. "

و الجدول التالي يبرز هذه الحقيقة .

جدول رقم 11 : الأهمية النسبية للتمويل القطاعي لـ (166) مصرفا ومؤسسة مالية إسلامية عام 1996

أخرى %	عقارات %	خدمات %	صناعة %	زراعة %	تجارة %	المنطقة القطاع
17.58	2.0	9.79	48.26	8.69	12.68	جنوب آسيا
19.68	5.79	8.02	17.04	19.56	29.91	أفريقيا
16.24	2.53	24.26	6.3	5.54	45.13	جنوب شرق آسيا
6.9	21.95	5.0	28.8	9.85	27.5	الشرق الأوسط
18.0	21.3	10.6	11.5	0.3	38.3	أقطار مجلس التعاون الخليجي
27.21	16.74	21.54	1.31	0.6	32.6	أوروبا و أمريكا
17.6	11.71	13.2	18.86	7.42	31.18	المعدل

The International Association of Islamic Banks- Directory of Islamic Banks and Financial Institutions 1996- P.17.

⁽¹⁾ نوري عبد الرسول الخاقاني- مرجع سابق- ص 288

يعنى أن قطاع التجارة يستحوذ على النسبة الأكبر من التمويل عن بقية القطاعات.

يلاحظ من الجدول أن القطاع الذي حظي بالأهمية النسبية الكبرى من تمويل المصار ف الإسلامية هو القطاع التجاري، حيث تلقى (31.18%) من إجمالي التمويل. يليه القطاع الصناعي الذي حظي بنسبة (18.86%). ثم قطاع الخدمات (13.21%). ثم قطاع الخدمات (13.21%). ثم قطاع الخدمات (13.21%). ثم قطاع الناعي قد تلقى نسبة الذي لم يتلق إلا نسبة (7.42%) فقط من إجمالي التمويل. ورغم أن القطاع الصناعي قد تلقى نسبة (18.86 %) فقط من إجمالي التمويل، إلا أن هذه النسبة لا تظهر حقيقة التمويل، ذلك أن المصارف الإسلامية تستخدم أسلوب المرابحة في تمويل القطاع الصناعي أيضا وبذلك فهي لا تمول العمليات الرأسمالية المتوسطة و الطويلة الأجلءوا إنما تمول رأس المال العامل فقط.

2 4 3: دلائل أخرى عن بعض التجارب

الحقيقة لا يمكننا الحكم على الأداء التتموي للمصارف الإسلامية من خلال ما سبق ذكره. ولكن القضية في حاجة إلى تمحيص من خلال بعض التجارب كتجربة البنك الإسلامي للتتمية، وبعض المعطيات عن البنك الإسلامي الأردني، والبنك العربي الإسلامي الأردني، وشركة الراجحي المصرفية للاستثمار.

1 البنك الإسلامي للتنمية:

يعد البنك الإسلامي للتنمية مؤسسة مالية دولية أنشئت بموجب اتفاقية التأسيس التي وقعتها وصادقت عليها مجموعة الدول الأعضاء في المؤتمر الإسلامي، والبالغ عددها 29 دولة وذلك في عام 1975 لتصل إلى 56 دولة في نهاية 2007 . ويهدف البنك إلى دعم التنمية الاقتصادية و التقدم الاجتماعي للدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية، وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية. ويقع المقر الرئيسي للبنك في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية. وأنشأ مكتبان إقليميان عام 1994، أحدهما بمدينة الرباط في المغرب، والثاني في كوالالمبور عاصمة ماليزيا. ثم أضيف لهما مكتب ثالث في المآتي عاصمة كازاخستان.

وتتمثل تجربة البنك الإسلامي للتتمية في إسهام هذا البنك بشكل ملموس في دعم مشاريع التتمية في الدول العربية الإسلامية، وكذلك في قطاع أسواق رأس المال من خلال: (2)

⁽¹⁾ مروان جمعة درويش - مرجع سابق ص 260 265 بتصرف

^{*} شهادات الإيداع تكون اسمية تصدر بفئات محدودة لفترات زمنية محددة(3 5 سنوات)بواسطة البنك الإسلامي ،بحيث تكون حصيلة الاصدار متاحة للبنك للاستخدام في الاستثمارات.... يلزم البنك بإعادة شراء هذه الشهادات عند رغبة المستثمر في بيعها لحاجته للسيولة

^{*} شهادات الاستثمار الإسلامية، ترتبط مشروع ،و نشاط محدد مع إتاحة الفرصة للمستثمرين بالإطلاع على دراسة الجدوى للمشروع و اجل هذه الشهادات هو اجل المشروع، ومؤخرا استحدث البنك الصكوك الإسلامية لتكون قاطرة لتعبئة الموارد في اسواق راس المال الدولية

أ – استحداث أدوات مالية إسلامية: متوسطة وطويلة الأجل تمثلت في شهادات الإيداع وشهادات الاستثمار.*

ب محفظة البنوك الإسلامية للاستثمار والتنمية: تهدف هذه المحفظة إلى تجميع الموارد المالية من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، وتوجيهها لدعم العمليات التجارية والإجارة، على مستوى القطاع الخاص في الدول الأعضاء بمنظمة العمل الإسلامي. وقد تم تمويل 21 عملية تجارة وتأبير اخلال العام 2005 بمبلغ إجمالي بلغ 400 مليون لصالح مصدرين ومستوردين من 21 بلدا إسلاميا وبلغ إجمالي العمليات التي مولتها المحفظة 235 عملية خلال الأعوام (1988، 2005) و بمبلغ بلغ 9.2 بليون دولار. ج — صندوق البنك الإسلامي للتنمية لحصص الاستثمار: تأسس هذا الصندوق في 1998/09/21 بهدف تجميع الموارد المالية من المستثمرين واستثمارها في المشاريع الإنتاجية في الدول الأعضاء. نفذ الصندوق 20 عملية بمبلغ 228 مليون دولار، فيما وصل تمويله التراكمي إلى 1.25 بليون دولار.

د المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات: أنشئت هذه المؤسسة عام 1999م بهدف توسيع قطاع المعاملات التجارية، وتدفق الاستثمارات بين الدول الأعضاء من منظمة المؤتمر الإسلامي.

ح المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص: أنشئت عام 1999 م بهدف تنمية القطاع الخاص وتشجيعه باعتباره قاطرة للنمو الاقتصادي في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

و صندوق البنك الإسلامي للتنمية للبنية الأساسية: أنشئ عام 2001م ليركز أنشطة عملياته على تنمية البنية الأساسية في الدول الأعضاء.

ث صندوق الاستثمار في ممتلكات الأوقاف: أنشئ عام 2001م بناء على مذكرة التفاهم الموقعة بين البنك الإسلامي للتنمية وتسعة دول مشاركة. المستفيدون من هذا الصندوق، المحتاجونوالفقراء و الأيتام والمسنون والمعاقون. كما يقوم البنك بتنمية الممتلكات العقارية للأوقاف، والاستثمار فيها طبقا لأحكام الشريعة. ولما كانت معظم الدول الأعضاء في البنك تبحث عن التمويل لسد النقص الحاصل في مواردها نتيجة تزايد الاحتياجات التنموية، فقد عني البنك الإسلامي للتنمية بتقديم المساعدات المالية لدوله الأعضاء من أجل سد هذه الفجوات في الموارد، مساهمة منه في نموها الاقتصادي. حيث وصل إجمالي الموارد المتدفقة من البنك للدول الأعضاء في نهاية عام 2005م إلى 7.2 بليون دولار.

فعلى صعيد المشروعات الإنتاجية سجل تمويل هذا القطاع نموا هائلا بفضل جهود البنك الإسلامي للتنمية في زيادة المساعدات المالية، متوسطة وطويلة الأجل الموجهة للتنمية. ففي عام 2005م كان

إجمالي المبالغ المعتمدة للعمليات العادية (المشروعات، والمساعدة الفنية بما في ذلك الصكوك) 1.5 بليون دولار. وقد حضيت الدول الأعضاء الأقل نموا باهتمام خاص في أنشطة عمليات البنك.

أما فيما يتعلق بعمليات تمويل التجارة والتي يهدف البنك من خلالها إلى تشجيع التعاون الاقتصادي من خلال تعزيز التجارة البينية، فقد قام البنك بتمويل الواردات ذات الأهمية الحيوية من السلع الوسيطة والرأسمالية التي تشتد الحاجة إليها. وقد بدأت عمليات تمويل التجارة منذ عام 1977م من خلال بر نامجين: تمويل تجارة الواردات وتمويل الصادرات، حيث سجلت عمليات تمويل التجارة ارتفاعكبير ا في أحجامها في نهاية عام 2005، إذ ارتفع صافي المبلغ المعتمد التراكمي إلى 23 بليون دولار منها 2.8 بليون خلال عام 2005، وقد كان نصيب عمليات تمويل تجارة الواردات نسبة 76.%

2 معطيات من بنوك إسلامية.

معدل النمو الإجمالي للودائع من الفترة

أ) البنك الإسلامي الأردني: كان معدل النمو الإجمالي لصافي الأرباح به يقدر بـ: 12.33 % في الفترة من 1990 - 2007م.

- * معدل النمو الإجمالي للودائع في الفترة (1990 إلى 2007) قدر بـ13.71 %
- معدلات نمو إجمالي الاستثمارات في الفترة (1990 2007) قدر بـ 13.37 %
 ب) البنك العربي الإسلامي الدولي (الأردن)
 - * معدل النمو الإجمالي لصافي الأرباح في الفترة (1998 إلى 2007) قدر بـ37.3 %
- * معدل النمو الإجمالي للودائع من الفترة (1998- 2007) قدر بـ 30.49 %
- * معدل النمو الإجمالي للاستثمار في الفترة (1998 2007) قدر بـ 20.26 % ج) شركة الراجحي المصرفية للاستثمار (1)
- معدل النمو الإجمالي لصافي الأرباح من الفترة (1990 إلى 2007) قدر بـ: 14.76%

(2007 – 1990) قدر بـ : 10.42 %

• معدل النمو الإجمالي للاستثمارات في الفترة (1990 2007) قدر بـ: 10.33 %

 $^{^{(1)}}$ أرقام مقتبسة من كتاب : حيدر يونس الموسوى مرجع سابق ص $^{(1)}$ ط $^{(1)}$ أرقام مقتبسة من كتاب عبدر يونس الموسوى مرجع سابق ص

د) - البنك الإسلامي للتنمية (1)

معدل النمور الإجمالي لصافي الأرباح في الفترة (1990 – 2007)
 قدر ب: 10.23 %

معدل النمو الإجمالي للودائع في الفترة ما بين (1990 – 2007)

• معدل النمو الإجمالي للاستثمارات في المدة (1990) قدره ب : 6.36 %

2 4 4: الجوانب السلبية و الإيجابية لهذا التوجه.

أولا: الجانب السلبي.

يؤكد منظرو المصارف الإسلاميةعلى أهمية التمويل بالمضاربة و المشاركة للمساهمة الجادة فــــــــــي مجهودات التنمية، وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية التي أنشئت لأجلها. وأما أساليب التمويـــــل الأخرى فتعتبر وسائل تكميلية لما لا يمكن تمويله بالمضاربة والمشاركة.لكن واقع هذه المصارف يؤكــــد عكس هذه النظرة. فلم تحض صيغتا المضاربة والمشاركة إلا بقدر قليل من إجمالي الاستثمارات واهتمت أكثر بصيغ التمويل التجاري قصير الأجل.

ومعنى هذا أن الودائع الاستثمارية تستعمل في غير محلها. فعوض أن تستعمل في المشاريع التتموية والاجتماعية، فإنها تستعمل في العمليات التجارية قصيرة المدى، لأنها أكثر ربحية من المشاريع الاستثمارية وأكثر ضمانا، وأقل مخاطرة، إضافة إلى سرعة دوران رأس المال. وفي ذلك ابتعاد عن الهدف الأساسي المتمثل في النتمية الاقتصادية والاجتماعية، والالتجاء إلى التجارة ذات الربح السريع. قد يشفع البنوك الإسلامية هذا التوجه في المراحل الأولى من التجربة. أما الاستمرار على هذا النهج فسيبعدها عن أهم أهدافها. وقد يفقد الثقة بها، خصوصا أن بعض أساليب التمويل المعتمدة أكثر كالمرابحة، محاطة بالشكوك من ناحية مطابقة التطبيق للقيود الشرعية. ونفس النقد يوجه للبنوك الإسلامية، لو تتبعنا استثماراتها عموما على الأساس القطاعي. نجد الغلبة تميل للتوجه التجاري، في حين أن بلداننا الإسلامية والعربية على وجه الخصوص، في حاجة ماسة إلى مؤسسات تقتحم قطاعي الزراعة والصناغة، وإلى مصارف تعطى هذان القطاعان الأولوية، ولو على حساب الأرباح. واللبنوك الإسلامية مسؤولية كبيرة في حدود إمكانياتها لاقتحام هذان القطاعان بقوة، إذا ما أريد فعلا لمجتمعاتنا أن تخطو خطوات جادة إلى الأمام. فهما القطاعان اللذان يستوعبان اليد العاملة الكثيرة

وفي نجاح الزراعة و الصناعة، قضاء على البطالة، وفك للارتباطات الحيوية مع الخارج. وفي ذلك تدعيم للسيادة الوطنية واقتصاد للموارد، حتى تستغل وفق الخطط المرسومة لتحقيق التتمية المنشودة في منآى عن التدخلات و العرقلة الخارجية.

ثانيا: الجانب الإيجابي

لو تتبعنا نسب التوسع في الودائع، وحجم الاستثمارات، وصافي الأرباح لعينة المصارف التي سبقت الإشارة إليها. لوجدناها نسب معتبرة ومشجعة. على أن هذه المصارف ومهما قيل عنها فإنها استطاعت أن تحقق نتائج إيجابية متواصلة، تساعدها على الصمود أمام المنافسة القوية للبنوك التقليدية، وعلى اكتساب الخوة و المعرفة بشؤون الصيرفة الاعتيادية، وكذا بشؤون الاستثمار، وفق مختلف الصيغ الاستثمارية، بما يتلاءم مع مبادئ الشريعة الإسلامية، ومع أهدافها الاقتصادية والاجتماعية. ولو تتبعنا التوسع العددي والاهتمام العالمي بهذا الأسلوب المغاير الذي تبنته البنوك الإسلامية، لاستنتجنا بأنها لبنة أساسية بالدول الإسلامية، التي فتحت لها المجال لتدعيم جهود التنمية، والتي قد تكون كذلك البداية لتطهير الشؤون الاقتصادية مما يتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية.

لقد حققت المصارف الإسلامية خلال العقود الثلاثة الماضية نجاحا وانتشارا ليس له نظير. ليس على صعيد الدول العربية، والإسلامية فحسب، وإنما في معظم دول العالم. (1)

وقد اجتذبت هذه البنوك اهتمام البنوك المركزية الغربية مثل البنك الاحتياطي الأمريكي، وبنك إنجلترا وصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، والمراكز العلمية المرموقة، مثل جامعة هارفرد وغيرها من الجامعات والمراكز العلمية في العالم. (2)

⁽¹⁾ حسن بن منصور – البنوك الإسلامية بين النظرية و التطبيق مطابع عمار قرفي – بانتة – الطبعة الأولى 1992 ص 62 نجحت البنوك الإسلامية – حسب بيانات صندوق النقد الدولي في أن تنتشر في نلث دول العالم الأعضاء في صندوق النقد الدولي . وعلى مدى فترة طويلة من الزمن تحاول البنوك و شركات التأمين الغربية توفيق أوضاعها للتعامل مع هذه التطورات وأولها كان مجموعة ستس قرو ب مدى فترة طويلة من الزمن تحاول البنوك و شركات التأمين الغربية توفيق أوضاعها للتعامل مع هذه التطورات وأولها كان مجموعة ستس قرو ب المحال المالية في عام 1996. بينما أسس البنك الألماني – Dent Bank و مجموعة البنوك البريطانية " HSBC " و البنك الفرنسي " BNP Paribas" فروعا لها خلال الأعوام الأخيرة الماضية تتقيد بأحكام الشريعة الإسلامية في إداراتها للأموال . كما قام بنك " UBS " بنك الإتحاد السويسري ، إحدى كبرى مؤسسات إدارة الأموال في العالم بتأسيس بنك نوريبا Noriba في عام 2002 في البحرين ، بهدف خدمة الزبائن الأثرياء في الشرق.

ويقدم التطور التدريجي لفرع " أمانة " من البنك البريطاني HSBC منذ عام 1998 خدمات مصرفية إسلامية في العالم العربي و ماليزيا. (2) شايرا محمد عمر الأعمال المصرفية و المالية (الحكم و الواقع) وقائع ندوة التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة – الجزء الأول البنك الإسلامي للتتمية – جدة 2000 - ص 363 .

2 4 4 أسباب هذا التوجه:

قبل ذكر أسباب مثل هذا التوجه، ومدى موضوعيته. لا بد لنا من الاتفاق، على الوقت الذي نعتبره كمرحلة انطلاق لهذه المصارف. و المدة التي تعذر فيها، أيا كانت صيغ الاستثمار المتبعة، ولو كانت على حساب أهدافها، لأجل ترسيخ الأقدام واكتساب الخوة، و التجارب الملائمة، للخوض في الاستثمار الناجح، والالتزام بشكل أوسع بما ينسجم وأهدافها، وبضوابط الشرع. ولعل دوافع اللجوء إلى التمويلات قصيرة الأجل، بالمتاجرة و فق الصيغ التي تعمل بها لحد الآن، يمكن أن نعتبرها ممثلة فيما يلي:

أ اللجوء إلى الربح السريع: إن مسؤولي البنوك الإسلامية يتسارعون إلى الربح السريع. وفي الواقع ليس هناك مبرر موضوعي لذلك. لأنه عندما أو دع الناس أموالهم في هذه البنوك كانوا يعرفون أن هذه الاستثمارات لا تؤدي ثمارها إلا بعد مدة طويلة نسبيا (حسب نوع الاستثمار).

لكن يمكن أن نرجع هذا التسرع إلى ما يلي:

- ضرورة توزيع الربح للمودعين في أقرب وقت بهدف ربح ثقتهم في البنوك الإسلامية.
 - الخوف من الفشل في المشروعات الاستثمارية.
- محاولة مقارنة نتائج البنوك الإسلامية بنتائج البنوك الربوية وبالتالي محاولة تقديم نفس المزايا على الأقل.

⇒ عدم إيمان العاملين في البنوك الإسلامية بقضية إنشاء نظام اقتصادي إسلامي أو حتى نجاح هذه البنوك. فهم لا يعملون إلا كمأجورين، همهم الوحيد الأجرة العالية. (1)

في حين أن نجاح هذه المؤسسات منوط بحسن انتقاء العاملين بها، على جميع المستويات ممن يؤمنون وواعون برسالتها، ومتمتعون بالكفاءة اللازمة، سواء ممن توكل إليهم مسؤولية التسيير، أو ممن يعملون في مختلف المصالح.

⁽¹⁾ حسن بن منصور البنوك الإسلامية بين النظرية و التطبيق- مرجع سابق - . ص 62.

:

تلعب البنوك سواء كانت تجارية أم إسلامية، دورا رئيسيا في الاقتصاد القومي من خلال الخدمات المصرفية المتنوعة التي تسعى إلى استقطابها باستمرار.

فلو تتبعنا مختلف الخدمات المصرفية للبنوك التجارية من أبسطها كتأجير الخزائن الحديدية، إلى أعقدها كبطاقات الائتمان، لأدركنا قيمة هذه الخدمات في تحصين الأموال، واستخدامها الاستخدام السهل في كل مناحي الحياة، مما يوفر الطمأنينة والسهولة والوقت، ويساعد على تنشيط دواليب التجارة والإنتاج. ومما له أهمية بالغة أيضا قضية جلب الودائع، حيث تعمل البنوك على تشجيع الادخار عبر الإيداع، بفتح حسابات متنوعة، كالحسابات الجارية أو الحسابات الأجل أو حسابات التوفير. وتستعين على ذلك بمنح سعر فائدة معين، اعتبر كأساس رشيد لتخصيص الموارد، وجلب المدخرات. إلا أن هناك من يرى هشاشة هذا التصور، لأن سعر الفائدة ليس العامل الوحيد الذي يجعل الناس يتعاملون مع البنوك إيداعا أو اقتراضا، حيث توجد العديد من العوامل تؤثر في حجم الودائع التي يودعها الأفراد لدى المصارف وهي: مستوى النشاط الاقتصادي، الوعى المصرفي، الاستقرار السياسي والقانوني، العادات والأعراف، الوازع الديني. زد على ذلك أهمية التنوع في التوظيف للنشاط الاقتصادي عامة جراء مساعدتها للأفراد والمؤسسات بما تحتاجه من أموال سواء لأجال قصيرة أو متوسطة أو طويلة. ونفس الدور تلعبه البنوك الإسلامية من خلال خدماتها المصرفية المتنوعة، ودورها الأنجع في جلب المدخرات بمختلف صورها وتدعيمها للوعي الادخاري، وجعل الأفراد ينفقون باقتصاد، ومن الذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما. وتستعين على ذلك ببعض المحفزات تخصص للمدخرين المنتظمين منهم. ولو تتبعنا تطور حجم الودائع لدى العديد من البنوك الإسلامية، لأدركنا بأنها تنمو بنسب معتبرة من سنة لأخرى والسبب الرئيسي لذلك هو إسلامية هذه البنوك. وهذا مدعاة لتوسع قاعدة المتعاملين معها من مودعين ومستثمرين، وبذلك فإن المصرف الإسلامي هو مصرف استثماري تنموي يربط بين الجانب الاقتصادي والاجتماعي، مما يوجب عليه البحث عن الاستثمارات في كل القطاعات وليس في القطاعات التي تغري بتحقيق عائد مجز وسريع في الأجل القصير. وكذا الاعتماد على مختلف صيغ الاستثمار وليس التركيز على صبيغة المرابحة. لأن الواقع يظهر افتراق التطبيق عن النظرية،حيث يطغى التمويل بالمرابحة على بقية الصيغ وكذا التمويل التجاري على القطاعات الأخرى الصناعية والفلاحية.

ومن متابعة معدلات النمو الإجمالية لصافي الأرباح، والودائع، والاستثمار لبعض البنوك الإسلامية يرى التطور المعتبر لهذه المؤشرات الدال على أنها استطاعت أن تحقق نتائج إيجابية متواصلة، تساعدها على الصمود أمام المنافسة القوية للبنوك التقليدية، وكذا اكتساب الخبرة والمعرفة بشؤون الصيرفة

والاستثمار. ولو تتبعنا التوسع العددي، والاهتمام العالمي بها لأدركنا بأنها لبنة أساسية بالدول الإسلامية فتحت المجال لجهود التنمية لأن تستقيم وتتدعم. هذا الدور الحيوي للبنوك في التنمية لن ينسينا تأثر هذه البنوك بالسياسة النقدية المنتهجة، وكذا بالعولمة وهو ما نتطرق له في الفصل الموالي.

الفصل السادس: تفاعل البنوك التجارية والإسلامية مع بعض القضايا النقدية والعالمية والعالمية وأثر ذلك على التنمية.

يعتبر الاهتداء إلى استعمال النقود كوسيط في المبادلات، من القضايا الهامة في تاريخ البشرية، والتي مع تطورها، لعبت دورا حيويا في تطور المجتمعات عن طريق تسهيل المعاملات، وتخزين القيم. مما ساعد على تحرير المبادلات من الصعوبات، وساعد على زيادة الإنتاج و تحسنه. وكان لهذا التطور

ظهور مؤسسات تعمل بهذه النقود، محققة من ورائها أرباحا طائلة وقوة لا نظير لها (عبر آلية التوسط بين من يملكون أموالا فائضة، ومن هم في حاجة إلى هذه الأموال)ألا و هي البنوك. وعبر هذا الدور أيضا استطاعت هذه البنوك (وهي التجارية على وجه الخصوص) أن تخلق نقودا مضافة عرفت بالنقود الكتابية. أما النقود القانونية فنظر الخطورتها أوكلت مهمة إصدارها إلى البنك المركزي الوحيد في الجهاز المصرفي.

ونظرا لكون البنك المركزي هو بنك البنوك، وبنك الدولة، فقد أوكلت إليه مهمة إدارة الكتلة النقدية ومراقبة تطوراتها، والإشراف على حسن أداء الاقتصاد الوطنى.

ولتحقيق هذه الغاية يمتلك البنك المركزي الوسائل الكفيلة بضبط الأمور. ومن الوسائل التي يستطيع بها التأثير في النشاط الاقتصادي عامة، وفي معالجة بعض المشاكل الاقتصادية خاصة، التي قد تظهر بين الحين والآخر، سعر الفائدة وسعر إعادة الخصم و عمليات السوق المفتوحة ونسبة الاحتياطي القانوني. لكن كيف يكون أثر هذه الأدوات على نشاط البنوك التجارية أو الإسلامية ؟ ومنه على دور هذه البنوك في النشاط الاقتصادي؟

لا ننسى أن الدور الذي تلعبه البنوك التجارية في خلق نقود الودائع أثر على تنشيط الاقتصاد . فإلى أي حد ؟ وهل للبنوك الإسلامية نفس الأثر؟ وما هو أثر الزكاة بالبنوك الإسلامية على مختلف هذه الجوانب ؟ وهل لها آثار اجتماعية واقتصادية ايجابية ؟

سنحاول توضيح مختلف هذا النقاط في المطالب التالية حول:

- · البنوك التجارية و الإسلامية و السياسية النقدية.
- دور البنوك التجارية و الإسلامية في خلق النقود وأثر ذلك على التنمية.
 - أموال الزكاة بالبنوك الإسلامية وآثارها على التنمية.

المبحث الأول: دور البنوك التجارية و الإسلامية في خلق النقود و أثر ذلك على التنمية

يعتبر البنك أحد أكثر المنشآت نفوذا وأرباحا وتأثيرا. لأنه يتعامل بأهم وسائل النشاط في المجتمع، ألا و هي النقود. كما أن البنوك (أيا كانت تقليدية أو إسلامية) تتحكم وتؤثر في عرض النقود في المجتمع. وللنقود أهمية بالغة الأثر على النشاط الاقتصادي بصفة عامة. فهي بمثابة الدم من الجسد في الاقتصاد الحديث، القائم على درجة عالية من التخصص وتقسيم العمل. وأن سير النشاط الاقتصادي، و دفع عجلة النتمية الاقتصادية إلى الأمام، واستمرارية دورانها، يعتمد بصفة أساسية على النقود، ومدى تأديتها لوظائفها الأساسية كوسيلة للتبادل، ومقياس للقيم، ومستودع للثروة. وعلى وظائفها الحركية التي تؤثر في اتجاهات النشاط الاقتصادي، ومعدل نموه الذي يعتمد هو الآخر على الكيفية التي تتغير بها كمية النقود على مستوى الاقتصاد ككل. وما يمكن أن يؤدي إليه هذا من تغير في مستوى الإنتاج والتوظيف.(١) وما يمكن أن يكون له من آثار إيجابية أو سلبية على الاقتصاد عموما. هذا ما يبرر أهمية النقود و عرضها في المجتمع. والبنوك التجارية دور كبير في عرض النقود، وزيادة حجم الكثلة النقدية المتداولة، بحسب إمكانياتها وقدرتها على خلق النقود الائتمانية هذه،التي تفوق بكثير ما تملكه من احتياطات حقيقية المواجهة طلبات السحب إن حدثت.

بينما البنوك الإسلامية فلها دور في عرض النقود، قد لا يتساوى مع قدرة البنوك التجارية ويمكن توضيح ذلك فيما يلي:

المطلب الأول: دور البنوك التجارية في خلق النقود و أثر على التنمية الاقتصادية:

بداية نذكر بأن النقود في تطورها التاريخي مرت بعدة مراحل. أولها مرحلة النقود السلعية، و أحدثها مرحلة النقود المصرفية. أما المراحل الوسيطة فهي مرحلتي النقود المعدنية والنقود الورقية.

من الجدير بالذكر أن الانتقال من مرحلة إلى أخرى كان دائما يترتب على نمو حجم المعاملات وعجز النقود المستعملة عن ملاحقة التطور الاقتصادي الذي كان يطرأ على حياة الإنسان، لزيادة التخصص ونمو الإنتاج، والحاجة الملحة إلى خلق أداة فعالة يتم بواسطتها تبادل السلع والخدمات في سهولة وتيسير.(1)

⁽¹⁾ عوف الكفرواي - بحوث في الاقتصاد الإسلامي و نظامه المالي - مؤسسة الثقافة الجامعية 2009 ص 300

ولو تمعنا في الوظائف التي تؤديها هذه النقود، لأدركنا أهميتها وخطورتها في المجتمع ، وفي تحريك دواليب الاقتصاد. لذلك يمكن حصر هذه الوظائف فيما يلي:

تستخدم النقود كوسيط في المبادلات، وكمقياس للقيمة، وكأداة للادخار وجمع الثروات، وكأداة للدفع الآجل، وكأداة للائتمان. وبالإضافة إلى النقود السلعية، والنقود المعدنية، والنقود الورقية، عرفت تأو اع لحرى من وسائل الدفع تؤدي جميع وظائف النقود بدقة وكفاية تامة، جعلت الاقتصاديين يجمعون على اعتبارها نوعا قائما بذاته، وليس بديلا للنقود، أو أداة تحل محل النقود. تلك هي ودائع البنوك، التي يعبر عنها كثيرا بالنقود المصرفية. وعلى الرغم من أن هذه الودائع ليست نقودا بالمعنى الضيق، أو المعنى القانوني للكلمة. إلا أنها أصبحت في أغلب البلاد المتحضرة تكون الجزء الأعظم من وسائل الدفع. فالنقود المصرفية عبارة عن مجرد تعهد بالدفع من جانب البنوك التجارية.

إن الوسيلة الأكثر شيوعا لخلق الودائع (النقود المصرفية)، هي إيداع أي فرد نقودا قانونية في البنك. و البنك يقيد في دفاتره أنه مدين لهذا الفرد بالمبلغ الذي تم إيداعه، ويتعهد برده كله أو جزء منه بمجرد الطلب. كذلك يستطيع المودع أن يسدد ديونه للغير عن طريق التحويل من رصيده الدائن إلى دائنه مستخدما في ذلك أداة تداول النقود المصرفية وهي الشيكات. ومن الجدير بالذكر أن هذه الوسيلة في خلق النقود المصرفية لا تؤثر على الكمية الإجمالية للنقود في الملاد بطريق مباشر، وا إن كانت تؤثر عليها بطريق غير مباشر. وبديهي أنه لو اكتفى البنك بالقيام بعمليات مماثلة (أي مجرد قبول الودائع) لما حقق أي ربح. (1)

لكن البنك يقوم بإعادة إقراض هذه الودائع للغير بفائدة أعلى، محتفظا باحتياطي نقدي لمواجهة طلبات السحب، في حدود 10%حسب العرف المصرفي، أو حسب ما يفرضه القانون في هذه الحالة محافظة على ودائع المودعين. "وتعد عملية إصدار النقود المصرفية أهم وظائف البنك التجاري

و أخطرها. حيث يترتب عليها كمية متزايدة من النقود وتكون نتائجها ذات عواقب صعبة على الاقتصاد إذا لم تتوازن مع النشاط الاقتصادي الحاصل في المجتمع. ونظرا للأرباح الكبيرة التي تجنيها البنوك التجارية من هذه العملية وهو ما يتناسب مع هدفها الأصلى في تحقيق أكبر ربح، ونظرا للتطور

الحاصل في المجتمعات، وفي الأجهزة المصرفية، التي رسخت التعامل بالشيكات، وابتكرت أدوات أخرى أسهل من الشيكات لتسوية المعاملات (النقود الإلكترونية)، فإن ذلك جعل للبنوك القدرة الهائلة

⁽¹⁾ محمد مظلوم حمدى – النقود وأعمال البنوك والتجارة الدولية – منشأة المعارف بالإسكندرية – ص 10

على توسيع حجم الكتلة النقدية في المجتمع. و المتأمل في مسألة استعمال مثل هذه الأدوات في المعاملات (أي النقود المصرفية)، يلاحظ بأنها مرآة للتطور أو التخلف الحاصل في المجتمعات. حيث يزداد انتشار هذه النقود في الدول المتقدمة اقتصاديا، حيث يكثر استخدام الشيكات في التداول و الوعي المصر في. ففي فرنسا مثلا بلغت نسبتها 91 % سنة 2001، أما النقود الورقية فكانت نسبتها 3،8 % المتبقية . (1)

أما في الدول التي لا يقبل الأفراد على التعامل كثيرا مع المصارف، فإن نسبة النقود الكتابية في التداول تصل إلى حوالي 30%.

إن قدرة البنوك التجارية إذن على خلق النقود المصرفية تتوقف على حجم الودائع بها. ونظرا لاعتوا ات أخرى، فإن هذه الودائع لا يمكن التصرف فيها بالكامل. فالحيطة تتطلب تجنيب نسب منها كاحتياطيات. وعليه فإن قدرة البنوك التجارية على اشتقاق النقود الكتابية تتوقف على: (2)

1 نسبة الاحتياطي القانوني: الذي بفرضه ويحتفظ به البنك المركزي، وهو يتناسب عكسا مع قدرة البنوك التجارية على اشتقاق النقود الكتابية.

2 نسبة الاحتياطي الاختياري:

تلزم بعض البنوك نفسها بإضافة احتياطي اختياري لضمان توفير السيولة، وحفاظا على سمعة البنك. وهو أيضا يقلل من قدرة البنوك التجارية على اشتقاق النقود.

3 تسرب النقود من الجهاز المصرفي:

وذلك بسحب الأفراد لودائعهم في صورة نقود قانونية. ويتوقف حجم هذه التسربات، على مدى الوعي المصرفي للأفراد. وهو يضعف أيضا من قدرة البنوك التجارية على اشتقاق هذه النقود. ويمكن حساب ما يمكن اشتقاقه من نقود من خلال المعادلة التالية:(2)

⁽¹⁾ ضياء مجيد الموسوس – الاقتصاد النقدي – دار الفكر الجزائر ص 273

⁽²⁾ جمال بن دعاس – السياسة الوضعى- مرجع سابق- ص النقدية في النظامي الإسلامي و 16

فإذا أخذنا مثالا على ذلك فكانت الودائع الأولية 000 10 وحدة نقدية، ونسبة الاحتياطي القانوني 20 % ونسبة الاحتياطي الاختياري 10 %، ونسبة التسربات 20 % فإن الودائع المشتقة تكون:

الودائع المشتقة
$$= 000 \ 000 = ($$
 -1 $= 0.000 \ 000 = ($ الودائع المشتقة $= 0.000 \ 0.000 = ($ الودائع المشتقة $= 0.0000 \ 0.000 = ($ الودائع المشتقة $= 0.00000 \ 0.000 = ($

بينما لو لم يلزم البنك نفسه باحتياطي اختياري ولم توجد تسربات فيكون:

الودائع المشتقة
$$= 000 = ($$
 ($\frac{1}{0.00}$) $= 000 = ($ وحدة إضافية.

ويلاحظ هذا الحجم الهائل من النقود المشتقة التي يمكن إضافتها للمعروض النقدي الحقيقي 000 10 مما يؤثر كثيرا على حجم الكتلة النقدية المتداولة، ويصعب من مهمة البنك المركزي في توجيه السياسة النقدية المرغوبة لأن " البنك المركزي لا يستطيع التحكم بسلوك البنوك التجارية التي تحاول بدافع من مصالحها الخاصة التخلص من قيود البنك المركزي، تساعدها في ذلك التطورات المالية ". (1)

لا شك أن قدرة البنوك التجارية الكبيرة على خلق النقود المصرفية، سلاح ذو حدين، قد يعود بالإيجاب على الاقتصادوالمجتمع، عن طريق القدرة على توفير التمويل اللازم للمشاريع والمؤسسات وفق مختلف الأساليب، وتماشيا مع مختلف الاحتياجات، في شكل قروض متنوعة بمختلف الأنواع والآجال. مما يساعد كثيرا على زيادة النشاط ومنه زيادة الإنتاج وتنويعه، ومنه امتصاص المشاكل الاجتماعية، وعلى رأسها البطالة.

وأما إذا أسيء استخدام هذه الوظيفة المهمة و الأساسية سواء بالنسبة للبنك نفسه أو الاقتصاد، بالتمادي في خلق هذه النقود (المصرفية) سعيا وراء أكبر الأرباح، وفي غياب سياسة نقدية ضابطة من طرف البنك المركزي، فإن النتائج قد تكون و خيمة على البنك نفسه (خطر السيولة)، وعلى الاقتصاد (المجتمع ككل: خطر التضخم). " ويعرف التضخم بأنه الزيادات المتوالية في المستوى العام للأسعار."

⁽¹⁾ محمد حامد دويدار – عادل أحمد حشيش – مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي- مؤسسة الثقافة الجامعية الإسكندرية- . ط 1994

⁽²⁾ نبيل حشاد – قضايا اقتصادية معاصرة – النشر الذهبي للطباعة – الجزء الأول- 1996 - ص 13

هذه الظاهرة المرضية التي تصيب الاقتصاديات، تتكس آثارها السلبية على الأفراد و الاقتصاد." فبالنسبة للأفراد. يعني التضخم انخفاض القوة الشرائية للنقود التي في حوزتهم. ويتأثر أصحاب الدخول النقدية الثابتة تأثرا ملحوظا بزيادة الأسعار. وكذلك بؤثر التضخم على تخصيص الموارد الاقتصادية المتاحة للمجتمع. حيث يتجه المستهلكون و المنتجون إلى المضاربة. ففي أوقات التضخم يزداد الطلب على السلع والخدمات التي يتوقع الأفراد زيادة أسعارها. وزيادة الطلب تؤدي إلى المزيد من ارتفاع أسعار تلك السلع و الخدمات، التي يتوقع زيادة أسعارها، بصرف النظر عن أهميتها للتنمية الاقتصادية. ويؤثر التضخم تأثيرا سلبيا على الصادرات. حيث تؤدي معدلات التضخم المرتفعة في دولة ما إلى ارتفاع أسعار صادراتها، ومن ثم ينخفض الطلب عليها من قبل الدول المستوردة(١) ولعل أشد أخطار التضخم تكمن في إضعاف روح الادخار في المجتمع. لأنه يترتب عليه فقدان المدخرين لنسبة كبيرة من مدخراتهم. وترجع خطورة إضعاف روح الادخار في المجتمع ونموه الاقتصادي. فتكوين رأس المال يتوقف على الادخار، ولا يمكن لأي مجتمع متحضر أن يحتفظ بمستواه المعيشي دون أن يدخر ما يكفي لصيانة رأس المال من جهة ولمواجهة الزيادة في السكان من الجهة الأخرى. أما تسجيل النقدم الاقتصادي والارتفاع بمستوى المعيشة فإنيتطلب ادخارا يفوق كثير ا ما بلزم لتحقيق الهدفين السابقين.(2)

فإذا كان الادخار في المجتمعات النامية أصلا ضعيف لعدة اعتبارات، والبنوك التجارية طبعها التوسع في الإقراض لجني أكبر الأرباح و الإنتاج والإنتاجية متدنية، وا إنفاق الدولة معتمد على التمويل بالعجز، فإن النتيجة الحتمية هي مشاكل اقتصادية يصعب معالجتها بمنآى عن الاضطرابات الاجتماعية التي قد تكلف المجتمع غاليا، وتعصف بكل مجهودات التنمية. اللهم إلا إذا كان الانضباط يسيطر على دواليب الحكم، فيوضع الرجل المناسب في المكان المناسب، وتحترم القوانين والمؤسسات. حيث تتعاون الحكومة مع البنك المركزي لرسم السياسة المالية والنقدية الملائمة، التي تجنب الاقتصاد الآفات (كمشكلة التضخم)، وتستغل الإمكانيات أحسن استغلال، وتبث في الاقتصاد ديناميكية التحسن و التطور بعيدا عن الاختناقات ولاضطر ابات، مما قد يسمح بمرور الوقت بتحقيق التنمية المنشودة.

⁽¹⁾ نبيل حشاد - قضايا اقتصادية معاصرة - النسر الذهبي للطباعة - الجزء الأول- 1996 - ص 13.

محمد مظلوم حمدي – مرجع سابق– ص 24.23.

المطلب الثاني: دور البنوك الإسلامية في خلق النقود وأثر ذلك على التنمية

إن واقع المصارف الإسلامية واتساع رقعتها بمختلف مسمياتها جعل منها حقيقة ملموسة ، تمثل جزءا لا بأس به من النشاط المصرفي في الدول العربية والإسلامية.

واعتبارا لكل ما ورد ذكره في الفصول السابقة، يتبين لنا أنها ولا شك أحد العوامل التي تتحكم وتؤثر في عرض النقود في المجتمع. وقبل التعرض لدورها في خلق النقود، لا بأس أن نعرج على نقطة نرى من اللائق التذكير بها في هذا المقام وهي:

1. النقود في الإسلام:

كان الناس يتعاملون في العصر الجاهلي بنقود الفرس والروم وصدرا من العصر الإسلامي، فكانت دنانير هرقل ترد إلى أهل مكة في الجاهلية، ودراهم الفرس " البغلية. " وكان المثقال نقدهم، له أوراق معروفة يتعاملون بها. واستمر التعامل بهذه النقود في العصر النبوي و عصر الخلفاء الراشدين. وفي عهد عبد الملك بن مروان(65 86 ه)، شهد عصره تطورا في أسلمة الشؤون المالية و الإدارية حيث قام بضرب الدنانير و الدراهم الإسلامية.

ومنذ ذلك الوقت، تولت الدولة ضرب النقودوا صدارها، لأن الدولة هي التي تقدر على تحديد كمية النقد اللازم لحسن سير النشاط الاقتصادي في المجتمع، دون الإضرار بالمصالح الخاصة أو العامة. (1) وفي العصر الحاضر، وقد سبق الحديث على أن النقود اليوم تتكون من النقود القانونية (الورقية والمعدنية)، النقود المصرفية أو ما يعرف بـ (النقود الكتابية أو نقود الودائع)، وآخرها ظهورا النقود الإلكترونية.

إن الفكر المالي والاقتصادي الإسلامي، يرفض أن تكون النقود سلعة تطلب لذاتها. يقول الإمام ابن قيم الجوزية " فالأثمان أي الدراهم و الدنانير لا تقصد لأعيانها، بل يقصد بها التوصل إلى السلع فإذا صارت في نفسها سلعة تقصد لأعيانها فسد أمر الناس، وهذا معقول يختص بالنقود، لا يتعدى إلى سائر الموزونات. (2)"

كما يذكر ابن خلدون في مقدمته تعريف النقدين من الذهب و الفضة فقال: "ثم إن الله تعالى خلق الحجرين المعدنيين من الذهب و الفضة، قيمة للكل (أي النقود مقياس للقيم)، وهما الذخيرة (أي النقود مستودع للقيم).

⁽¹⁾ محمود عبد الكريم أرشيد – المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي – دار النفائس للنشر و التوزيع الأردن – الطبعة الأولى 2012 ص 298

⁽²⁾ ابن قيم الجوزية – إعلام الموقعين عن رب العالمين ج 2- ص 127 عن كتاب : محمود عوف الكفراوي – مرجع سابق ص 302

والقنية (أي النقود وسيلة للتبادل و المدفوعات) لأهل العالم في الغالب. وابن اقتنى سواهما في بعض الأحيان، فإنما هو بقصد تحصيلهما، لما يقع في غيرهما من حوالة الأسواق (أي تغير في الأسعار) التي هما عنها بمعزل. فهما أصل المكاسب و القية و الذخيرة. "(1)

هذه وظائف النقود في المجتمع الإسلامي فصلها لنا فقهاء المسلمين. حيث يرى معظم كتاب الاقتصاد الإسلامي، أن ولي الأمر هو الذي يتولى إصدارها، طبقا لحاجة المجتمع، ومصلحته العامة بما لا يضر بالمسلمين ومصالحهم واقتصاديات بلادهم. وهنا نجد أنه في ظل مجتمع مسلم يتقلص دور البنوك في التحكم في عرض النقود، فهي لا تستطيع خلق الودائع كما في النظام الربوي، حين زيادة الطلب على النقود لسبب من الأسباب. وابن كان هذا قيدا على البنوك الإسلامية، فإنه في صالح الاقتصاد الوطني. إذ هو يحد من التضخم وآثاره السيئة. ويحمى الاستثمارات القائمة من زيادات في التكاليف وانخفاض في الطلب. ويحمى البنوك ذاتها من سوء استغلالها لهذا السلاح، الذي قد يسبب لها خسائر، بضياع بعض أموالها وأموال مودعيها، إذا هي لم تأخذ الضمانات الكافية، أو أخطأت في تقدير هذه الضمانات.

2. نقود الودائع بالمصارف الإسلامية:

إن المصارف الإسلامية لا تستطيع خلق نقود الودائع لسببين:

الأول: أن النقود تمس مصالح الجميع، ولا تمس مصلحة الفرد. لذلك فإن إصدارها، حسب اتفاق الفقهاء يجب أن يكون من حق الجماعة ممثلة بالدولة. (2)

وطالما أن فقهاء وباحثين إسلاميين معاصرين يرون أن النقود الائتمانية (الورقية و المصرفية) تنطبق عليها أحكام النقود الشرعية، فإن حق إصدارها يجب أن يكون أيضا من حق السلطات (الحكومة) الإسلامية وحدها. وذلك يعني أن خلق النقود سواء في صورة عملة أو ودائع، يجب أن يكون حقا (متيازا) للحكومة الاسلامية. كما أن الأرباح الناتجة عن خلق النقود ينبغي أن توجه إلى تحقيق المصالح العامة، وبالأخص في تحسين أوضاع الفقراء. لأن هذه الأرباح تشبه الفيء من حيث أنها تحصلت لجماعة المسلمين ، دون أن يتحمل أحد مشقة توليدها.

⁽¹⁾ ابن خلدون – المقدمة – باب السكة – فصل من حقيقة الوزق و الكسب ص 381

²⁾ د. منذر قحف الاقتصاد الإسلامي - دراسة تحليلية للفعالية الاقتصادية ، في مجتمع يتبنى النظام الاقتصادي الإسلامي - دار العلم - الكويت - ط2 1981 عن كتاب د. محمود عوف الكفراوي - مرجع سابق - ص 302 (المرجعين او 2)

ومن ثم فإنه يجب توزيعها توزيع الفيء المبين في سورة الحشر الآية 7:

مَا أَفَاءَ اللهَ "عَلَى رَسُولِهِ مِن الْهُلِ الْقُرَى قَلِلَهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسيَاكِ وَ ابْنِ السَّبيلِ كَانَ اللهُ "عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى قَلِلَهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسيَاكِةِ وَ ابْنِ السَّبيلِ كَانَ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ الل

الثاني: الذي يمنع المصارف الإسلامية من خلق الائتمان، يعود إلى أن الحسابات الجارية (الودائع تحت الطلب) هي من قبيل الأمانة لدى المصرف، فلا يحق له التصرف بها واستخدامها في عملياته المالية. بمعنى أن الودائع تحت الطلب يجب أن تبقى كاملة في الاحتياط بنسبة 100%. ومع ذلك فإن المصارف الإسلامية في ممارستها العملية، تستخدم الحسابات الجارية في عملياتها المالية وفي خلق الائتمان. متجاهلة السبب الأول ومدعية فيما يتعلق بالسبب الثاني أن هذه الحسابات (الودائع تحت الطلب) إنما هي قرض حسن يقدمه العميل للمصرف وليس أمانة. وطالما أن مبلغ القرض يصبح ملكا للمقترض الذي يغدو ضامنا، فإن من حق المصرف أن يستخدمه فيما يراه. (1)

إن واقع المصارف الإسلامية يظهر بأن لها دورا في زيادة عرض النقودمثل غيرها من المصار ف. حيث تقبل ودائع الأشخاص والهيئات و المؤسسات، وتمنح التمويلات على طريقتها، وأداة التعامل هي الشيكات. فتطور الجهاز المصرفي، وزيادة الوعي المصرفي، مدعاة للتعامل مع هذه البنوك، إيداعا وسحبا. لذلك فإن النتيجة النهائية هي زيادة في حجم الكتلة النقدية ولو بمقدار أقل مما هو عليه لدى البنوك الأخرى. وذلك لأن الأهمية النسبية هي للودائع الاستثمارية، بدل الودائع تحت الطلب بالبنوك الإسلامية. زيادة على أن علاقتها مع البنك المركزي لحد الآن غير واضحة فيما يخص الاستتجاد به عند الضرورة. وهذا ما يجعلها تحتاط أكثر خوفا من مشكلة السيولة، وحفاظا على

سمعتها من الاهتزاز. لذلك نراها تجنب نسبة كبيرة من هذه الودائع (الودائع تحت الطلب) كاحتياطيات لمواجهة طلبات السحب. وفي هذا المقام يذكر البروفيسور نجاة الله صديقي:

⁽¹⁾ محمد عبد المنعم أبو زيد – الضمان في الفقه الإسلامي وتطبيقاته في المصارف الإسلامية – المعهد العالمي للفكر الإسلامي القاهرة 1986م

عن كتاب . نورى عبد الرسول الخاقاني - مرجع سابق- ص 326

" بأن عملية توليد النقود المصرفية، في ظل النظام المصرفي اللاربوي سوف تخضع لنفس الأسباب و العوامل التي تحكم سلوكها في النظام المصرفي المعاصر. وغالبا ما يقوم الجمهور بإيداع نقودهم لدى البنك، وسحب جزء صغير منها نقدا، لأن تسوية معظم المسحوبات تتم عن طريق الشيكات وتقوم البنوك باستخدام كل المبالغ المودعة. سوى الرصيد النقدي الذي تحفظه لمواجهة طلب الجمهور على النقد. وعملية توليد النقود لا تعتمد بالضرورة على تقاضي الفائدة، أو على المشاركة في الأرباح، أو دفع نسبة محدودة من الأرباح لأصحاب الودائع ". (1)

" ويرى بعض الاقتصاديين: أنه ينبغي للمصارف الإسلامية خلق نقود الودائع، لأنها تعد موردا مهما ووسيلة فعالة من الوسائل التي تسهم في دفع عملية التنمية الاقتصادية في المجتمع. وخاصة في الدول النامية، التي لا تتوفر لديها الادخارات الكافية لتمويل التنمية الاقتصادية. ثم يختلف أصحاب هذا الرأي في مسألة الأرباح العائدة من هذه العملية هل تعود لأصحاب المصارف و حدهم، أم تشاركهم الدول في ذلك. " (2)

إن السعي وراء تحقيق المزيد من الأرباح، مدعاة للتوسع النقدي، يعنى توسع في خلق نقود الودائع وهو ما يؤدي إلى التضخم في نهاية المطاف لاسيما بالدول النامية ما لم يكن بالقدر الضروري الموافق لزيادة النشاط الاقتصادي. " إن زيادة عرض النقود، خاصة في الدول النامية لا يؤدي إلى تنمية المجتمع، بل ستكون النتيجة زيادة الضغوط التضخمية، لعدم مرونة الجهاز الإنتاجي فيها. وعموما فإنه لم يحدث أن صادف تحقق تنمية حقيقية بسبب زيادة المعروض النقدي، فزيادة عرض النقود مهما كان مصدرها، ستقود في غالب الأحيان إلى زيادة في الدخل النقدي فقط، مادام الدخل الحقيقي هو بالوضع غير المرن الذي هو عليه. ويرجع ذلك إلى وضع تكون فيه الضغوط التضخمية في الأقطار النامية مائلة باستمرار، مهددة بذلك استقرارها الاقتصادي الداخلي و الخارجي على السواء

وهو ما يتميز به الاقتصاد النامي دائما ". ⁽²⁾

⁽¹⁾ محمد نجاة الله صديقى – النظام المصرفي اللاربوي – المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي – جامعة الملك عبد العزيز المملكة العربية السعودية – الطبعة الأولى 1985 – ص 65

⁽²⁾ جمال بن دعاس - مرجع سابق- ص 229 , 230.

ونظرا لأن البنوك الإسلامية تتشط في ميدان الاستثمار خصوصا (وما أحوج البلدان النامية إلى الاستثمارات)، وبحكم ضعف قدرتها على خلق نقود الودائع مقارنة بمقدرة البنوك التجارية التقليدية فإن مثل هذه المصارف، هي المؤسسات المناسبة لأوضاع البلدان الإسلامية النامية، والتي يمكن أن يكون لها دور فعال في التنمية، بعيدا عن المشاكل الاقتصادية.

المبحث الثاني: تفاعل البنوك التجارية و الإسلامية مع السياسة النقدية وأثر ذلك على التنمية.

لتحقيق أهداف اقتصادية منشودة، تضع الدولة وترسم لذلك مسارا شاملا تسلكه محاولة لتحقيق هذه الأهداف، وهو ما يعرف بالسياسة الاقتصادية، والتي تتضمن سياسات فرعية كالسياسة التجارية والسياسية المالة، والسياسية النقدية، وغيرها.

المطلب الأول: مفهوم السياسة النقدية وأدواتها الفرع الأول: مفهوم السياسة النقدية

يفهم من السياسة النقدية بأنها تلك الإجراءات التي تتخذها السلطات النقدية ممثلة في البنك المركزي للتأثير على حجم الكتلة النقدية من أجل تحقيق أهداف.

"وأنها مجموع الإجراءات و التدابير المتخذة من قبل السلطات النقدية قصد إحداث أثر على الاقتصاد من أجل ضمان استقرار أسعار الصرف. " (1)

أو هي الطريقة التي تتبعها السلطات النقدية، لتوجيه كمية النقود المتداولة، إلى التوسع أو التقلص قصد الوصول إلى هدف معين كهدف التشغيل الكامل. (2)

ومثل هذه الأهداف تتعدد من بلد لآخر، حسب الأوضاع الاقتصادية السائدة. لكن إجمالا يمكن حصرها في:

⁽¹⁾ عبد المجيد قدي – المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية – ديوان المطبوعات الجامعية - الجزائر 2003 ص 06

⁽²⁾ مجدى عبد الفتاح سليمان –علاج التضخم و الركود الاقتصادي في الإسلام – دار غريب للطباعة والنشر و التوزيع – القاهرة ص 105 عن كتاب : كردودي صبرينة – تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي – دار الخلدونية – الطبقة الأولى 2007 ص 46

1. أهداف السياسة النقدية

يتفق الاقتصاديون على حصر أهداف السياسة النقدية بالآتى:

- + تحقيق مستوى مقبول من الاستقرار النقدي، والاقتصادي من خلال تجنب التغيرات المؤثرة على قيمة العملة الوطنية داخليا وخارجيا و التي تنشأ من التغيرات في المستوى العام للأسعار.
- ب المساهمة في تحقيق معدلات نمو اقتصادية مناسبة، في مختلف القطاعات الاقتصادية، بما يحقق زيادة في الدخل القومي، و الناتج المحلي.
- ج المساهمة في تطوير المؤسسات (السوق المالي والسوق النقدي) وبما يخدم تطوير الاقتصاد الوطني.
 - د المساهمة في تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.
 - **ه** تحقيق الاستخدام الشامل. (1)

ويعتبر البنك المركزي، المؤهل الوحيد من بين جميع المؤسسات، القادر على تطبيق سياسة نقدية معينة لتحقيق مثل هذه الأهداف، نظرا لما يمتلكه من أدوات وسلطات بإمكانه التأثير بها على الجهاز المصرفي عامة، وعلى حجم الكتلة النقدية المتداولة.

الفرع الثاني: أدوات السياسة النقدية

إذا كانت السياسة النقدية المتبعة هي سياسية توسعية، فإن البنك المركزي يعمل على زيادة حجم الكتلة النقدية المتداولة، التي تجد طريقها إلى خزائن البنوك التجارية فتزداد احتياطياتها النقدية ومنه قدرتها على زيادة حجم الائتمان.

أما إذا كانت السياسة المتبعة، انكماشية فيحدث العكس. أي يقلل البنك المركزي من إمكانيات البنوك التجارية، من أجل تقليل قدرتها على منح القروض. وفي كلتا الحالتين هناك أهداف مرسومة مرجوة من تطبيق كلتا السياستين.

ومن الأدوات التي يستعملها البنك المركزي لتحقيق الرقابة على حجم الائتمان ما يلي:

أولا: الأدوات الكمية:

وهي الأدوات التي تؤثر على حجم الائتمان وكلفته، بالتأثير على الكميات النقدية المعروضة في السوق ومنها: سعر إعادة الخصم، السوق المفتوحة، ونسبة الاحتياطي القانوني.

⁽¹⁾ أكرم حداد مشهور هذلول – النقود و المصارف – مرجع سابق– ص 184.

ثانيا: الأدوات النوعية: والتي تهدف إلى توجيه بعض الأنشطة الاقتصادية، بالتأثير على بعض أنواع الائتمان.

ثالثا: الأدوات المباشرة: أسلوب الإقناع، وأسلوب الأوامر.

1) الأدوات الكمية:

أ سعر إعادة الخصم (1): عبارة عن سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي من البنوك التجارية عند قيامه بإعادة خصم ما تقدمه له من سندات. كما يمثل أيضا سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي على القروض التي يقدمها للبنوك التجارية.

عندما يريد البنك المركزي أن يؤثر على حجم الائتمان (حجم القروض التي تقدمها البنوك التجارية) فإنه يقوم بتغيير سعر إعادة الخصم. حيث أن زيادة سعر إعادة الخصم، يمكن أن يؤدي إلى انخفاض حجم الائتمان، وبالعكس أي أن تخفيض سعر إعادة الخصم يمكن أن يؤدي إلى زيادة حجم الائتمان. بعمليات السوق المفتوحة (2): تعتبر من أكثر الأدوات فعالية في الدول المتقدمة التي تمتلك أسواقا مالية متطورة. وتقوم آلية هذه الأداة على أساس دخول البنك المركزي إلى السوق المالي بائعا، أو مشتريا لسندات حكومية أو أوراق مالية، وهذا حسب السياسة المراد اتباعها. ففي حالة التضخم مثلا فإن الحكومة تعالج ذلك با تباع سياسة انكماشية، يقوم فيها البنك المركزي يبيع سندات حكومية بأسعار مغرية، تجعل من تكلفة الفرصة البديلة للاستهلاك عالية مما يحفز الأفراد على شرائها وبالتالي تقليل حجم النقود المتداولة في أيدي الجمهور، وفي الجهاز المصرفي، وتقليل القدرة على الشراء، وكبح الطلب الفعلي.

أما في حالة الركود الاقتصادي، فإن البنك المركزي يدخل السوق المالية مشتريا للأوراق المالية وبالتالي زيادة حجم النقود المتناولة. وزيادة حجم الائتمان الممنوح للاقتصاد، مما يساهم في إنعاشه و الخروج من حالة الركود الاقتصادي.

¹⁾ مروان عطون - أسعار صرف العملات - دار الهدى - عين مليلة - الجزائر 1992 - ص 44 44.

⁽²⁾ كردودي صبرينة– مرجع سابق– ص 49.

ج نسبة الاحتياطي القانوني:

عبارة عن نسبة مئوية من ودائع العملاء، يلزم البنك المركزي البنوك التجارية بإيداعها لديه.

فإذا رغب البنك المركزي بحسب الحال، في زيادة إمكانيات البنوك التجارية على منح الائتمان فإنه يقلل من هذه النسبة.وا ذا أراد أن يحد من قدرة هذه البنوك على التوسع في منح الائتمان، فإنه يرفع من هذه النسبة.

2 الرقابة النوعية على الائتمان المصرفي:

تهدف أدوات الرقابة الكيفية إلى التأثير على النشاط الاقتصادي من خلال التأثير في نوعية الائتمان المصرفي، وهذا حسب أولوية هذا النشاط وأهميته، وحالته الاقتصادية من حيث التضخم والانكماش فتقوم السلطات النقدية بتشجيع تدفق الموارد المالية نحو القطاعات المهمة في الاقتصادو التي يعيق نموها ضآلة الموارد المالية المتاحة. و الحد من انتقال تلك الأموال إلى القطاعات الأقل إنتاجية كالقطاعات الامتهلاكية و المضاربات. (1)

ونذكر بأن سلاح الرقابة النوعية قليل الأهمية، ونادر الاستعمال في الدول الصناعية المتقدمة. أما في الدول النامية، فعلى درجة عظيمة من الأهمية. وكثيرا ما يلجأ البنك المركزي إلى استعماله لتنظيم توزيع القروض المصرفية على نواحي النشاط الإنتاجي والاستثماري المختلفة، وتسخير هذا التنظيم لخدمة أغراض التنمية الاقتصادية.

وحيث أن أسواق النقد لم تكتمل في الدول النامية، وأن البنوك التجارية تمنح عملاءها أنواعا متباينة من القروض، تمتد إلى كافة قطاعات الاقتصاد القومي، الزراعية والصناعية والتجارية على السواء. فإن الرقابة النوعية للائتمان تكون ضرورية وهادفة، فقد تهدف مثلا إلى التقليل من القروض التي تمنحها البنوك لتمويل عمليات استيراد الكماليات من الخارج، والتوسع في القروض التي تمنح للصناعة أو الإسكان أو استصلاح الأراضي.. ولما كانت معظم الدول النامية، تتجه نحو التصنيع كما تتجه نحو الحد من استيراد الكماليات، فإن الرقابة النوعية للائتمان تفيد فائدة كبرى في تحقيق هذه الأهداف.

⁽۱) عن كتاب : جمال بن دعاس – مرجع سابق ص 181.

ويعود سبب الاعتماد على الرقابة النوعية إلى تلافى العيوب و النقائص التي يمكن أن تتشأ عن استخدام أدوات الرقابة الكمية. لذلك فإن فاعلية الرقابة النوعية يمكن أن تعضد و تسند الرقابة الكمية.

كما أنها توفر الموارد اللازمة لتتشيط قطاع اقتصادي، بقدر يفوق بقية القطاعات الأخرى، عن طريق اتباع سياسة تمييزية بأسعار الفائدة، من قبل البنك المركزي، (2) أو اشتراط موافقته عند تقديم قروض لبعض القطاعات أو غير ذلك من الأساليب.

3 الأدوات المباشرة:

عند عجز الأساليب السابقة أو رغبة في تدعيمها، يلجأ البنك المركزي إلى أسلوب الرقابة المباشرة عن طريق:

أ – الإقناع الأدبي: "ويعني قيام البنك المركزي بإقناع المصارف، وإبداء النصيحة لها فيما يخص توجهاتها الائتمانية عموما "(1) وذلك لأجل التقيد بالسياسة التي يرسمها. كتضييق الائتمان في حالة التضخم، وتوسيعه في حالة الكساد.

" وتستجيب البنوك التجارية عادة لتوصيات البنك المركزي، حفاظا على علاقتها الطيبة معه في حدود ما تسمح به إمكانيات البنوك. (3)

ب التوجيهات و الأوامر: يستطيع البنك المركزي إعطاء توجيهات أو أوامر إلى المؤسسات المصرفية و المالية من أجل توجيهها وجهة السياسة المرسومة من قبله، تحقيقا لجملة من الأهداف من خلال حجم الائتمان و نوعه. كأن يأمر باستثمار جزء من الأصول في شراء السندات الحكومية، أو إقراضها للمشر وعات الطويلة الأجل أو يأمر بعدم التعامل في أنواع معينة من الائتمان. مثل الذي حصل بالجزائر حيث أمرت البنوك التجارية بعدم منح قروض لاقتناء السيارات، نظرا للتوسع الكبير في حظيرة السيارات دون أن يلحق بها توسيع مماثل في الطرقات، على الرغم من الجهود التي وجهت لهذا الجانب.

⁽¹⁾ محمد مظلوم حمدي- النقود و أعمال البنوك و التجارة الدولية - مرجع سابق- ص 70 بتصرف

حربي محمد عريقات ، د. سعيد جمعة عقل – إدارة المصارف الإسلامية – مرجع سابق $^{-}$ ص 52 53

^{*} سوق النقد: يطلق اسم سوق النقد على البنوك التجارية ، و المؤسسات المالية الأخرى التي تتعامل لآجال قصيرة في النقود و غيرها من الأصول السائلة التي تحل محل النقود ، وتقوم ببعض وظائفها و التي يسميها كثير من الاقتصاديين بأشباه النقود و الأصل السائل هو الأصل الذي يمكن تحويله إلى نقود بسهولة وبسرعة ، وبدون خسارة كالقروض قصيرة الآجل ، وأذون الخزانة و الكمبيالات لأقل من ثلاثة أشهر.

جمال بن دعاس – مرجع سابق– ص 184 ، 185.

المطلب الثاني: تفاعل البنوك التجارية والإسلامية مع السياسة النقدية و آثاره التنموية الفرع الأول: تفاعل البنوك التجارية مع السياسة النقدية

البنك المركزي هو المؤسسة المسؤولة عن الحفاظ على الاستقرار المالي والاقتصادي للبلد. ومن أجل القيام بهذه المهمة، فإنه عادة ما يمنح صلاحيات متميزة. فهو يحتكر حق إصدار النقود، ويعتبر بنك الدولة، وبنك البنوك. وبمثل هذا المركز المتميز، يتمكن البنك المركزي من القيام بمراقبة حجم النقد بصفة عامة، و الائتمان المصرفي بصفة خاصة.

إن الرقابة على الائتمان تعني تنظيم و توجيه القروض المصرفية بما يحقق الاستقرار الاقتصادي للبلد. وغني عن القول أن لطبيعة وحجم القروض المصرفية تأثيرا جوهريا على وضع النشاط الاقتصادي. ففي الأوقات التي يميل فيها هذا النشاط إلى الانكماش، يتدخل البنك المركزي لتنشيط القروض المصرفية، فيما يتدخل في أوقات أخرى، عندما يتجه الإقراض المصرفي للتوسع بنسب أو اتجاهات غير مرغوبة ليحد من هذا الاتجاه. (1)

ولقد سبق الحديث*عن الأدوات التي يستعملها البنك المركزي للتأثير على إمكانيات البنوك التجارية على منح الائتمان، وبالتالي على حجم الكتلة النقدية المتداولة، تحقيقا لأهداف متعددة قد يكون الاقتصاد في حاجة إليها. وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على المكانة الفاعلة التي تحتلها البنوك التجارية في التأثير على الاقتصاد، في اتجاهات متعددة ايجابية وقد تكون سلبية (كالتضخم). مما يبرز أهمية البنك المركزي كمؤسسة، ترعى مصلحة المجتمع، في متابعة الأحوال والتطورات الاقتصادية، ومراقبة نشاطات البنوك بالتدخل لتصحيح الأوضاع قبل تفاقمها.

إن تأثير مختلف أدوات السياسة النقدية المتاحة للبنك المركزي هو تأثير نسبي، قد يكون فعالا وقد يكون ضعيف الفعالية نظرا للعديد من الاعتبارات.



⁽¹⁾ نورى عبد الرسول الخاقاني – مرجع سابق - ص 293 ، 294

^{*} أنظر المبحث الثاني من الفصل الخامس

فسعر إعادة الخصم مثلا يفترض أن رفعه يؤدي إلى تقليص الاقتراض نظرا لارتفاع تكلفته. لكن الأمر قد لا يسير وفق هذا المنطق. فهناك "دلائل واقعية تدعم وجهة النظر القائلة بأن الطلب الاستثماري هو بوجه عام عديم الحساسية للتغيرات في سعر الفائدة، بل يبدو أن تكلفة رأس المال المقترض قلما يكون لها دخل في إصدار القرارات الاستثمارية. ولا يبقى لسعر إعادة الخصم إلا التأثير النفسي الذي يزاوله كمؤشر للبنوك التجارية على التوسع في منح الائتمان، إذ ترعأن تغير ه إيعاز لها من البنك المركزي بتوجه معين للسياسة النقدية يتعين عليها نهجه وإلا جوبهت بإجراءات مباشرة. (1)

ونظرا لأن سعر الخصم هو أساس بناء هيكل معدلات الفائدة، فإن البنك المركزي يستطيع من خلال التغيير في هذا السعر أن يؤثر في:

- 1 تدفق رأس المال الأجنبي قصير الأجل: إذ سيكون هناك تدفق نحو الداخل، عندما ترفع معدلات الفائدة، بينما سيتجه التدفق نحو الخارج عندما تتخفض هذه المعدلات.
 - 2 مستوى الأسعار: إذ سيتجه للانخفاض مع تقليص حجم الائتمان، وللارتفاع عند التوسع فيه.
- 3 النشاط الاقتصادي: الذي سيميل إلى الانتعاش عندما تتخفض معدلات الفائدة، وا إلى الانكماش عندما ترتفع.
- 4 الميزان التجاري: إذ أن انخفاض الأسعار و التكاليف المحلية من جراء تقليص حجم الائتمان سيؤدي إلى إنعاش الصادرات وكبح الواردات. (2)

ولا ننس كذلك بأن القرار الاخاري أيضا قد يكون ضعيف الحساسية للتغيرات في أسعار الفائدة لاسيما بالدول الإسلامية بحكم الوازع الديني، واعتبارات أخرى. مما يعنى أن الهالة المعطاة لسعر الفائدة كضرورة لأهم الركائز التي تحرك الاقتصاد، ألا وهي الادخار و الاستثمار تعتبر هشة. وفي هذه الحالة فإن استبدال هذا المنحى يصبح ضروريا، تقويما للمسار وفق منطق آخر. منطق يراعى التوازن بين المصالح، بتقاسم الأعباء والأرباح.

⁽¹⁾ جمال بن دعاس – مرجع سابق- ص 188 ، 189.

⁽²⁾ نورى عبد الرسول الخاقاني - مرجع سابق- ص 297.

زيادة على ذلك فإن إمكانيات البنوك التجارية في العصر الحالي كبيرة، تمكنها من الانفلات من هذه السياسة (سعر إعادة الخصم) بعدم اللجوء إلى البنك المركزي، فيؤدي ذلك إلى أن تكون النتائج ضعيفة.

و أما نسبة الاحتياطي القانوني. فيظهر للوهلة الأولى أن لها من الفعالية ما يمكن البنك المركزي من اعتمادها للحد من التوسع النقدي. إلا أن القضية بالتنقيق تبقى نسبية، بحكم المنطق الذي سبق ذكره بالنسبة لسياسة إعادة الخصم. ذلك لأن قوة البنوك التجارية وإمكانياتها المالية، ورغبتها المستمرة في تحقيق المزيد من الأرباح، يجعل تراجعها عن الاستمرار في منح الائتمان قليل مهما زاد البنك المركزي من نسبة الاحتياطي القانوني. زد على ذلك، فإن حجم الائتمان في الواقع يتأثر بالظروف الاقتصادية والمالية، فإذا كانت نظرة المستثمرين إلى المستقبل متفائلة، يزيد الإقبال على الإقراض لإقامة المشاريع. وإن كانت متشائمة فلن يسعف ذلك تتشيط الاستثمار، حتى لو ألغيت هذه النسبة تماما. ناهيك عن الظروف السياسية و الأمنية خصوصا وما لها من آثار سلبية على الاقتصاد بجميع ركائزه. ومن جهة أخرى، فقد يكون لهذه الأداة آثارا سلبية على الاستقرار الاقتصادي والنقدي بتأثيرها على الأوراق المالية صعودا أو هبوطا. فالبنوك التجارية مثلا في حالة رفع نسبة الاحتياطي القانوني من طرف البنك المركزي، قد تلجأ إلى بيع نسبة من أوراقها المالية للحصول على السيولة. وزيادة عرض الأوراق المالية قد يكون سببا في انخفاض قيمتها.

وأما عن سياسة السوق المفتوحة،" فتعتبر أكثر أدوات السياسة النقدية شيوعا في الدول المتطورة تعتمد عليها البنوك المركزية لتنظيم عرض النقود من يوم لآخر" (1) عبر آلية بيع وشراء السندات الحكومية القصيرة و الطويلة الأجل، فالبيع يؤدي إلى ضخ سيولة في الاقتصاد، بينما الشراء مدعاة لتقليصها منه.

ونظرا لأن القرارات الاستثمارية تحكمها عوامل متعددة على رأسها عامل المخاطرة وعدم التأكد، فإن المستثمرين قد يحجمون عن الاقتراض في مثل هذه الظروف حتى ولو ضخ البنك المركزي سيولة إضافية عبر سياسة السوق المفتوحة، تزيد من مقدرة البنوك التجارية على التوسع في الائتمان وبشروط ميسرة.

⁽¹⁾ ضياء مجيد الموسوي - الإصلاح النقدي -دار الفكر الجزائر الطبعة الأولى 1993 ص 33.

كما أن البنوك التجارية في ظل الظروف الغامضة والمتأزمة قد تفضل الاحتفاظ بإمكانياتها، وتشدد من شروط الاقتراض، أو تمتتع أصلا، خوفا في مخاطر عدم السداد وإفلاس المستثمرين. "وعادة ما تستخدم البنوك المركزية هاتين الأداتين: سعر الخصم و عمليات السوق المفتوحة معا، لزيادة فعالية سياستها المستهدفة. (1)

فيما تعد الأدوات المباشرة، الأدوات الأكثر فعالية. وذلك لسهولة اتخاذ قرارها، وسرعة تنفيذها وقدرتها على تحقيق الأهداف المرغوبة، خاصة إذا كانت سلطة البنك المركزي قوية ولاقت تجاوبا من طرف المصارف والمستثمرين والأفراد. ويتوقف ذلك على خبرة المصرف المركزي، وثقة مختلف الأطراف في إجراءاته. وتزداد فعاليتها كلما اقترنت الرقابة المباشرة بالجزاءات التي تشعر المصارف بضرورة وا جبارية هذه الإجراءات. " (2)

الفرع الثاني: تفاعل البنوك الإسلامية مع السياسة النقدية.

المعروف أن غالبية البنوك الإسلامية تعمل في بلدان إسلامية، جنبا إلى جنب مع بنوك تقليدية، والمغلبة هي للبنوك التقليدية. ومعروف كذلك بأن أهم خصائص البنوك الإسلامية هي عدم التعامل بسعر الفائدة أخذا أو عطاء، باعتباره من الربا المحرم شرعا. وعليه فحديثنا هنا، هو عن كيفية تفاعل البنوك الإسلامية هذه في مثل هذا الواقع، يعنى كيف تحقق السياسة النقدية النتائج المرجوة مع التعارض الواضح بينهما في نقطة جوهرية ألا وهي سعر الفائدة. ولو تتبعنا الأدوات الكمية، والنوعية والمباشرة التي يستعين بها البنك المركزي للتأثير على حجم الكتلة النقدية نجد بأن:

- * سعر إعادة الخصم: يعتمد على سعر الفائدة وبالتالي لا يمكن أن ينسجم مع نشاط المصارف الإسلامية الذي تعتبره من الربا. ومنه فلا يمكن تطبيق مثل هذه الأداة بالبنوك الإسلامية.
- * نسبة الاحتياطي القانوني: إضافة إلى القصور الذي يمكن أن نامسه مع البنوك التقليدية، فإننا يمكن أن نظيف واقعا آخر بالنسبة للبنوك الإسلامية، وهو أن الأهمية النسبية هنا هي للودائع الاستثمارية ومثل هذه الودائع هي لأجل الاستثمار ولا يحق أن يقتطع منها شيئا، بينما الودائع الجارية والتي لها أهمية أقل في حسابات الودائع فيمكن أن يسري عليها ذلك. يعنى يمكن أن يقتطع منها نسبة كاحتياطي قانوني يودع لدى البنك المركزي. وهنا نجد أن أثر هذه السياسة في التأثير على السيولة ضعيف.



⁽¹⁾ نوري عبد الرسول الخاقاني – مرجع سابق – ص 298

²⁾ جمال بن دعاس – مرجع سابق – ص

أما بالنسبة لسياسة السوق المفتوحة. فالبنوك الإسلامية كذلك لن تتعامل بالسندات بخلاف الأسهم ظف إلى ذلك، ضعف الأسواق المالية بالجهات التي تتواجد فيها هذه البنوك، مما يجعل فاعليتها كذلك ضعيفة. وأما الرقابة المباشرة فإن فاعليتها شبيهة لما هو عليه الحال مع البنوك التقليدية، فالتوجيهات والأوامر التي تصدر من البنك المركزي إلى الجهاز المصرفي، بما فيه البنوك الإسلامية تلقى الاستجابة والتنفيذ بحكم سلطته و مكانته.

إذن " تتضح آثار الجانب الرقابي للبنك المركزي من خلال إدارته، وتنظيمه وا شرافه على عمليات الائتمان المصرفي باستخدام الوسائل والأدوات التي تتناسب مع الوضع الاقتصادي السائد. حيث يحاول البنك المركز تجنيب هذه المصارف ما قد تتعرض له من إعسار أو إفلاس، من خلال ممارسة الرقابة الوقائية على الجهاز المصرفي. حيث يعمل على تقليل المخاطر، ووضع الحدود الدنيا لكفاية رأس المال، والمحافظة على نسب ملائمة من السيولة، وكذلك يراقب أداء المصارف ويقدم الدعم لها عند تعرضها للمخاطر. فضلا عن الرقابة التصحيحية بواسطة مدقق الحسابات. ونظرا لأهمية الرقابة على الجهاز المصرفي، فقد عملت العديد من البلدان بصورة منفردة أو مجتمعة على التشدد في هذه المسألة واتخذت عدة إجراءات كان من بينها لجنة بازل اللإشراف و الرقابة المصرفية في سويسرا عام 1994. وكذلك إصدار هذه اللجنة للتعليمات التي تمنع استغلال الجهاز المصرفي في عمليات غسيل الأموال.(١) على الرغم من الإمكانيات والصلاحيات و الأدوات التي يمتلكها البنك المركزي، لحسن إدارة النشاط الاقتصادي. و على الرغم من التعاون الدولي لمواجهة المخاطر ووضع الإجراءات الكفيلة بتجنبها، يبقى العالم يعاني من الأزمات النقدية والمالية المتوالية التي تعصف بجهات فيمتد أثرها إلى مختلف دول المعمورة.

ويبقى التساؤل مطروحا عن السبب الجوهري الحقيقي وراء ذلك ؟

إن"علماء المسلمين يجمعون على الرأي القائل بأن الأهداف الرئيسية للسياسة الاقتصادية في مجتمع إسلامي، لا بد أن تكون قائمة لهي قاعدة عريضة من التتمية و العدالة الاجتماعية.

لكسمبورغ - سويسرا.

⁽¹⁾ صادق راشد الشمري – مرجع سابق– ص 128،134،135 بتصرف

^{*} لجنة (بازل) أو (بال) : تهدف اللجنة إلى تحقيق الاستقرار في النظام المصرفي الدولي ، و المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معابير رأس المال في المصارف ، من أجل مواجهة المخاطر التي تتعرض لها المصارف. والبلدان التي أنشأت هذه اللجنة هي: بلجيكا - كندا - فرنسا - ألمانيا - إيطاليا - اليابان - هولندا - السويد - المملكة المتحدة - أمريكا -

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، من الضروري تشجيع الادخار و الاستثمار، واحداث توزيع عادل للدخول والثروات، وضمان الاستقرار و الإنصاف بكل ما في الكلمة من معنى دقيق. ويجب على المصرف المركزي، أن يثابر إلى إدارة النظام المصرفي في البلاد، بحيث يفلح في توليد تدفقات نقدية وائتمانية تتفق مع مستلزمات تحقيق معدل حقيقي للنمو الاقتصادي، دون تعريض الاستقرار النقدي والاقتصادي للخطر. ولا يمكن للسياسة النقدية بمفردها أن تحقق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية للمجتمع الإسلامي، إلا إذا عملت السياسات الحكومية الأخرى عملها في الاتجاه نفسه. "

وللتذكير فإن بعض الباحثين في الاقتصاد الإسلامي، يقصر أهداف الاقتصاد الإسلامي التي يتفق عليها الباحثون فيه على ثلاثة عناصر فقط وهي:

- أ كفالة حد أدنى من المعيشة لكل فرد (الضمان الاجتماعي).
- ب تحقيق القوة والعزة الاقتصادية (لتنمية المتوازنة و الشاملة).
- ج تخفيف التفاوت في الدخل و الثروة بين الناس (التوازن الاجتماعي). (1)

خير تلخيص لأهداف النشاط الاقتصادي في الإسلام ما ورد في قوله تعالِنيَّ:قارُ ونَ كَانَ مِن قو م

مُوسىَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَ آتَيْنَاهُ مِنْ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَقَاتِحَ لَهُ لَتَنُوعُ بِالْعُصْ بَةِ أُولِي الْقُوَّةِ إِنَّالُ قَلْهُ قُوْمُهُ لَا تَقْرَحُ إِنَّا اللَّهُ وَ لَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنْ الدُّنْيَا وَ أَحْ سِنْ كَمَا إِنَّ اللَّهُ وَلا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنْ الدُّنْيَا وَ أَحْ سِنْ كَمَا أَدْ سَنَ اللَّهُ وَلا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنْ الدُّنْيَا وَ أَحْ سِنْ كَمَا أَحْ سَنَ اللَّهُ وَلا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنْ الدُّنْيَا وَ أَحْ سِنْ كَمَا أَحْ سَنَ اللَّهُ وَلا تَنسَ اللَّهُ وَلا تَنسَ اللَّهُ وَلا تَنسَ اللَّهُ وَالْمُ اللَّهُ وَالْمُ اللَّهُ وَالْمُ اللَّهُ وَالْمُ اللَّهُ وَالْمُ اللَّهُ وَالْمُ اللَّهُ وَاللَّهُ وَلا تَنسَ اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ وَالْهُ وَاللّهُ وَاللّهُ

وفي النهاية فإن منطق الاقتصاد الإسلامي، في مجتمعات إسلامية حقيقية، يتطلب البحث عن أدو ات لسياسة نقدية إسلامية تساعد على تحقيق تنمية متوازنة عادلة، مغايرة لتلك الأدوات التي سبق التعرض لها و الموضوعة أصلا لاقتصادي تقليدي، لا يعنيه التعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

وفي هذا الوقت الذي تباعدت فيه المجتمعات الإسلامية عن الإسلام كمنهج حياة سلوكا واقتصادا صعب المهمة على البنوك الإسلامية في بعض أوجه الاستثمار، ونظرا لتواجدها العددي القليل مقارنة مع البنوك التقليدية المسيطرة في غالبية البلدان الإسلامية العربية على وجه الخصوص فإن علاقتها مع البنك

⁽¹⁾ محمود عبد الكريم أرشيد -مجلس الفكر الإسلامي - الباكستان - عمليات المصرف المركزي والسياسة النقدية - ترجمة مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي - كلية الاقتصاد والإدارة - جامعة الملك عبد العزيز - مركز النشر العلمي - جامعة الملك عبد العزيز جدة - المملكة العربية السعودية - الطبعة الأولى 1987 ص 314.

⁽²⁾ سورة القصص – الآية 76 77.

المركزي ينبغي أن تضبط بطريقة واضحة وفق توجهاتها، ولكي تؤثر السياسة النقدية للبنك المركزي على كل المصارف بما في ذلك المصارف الإسلامية إن وجدت، بما يحقق الأهداف المرسومة، وتساهم بفعالية في تحقيق التتمية.

المبحث الثالث: أموال الزكاة بالبنوك الإسلامية وآثارها التنموية.

تقوم البنوك وبيوت التمويل الإسلامية، بتحصيل وتوزيع زكاة أموال عملائها، وما يقدم إليها من زكاة المسلمين. وجعلت لذلك صناديق وحسابات خاصة، تجعل هذه الأموال منفصلة تماما عن أموال البنك وحساباته المختلفة، حتى يمكن إنفاقها في مصارفها التي حددها الله جل شأنه (1) إذ يقول تعالى: " إنّما الصدّدقات للفقر اع و الممسماكيين و العاملين عَلَيْهَا و الممؤلّقة قلوبهم و في الرّقاب و المغلن و في سدييل الله و البن السدّيل فريضة من الله و الله عنه عليم حكيم . " (2)

مطلب أول: حكم الزكاة وأهميتها

الفرع الأول: حكمها (3)

الزكاة فريضة الله على كل مسلم، ملك نصابا من مال بشروط فرضها الله في كتابه بقوله: كُلْ مِنْ أَمُوا أَنْفِقُوا مِنْ طُيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ أُمُو الْبِهِمْ صَدَقَة تُطْهِرُ هُمْ وَتُزْكِيهِمْ بِهَا. " (4) وقوله: يَا اليُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طُيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمُولهِ وَاللهِ اللهُ مَنْ الأَرْض. " (5) وقوله و القيدو الصَّلاة و آتُوا الزَّكَاة . " (6)

وبقول الرسول صلى الله عليه وسلم: " بني الإسلام على خمس:

شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان " (7)

⁽¹⁾ عوف محمود الكفراوي – مرجع سابق– ص 320

⁽²⁾ سورة التوبة – الآية 60

³⁾ أبي بكر جابر الجزائري - منهاج المسلم - دار الغد الجديد المدينة المنورة 2002- ص 220.

⁽⁴⁾ سورة التوبة - الآية 103

⁽⁵⁾ سورة البقرة - الآية 267

⁽⁶⁾ سورة المزمل - الآية 20

⁽⁷⁾ رواه البخاري (9/1) ورواه مسلم (20،21) كتاب الإيمان – ورواه الترمذي (2609) عن أد.يوسف القرضاوي الدكتور يوسف القرضاوي – قفه الزكاة – دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن و السنة – مكتبة رحاب الجزائر – الطبعة 20 1988 ج2 – ص 859

فالزكاة في المقام الأول يقوم بها المسلم بوصفها جزءا من التكليف الإلهي للإنسان الذي استخلفه الله في هذه الأرض، ليعبده تعالى ويعمرها بالحق والعدل، ليجنى ثمرته في دار أخرى. فهو يعد ويصقل ويصهر في بوتقة التكاليف و الابتلاء في هذه،ليصلح للخلود و النعيم في الدار الباقية الأخرى.

فإذا طهرتنفسه وزكا قلبه بالتزام حدود الله وإقامة واجباته، كان أهلا لنعيم الحياة الآخرة، و جوار الله في جنته، والقابن مَتَتَو قَاهُم المملائية طيبين يقولون سكلم عَليْكُم الدُخُلوا الْجَنَة بِما كُنتُمتُع مَلُون . (2) ولهذا المعنى قرن القرآن بين الصلاة و الزكاة في ثمانة و عشرين موضعا منه. وقرنت بينهما السنة في عشرات المواضع. وعرف في الإسلام أن الزكاة أخت الصلاة، لا تجوز التقرقة بينهما وقد جمعهما الله. ولهذا قال أبو بكر لمن تردد من الصحابة في قتال من أقاموا الصلاة، وامتعوا من أداء الزكاة: "و الله لأقاتلن من فرق بين الصلاة و الزكاة"(3). والأصل في الزكاة أنها حق على مالك النصاب، "لا منة يجود بها ويتفضلًل في أم و الهم حق مَعلوم (4). وأنها نظام دولة ذات مسؤولية لا عواطف أفراد تخضع للنزوات و الرغبات الخاصة، والدولة مكلفة يجمعها من القادرين، وإنفاقها في المجالات التي حددها القرآن وأفسح بينها مجالا للخير كبير اسماه مبدع النظام تباركت أسماؤه: في سبيل الله.

وتتبع قوة الزكاة من أنها جزء من عقيدة المسلم، لا يملك منها تهربا، ولا يرضى لنفسه خلاصا أو مر اوغة مما يفرضه عليه الدين وتمليه عليه العقيدة. (5)

⁽¹⁾ سورة البينة – الآية 5

⁽²⁾ سورة النحل – الآية 32

⁽³⁾ الدكتور يوسف القرضاوي – فقه الزكاة – دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن و السنة - مكتبة رحاب الجزائر - الطبعة 20 1988 ج2 - ص 859.860

^{(&}lt;sup>4)</sup> سورة المعارج – الآية 24.

⁽⁵⁾ يوسف العظم- قواعد وأحكام في الاقتصاد الإسلامي - ديوان المطبوعات الجامعية - الناشر الأصلي منشورات العصر الحديث 1985 ص 45

إن الزكاة ركن من أركان الحياة الاجتماعية ودعامة من دعائم الدولة. فرضت قصد تنظيم الحياة الاجتماعية، وضمان سير الدولة سيرا طبيعيا، وحقوق الأؤاد في العيش والعمل و التعليم. وذلك لا يكون إلا إذا كان هناك نظام اقتصادي اجتماعي ناتج عن تعاون الأفراد، وصبهم في الميزانية العامة التي تسمح بإنشاء المؤسسات العمومية، والمشاريع العامة.و الزكاة وحدها قد لا تكفي لسد حاجات الأمة. ولذلك لا يقتصر عليها في كل الأحوال والظروف، لأن حالة المجتمع لا تستقر على قير ة واحدة بل هي في تطور مستمر. واختلاف المشاكل وما تتطلبه من طاقات مادية و معنوية، وتطور حياة الناس، يفرض عليهم التكيف مع الأوضاع الجديدة بأساليب ملائمة. (1)

والباحث في فريضة الزكاة يجد أنها جباية مالية من أعدل الجبايات، وأكثرها اتزانا واعتدالا من جميع الجبايات التي عرفها التاريخ الاقتصادي المالي في العالم، منذ أقدم العصور إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. وهي أكبر موارد الدولة الإسلامية، وركن من أركان الإسلام، مما يضمن استمرار هذا المورد. ولهذا الركن أو لهذه الفريضة آثار متعددة يعنينا هنا في المقام الأول الآثار الاقتصادية لإنفاق أموال الزكاة. هذا ولفريضة الزكاة آثار نفسية واجتماعية، لا تنفصل عن الآثار الاقتصادية. فالزكاة تدعم روابط الألفة و المحبة، وتحيي بواعث الإخاء والود بين أفراد الجماعة وتجعل المناخ النفسي مناسبا وملائما للتنمية والازدهار، في ظل سلام اجتماعي حقيقي.

كما أن الهدف من الزكاة ليس ماليا فقط. بل هدفها الأول و الأسمى، أن يعلو المسلم على المادة ويكون سيدا للمال لا عبدا له، سواء في ذلك المعطي أو الآخذ. ومن هذا المنطلق فقد اهتم تشريع الزكاة بالمعطي، اهتمامه بالآخذ. وهذا تمييز لفريضة الزكاة عن الضرائب الوضعية القديم منها والحديث، التي لا تكاد تنظر إلى المعطي إلا باعتباره، ممولا للخزانة العامة. ولم ينظر الإسلام هذه النظرة المالية البحتة لدافع الزكاة. بل جعل الزكاة تطهيرا لنفسه من الشح، وتدريبها على الإنفاق و البذل شكرا شه، وتطهيرا لماله، ونماء له (2).

⁽¹⁾ إدريس خضير - فاسفة الاقتصاد في الإسلام - ديوان المطبوعات الجامعية 1982 ص 69

⁽²⁾ عوف محمود الكفراوي – مرجع سابق – ص

وفي ذلك يقول الحق تبارك وخُعلَّلْ مِنْ أَمْ وَ اللهِمْ صَدَقَةَ تُطَهِّرُ هُمْ وَ تُرْكِيهِمْ بِهَا " (1) وَ لا يَحيُبُخَبَلُهَ نَالَّذِيبِينَا آتَاهُمْ اللهَ مُن قضْ لِهِ هُو خَيْراً لَهُمْ بَلْ هُو شَرِّ لَهُمْ سَيُطُو قُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ القَيَامَةَ وَلله مِيرَاتُ السَّمَوَاتَ ض وَ الله مُن يَعْمَلُونَ خَيِيرٌ. " (2)

الفرع الثاني: حكمتها

- ✓ إن الصدقة تطهر النفس من الشحو البخل وسيطرة حب المال على مشاعر الإنسان والمشاركة في إقالة العثرات ودفع حاجة المحتاجين.
 - ✓ الزكاة تدفع أصحاب الأموال المكنوزة دفعا إلى إخراجها لتشترك في زيادة الحركة الاقتصادية
- ✓ الزكاة تسد حاجة جهات المصارف الثمانية. وبذلك تتنفي المفاسد الاجتماعية، والخلقية الناشئة عن بقاء هذه الحاجات دون كفاية، فتطهر نفس الفقير من الحقد و الغل على الأغنياء الذين يتمتعون بالأموال.
- ✓ الزكاة تطهر المال من الشبهات التي تعلق به نتيجة المعاملات المالية التي تنشأ بين الأفراد. فقد يرافق هذه المعاملات حلف إيمان، وكثرة الحلف ونحوها مما فيه شبهة.
- ✓ الزكاة تنمي المال بوضع البركة فيه، نتيجة دعاء الفقير الذي يأخذ الزكاة، ونتيجة رضا الله تعالى
 عن المزكى الذي لبي نداء ربه.
- ◄ الزكاة تحقق سيادة الدولة على شعبها المسلم. فدفع الزكاة دلالة على الرضا بسلطات الدولة . (3) لسنا بحاجة إلى التذكير بأن الله سبحانه وعالى يجازى المزكي خيرا بالبركة في ماله و أخلاقه لقوله وتَعَالَى أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَمَى عِ فَهُو َ يُخْ لِقُهُ وَ هُو َ خَيْرُ الرَّازِقِينَ " (4)

وأن الامتناع عن أداء الزكاة يورث الهلاك والفقر وتلف المال. لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "ما تلف مال في بر ولا بحر إلا بحبس الزكاة."

وعلى المستوى الجماعي، فإن عدم قيام هذا الركن في مجتمع ما يصيب المجتمع بالقحط والمجاعات كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: " ما منع قوم الزكاة إلا أصابهم القحط والسنين. "

⁽¹⁾ سورة التوية – الآية 103

⁽²⁾ سورة آل عمران – الآية 180

⁽³⁾ محمود عبد الكريم أرشيد - مرجع سابق- ص 339 . (3)

 ⁽⁴⁾ سورة سبأ – الآية 39

وبالنظر إلى واقع العالم الإسلامي بالنسبة للزكاة. نجد أنه في بعض الدول تقوم الحكومة بدورها، في إدارة الزكاة بتحصيلها و صرفها في مصارفها الشرعية وهذا أمر طبيعي. والبعض الآخر يترك الزكاة للأفراد يخرجونها بأنفسهم، أو من خلال الجمعيات الأهلية بصورة لا تظهر الآثار الاقتصادية و الاجتماعية للزكاة بشكل كاف. (1)

ويلاحظ ذلك بشكل واضح في الجزائر، من خلال صندوق الزكاة الذي أنشئ للاستفادة الجزئية من إيجابيات الزكاة على المجتمع. إلا أنها تبقى بعيدة عن تحقيق أهدافها في غياب الدولة عن التكفل بها بشكل صريح. وبظهور البنوك الإسلامية، كان لزاما عليها تولي هذا الأمر، على الأقل مع الأموال التي تتصرف فيها، إيمانا منها بأهمية الزكاة و آثارها المتعددة الاجتماعية والاقتصادية. ولو تتبعنا هذه الآثار لأدركنا أهمية هذا الركن في توطيد عرى العيش الكريم للمجتمع المسلم. ولنتمعن في مسألة ورود الزكاة في القرآن الكريم بشكل مجمل، وورود مصارفها بشكل مفصل. وفي ذلك يقول فضيلة العلامة الشيخ يوسف القرضاوي: "إذا كان أمر الزكاة قد جاء في القرآن مجملا، فإنه قد عني بصفة خاصة ببيان الجهات التي تصرف لها وفيها الزكاة، ولم يدعها لحاكم يقسمها وفق رأي له قاصر، أو هوى متسلط ،أو عصبية جاهلية. كما لم يدعها لمطامع الطامعين، الذين لا يتورعون أن تمتد أيديهم إلى ما ليس لهم، والذين يزاحمون بمناكبهم المستحقين من أهل الفاقة و الحاجة الحقيقيين.

ولقد نبه العلماء الاقتصاديون والاجتماعيون على أن المهم ليس هو جباية الأموال وتحصيلها، فقد تستطيع الحكومات بوسائل شتى الحصول على ضوائب مباشرة و غير مباشرة، وقد يكون ذلك مع رعاية العدل والإنصاف، ولكن الأهم من ذلك هو: أين تصرف هذا الأموال بعد تحصيلها ؟ وهنا قد يميل الميزان وتلعب الأهواء، ويأخذ المال من لا يستحقه، ويحرم منه من يستحقه، فلا عجب بعد ذلك أن يهتم القرآن بهذا الأرم و لا يدعه مجملا، كما ترك أشياء كثيرة أخرى من الزكاة للسنة تبينها وتفصلها. (2) فتحديد الجهات التي لها الحق في الزكاة، فيما يعرف بمصارف الزكاة جاء في قوله تعالى:

"إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب و الغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم. " (3)

⁽¹⁾ محمد عبد الحليم عمر أساليب التمويل الإسلامية القائمة على البرو الإحسان للمشروعات الصغيرة – مجلة دراسات اقتصادية - مركز البصيرة للبحوث و الدراسات الإنسانية – العدد الخامس 2005 ص 20

⁽²⁾ أد. يوسف القرضاوي - مرجع سابق- ص 550 551.

 ⁽³⁾ سورة التوبة الآية 60

من كل ما سبق نصل إلى التذكير ببعض الآثار الاقتصادية للزكاة، ليتجلى لنا بوضوح أهميتها الكبيرة من خلال تأثيرها في دواليب الاقتصاد الحساسة، ومنه تتشيطه ومعالجة مشاكله، ليتضح بذلك دور البنوك الإسلامية عبر هذه البوابة.

المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية للزكاة

تشارك البنوك الإسلامية في إنفاق حصيلة الزكاة. وهذا الإنفاق له دور فعال في اقتصاديات المجتمع الإسلامي، الذي تعتبر جل دوله من الدول المتخلفة، التي تعاني الضعف على جميع المستويات، والفقر لشرائح عريضة من المجتمع. ولذلك فإن الزكاة بالنظر إلى آثارها الاقتصادية، تعتبر من أهم الأدوات التي يمكن للدول الإسلامية استخدامها، للتخفيف من العقبات التي تقف أمام تطورها.

الفرع الأول: تأثو الزكاة على الإنتاج و الاستثمار

فضلا عما لفريضة الزكاة عند تحصيلها من تأثير، من شأنه أن يدفع الناس إلى ضرورة استثمار أموالهم حتى لا تأكلها الزكاة. فإن هذا يساعد في مجال التنمية الاقتصادية، بالعمل على سرعة دوران رأس المال. لأن فريضة الزكاة على رأس الملل و الدخل المتولد منه معا، وليست على الدخل فقط، مما يدعو إلى عدم ترك الأموال عاطلة دون استغلال، ويشجع على الاستثمار. كما أن إنفاق حصيلة الزكاة على مستحقيها له آثار اقتصادية هامة على الإنتاج والاستثمار:

+ فمستحقو الزكاة من الفقراء و المساكين سوف ينفقونها في الغالب لقضاء حاجتهم الاستهلاكية، سواء كانت سلعا أو خدمات. ومن المعروف تزايد الميل الحدي للاستهلاك، و تناقص الميل الحدي للادخار لدى هذه الطبقات. وهذا من شأنه أن يدعم تيار الاستهلاك، و المعلوم اقتصاديا أن زيادة الاستهلاك يؤدي إلى استثمار جديد.

⇒ إنفاق أموال الزكاة للفقراء والمساكين يستخدم كأداة لمساعدتهم في القيام باستثمارات صغيرة . ولذلك يمنح الفقراء من أرباب المهن والحرف بعض رؤوس الأموال، أي المبالغ الضرورية التي تمكنهم من القيام بمشر وعاتهم، وأعمالهم التجارية أو الصناعية، والنهوض بها. وأن ما يصرف لمثل هؤلاء الأفراد بقصد معاونتهم ومساعدتهم وتمكينهم من شق طريقهم، له أكبر الأثر في شحذ هممهم على العمل و الإنتاج.

→ الإنفاق من حصيلة الزكاة، لسداد ديون الغارمين، يعني أن بيت المال يضمن للدائن وفاء دينه وفي هذا دعم للائتمان وتشجيعه، الأمر الذي له أكبر الأثر على تمويل التنمية الاقتصادية.

الفرع الثاني: دور الزكاة التوزيعي،ومحاربة البطالة وأثر ه في التنمية الاقتصادية

1 دور الزكاة التوزيعيى:

للزكاة دور كبير في إعادة توزيع الدخل بين الأفراد، وذلك بتأثيرها على دخول الأفراد الذين تصرف لهم الزكاة، ودخول من تجب عليهم الزكاة.

ويمكن القول بأن للزكاة أثرا واضحا في إعادة توزيع الدخل، بالنسبة لمن تصرف له. فهي تغطي كل أهداف التضامن و التكافل الاجتماعي، فضلا عن أنها دخلا مناسبا للمحتاج، يسمح له بمواصلة النشاط الاقتصادي. ومما يساعد الزكاة على أداء دورها التوزيعي شمول تشريعها. فعنصر الشمول

الذي يتوافر في الزكاة، سواء من حيث من تجب عليهم، أو المال الذي تجب فيه، و المستحقين لها، يحقق التأثير في دخول كل الأفراد. و التأثير في كل الأموال والمواسطة الزكاة و لا شك إجراء يساعد على إعادة توزيع الدخل، ويتحقق الاستقرار الاقتصادي المطلوب للتنمية و يساعد عليها. (1)

2 دور الزكاة في رفع مستوى التشغيل ومحاربة البطالة:

تساهم الزكاة في رفع مستوى التشغيل، وتحارب البطالة من خلال:

أ- حرمان القادرين على العمل من الزكاة، لدفعهم إلى العمل لقوله صلى الله عليه وسلم: "لاتحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي.

ب إقامة مشاريع استثمارية، في مجالات مختلفة، لتمكين العاطلين من العمل كلما اقتضت الضرورة ذلك واستيعاب العمال من مختلف المهن والتخصصات، سواء من خلال مبالغ مالية تمنح بصفة نهائية أو تقديم قروض حسنة، حسب طبيعة النشاط مما يساهم في القضاء على الفوائد الربوية.

تشجيع العاطلين عن العمل من خلال تمكينهم من ملكية وسائل الإنتاج من مصانع ومزارع، مما يدفعهم للرغبة في تحقيق أرباح أكثر.(2)

⁽¹⁾ عوف محمود الكفراوي – مرجع سابق - ص 322

⁽²⁾ جمال بن دعاس – مرجع سابق – ص 238.

ج- ثمة التفاتة أخرى إلى قضية مكان صرف الزكاة وماله من أهمية. فالمتفق عليه أن صرف الزكاة يتم في البلد الذي تم فيه تثمير المال و لا ينقل صرفها إلى بلد آخر إلا في حالات خاصة كانعدام الفقير في بلد المال، أو وجود فقير للغني في بلد آخر وإنما فرض الإسلام صرف الزكاة في البلد الذي تم فيه تثمير المال، لأن أهل البلد هم الذين ساهموا المساهمة الفعالة في تنمية هذا المال واستثماره فليس من الإنصاف أن يحرم فقراؤه خيره، وليكون هؤلاء الفقراء أكثر حماسا وإخلاصا في تثمير المال وتنمية. ولذلك كان من المناسب أن يوزع أرباب المصانع زكاة إنتاج هذه المصانع على الفقراء من العاملين فيه، ويوزع التجار زكاة أموالهم التجارية على المحتاجين من أجرائهم، و الموظفين عندهم من الذين يعملون في هذه التجارات بيعا ونقلا وخزنا و غير ذلك. "(1)

وهنا نفتح قوسا للتذكير بأهمية تطبيق هذه الحلول الناجعة بمجتمعنا. لاسيما ونحن نسمع هذه الأيام باحتجاجات لشباب من الجنوب الجزائري يطالبون بالشغل ؟ ولا أحد لا يعلم بأن 98% من موارد الجزائر آتية من الجنوب. وعليه فإن إنشاء صندوق للزكاة خاص بمناطق الجنوب يتولى جمع أموال الزكاة من مختلف مصادرها، ولاسيما من قطاع الطاقة، وصرف أمواله في مصارفها الشرعية بنفس المناطق، كفيل بأن يقضي على البطالة، ويرفع المستوى المعيشي للسكان، وتزدهر هذه المناطق لتساهم بشكل أوسع في التتمية. خصوصا وأن هذه الجهة من الوطن تمتلك مؤهلات سياحية كبيرة، رغم ضعف الهياكل. ويمكن لبنك البركة الجزائري وغيره، بالتعاون مع الحكومة، فتح فروع له بمختلف مناطق الجنوب، للعمل المصرفى، ولتولى جمع الزكاة من مختلف الفئات والهيئات، وإنفاقها وتوزيعها على مختلف سبل الخير.

والخلاصة: أن الزكاة تعد نظاما دينيا لأنها تقرب العبد من ربه، ونظاما خلقيا لأنها تطهر قلب دافعها من البخل وآخذها من الحسد، و نظاما اجتماعيا لما فيها من التكافل، ونظاما اقتصاديا لدورها في دفع الاستهلاك والاستثمار، ونظاما سياسيا لأن الدولة هي المكلفة يجمعها وتوزيعها، ومقاتلة الممتنعين عن دفعها.



فهي نظام عام شامل لكثير من شؤون الحياة في المجتمع . (1)

والبنوك الإسلامية بتوليها هذا الدور، تقدم للمجتمع الذي تنشط فيه مساهمات إيجابية فعالة. مما يكون له لأثر الواضح على تنمية المجتمع و ازدهاره.

المبحث الرابع: العولمة وآثارها على المصارف و التنمية.

قضية العولمة قضية تحتاج إلى تفكير ملي وذكاء ومتابعة. برصد الأحداث ودراسة التغيرات الحاصلة على المستوى العالمي، اقتصاديا وسياسيا وعلميا وثقافيا لأجل إدراك الأمور، ومعرفة كيفية التصرف والاستفادة القصوى من الفرص، وتجنب المشاكل قدر المستطاع. ذلك لأن آثار العولمة آتية لا محالة إما إيجابا أو سلبا. وانعكاساتها ستمس جميع القطاعت وعلى رأسها القطاع المصرفي، ونتائجها في النهاية هي تسريع عجلة التنمية أو تعطيلها.

المطلب الأول: ماهية العولمة

إن ظاهرة العولمة هي من أوسع القضايا انتشارا، وأكرها إثارة للجدل بين المفكرين و المثقفين. إذ يندر أن تعقد ندوة في أي موضوع دون أن يتطرق النقاش إلى ظاهرة العولمة.

وعلى الصعيد الاقتصادي شهد العالم تحولات وتغيرات سريعة، فتطورت التجارة الدولية، وزاد الاستثمار الأجنبي المباشر، وبرزت التكتلات الاقتصادية الإقليمية، وتعددت أشكال العلاقات العابرة للحدود الجغرافية بين مختلف دول المعمورة. والأكثر من ذلك التطور المذهل في المجال التكنولوجي والمعلوماتية من خلال تطور الاتصالات، وظهور شبكة الإنترنت. ولا شك أن العالم اليوم يعيش حاليا لحظة العولمة، ومازال يتعرف على مقدماتها، لكن العالم لا يعرف على الإطلاق إلى أين تتجه العولمة وما هي نهايتها ؟(2)

⁽¹⁾ جمال بن دعاس _ مرجع سابق- ص 233

⁽²⁾ ميلودي كريم - متطلبات عولمة المصارف في الجزائر مجلة الأبحاث الاقتصادية- كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة سعد دحلب البليدة - العدد 6- جوان 2012- ص 104

الفرع الأول: مفهوم العولمة

لفظ " العولمة " هو كلمة مشتقة من لفظ " عالم، " ومصطلح " العولمة " العربي، هو ترجمة للكلمة الإنجليزية « Globalization » التي تعني تعميم الشئ وتوسيع دائرته ليشمل الكل. وهي كلمة مشتقة من كلمة " Globe " التي تترجم إلى الكون أو الكوكب الأرضى.

ويشير محمد عابد الجابري (1996) إلى لفظ العولمة باعتباره ترجمة للكلمة الفرنسية Mondialisation التي تعني جعل الشئ على مستوى عالمي. بمعنى الانتقال من سيادة الدولة القومية وحدودها، إلى الكرة الأرضية جميعها.

كما أشار إليها البعض بلفظ "الكوكبة"، والبعض الآخر أطلق عليها "الكونية "(1) أو العولمة. ورغم وجود بعض الملامح المحددة للمفهوم الجديد للعالمية، فإنه لا يزال هناك خلاف حاد حول تعريفه الدقيق. فبينما يرى البعض أن العالمية تعني تغريب العالم بأسره، ونقل الثقافة والحضارة ونمط التنمية الغربي إلى كافة دول العالم باعتباره النمط الأمثل، يراها البعض الآخر مجرد غطاء لتحقيق مزيد من تنامي الرأسمالية، وتوليد هيمنة متزايدة تخدم في المقام الأول مصالح القوى الكبرى والمؤسسات غير الوطنية. (2) وقبل الاسترسال في الإحاطة بمدلول العولمة وآثاره نوردتعاريف لبعض الباحثين لمعنى العولمة، على الرغم من تباين الآراء حولها، ودلالة مختلف التعاريف تبقى غير كاملة.

1. تعريف العولمة:

* يعرفها محمد عابد الجابري بالتالي: العولمة نظام يقفز على الدولة والأمة والوطن، وفي مقابل ذلك يعمل على التفتيت والتشتيت. إن إضعاف سلطة الدولة والتخفيف من حضورها لفائدة العولمة، يؤديان حتما إلى استيقاظ أطر للانتماء سابقة على الدولة، أعني القبيلة والطائفة و الجهة والتعصب المذهبي. والنتيجة تفتيت المجتمع و تشتيت شمله. (3)

⁽¹⁾ عبير محمد عبد الخالق – العولمة وأثرها على الطلب الإستهلاكي في الدول النامية مع الإشارة إلى وجهة النظر الإسلامية – دار الجامعة الجديدة – إسكندرية – ط 2007 ص 15

^{(&}lt;sup>2)</sup> أسامة المجدوب- العولمة و الإقليمية – الدار المصرية اللبنانية – الطبعة الثانية فبراير 2001 ص 41

⁽³⁾ حسين عبد الله عابد أثر العولمة في الثقافة العربية دار النهضة العربية - بيروت ,لبنان الطبعة الأولى 2664 - 15, 14

- * ووصفت ليلي شرف العولمة بأنها: التحولات التي نعيشها اليوم.
- تحولات جذرية و فريدة لم يعرفها عالمنا من قبل، تضافرت فيها أحداث سياسية وعسكرية وعلمية وتكنولوجية واقتصادية ، وبرز تعبير العولمة ليصف هذه الظاهرة. (1)
- * ويرى محمد العريان (1999) بأن العولمة ما هي إلا عملية تتمثل في زيادة اعتماد الدول بعضها على البعض الآخر اقتصاديا، من خلال الزيادة المطردة في عدد و نوعية السلع العابرة للحدود، وزيادة التدفقات الاستثمارية العالمية، و زيادة انتشار واستخدام التكنولوجيا، بالإضافة إلى الارتباط المؤسسي لمختلف المؤسسات في مختلف الدول. (2)
 - * ويرى Todaro بأن العولمة ما هي إلا عملية اندماج للاقتصاديات الوطنية في سوق عالمية واحدة.
- * أما الذين ينظرون إلى العولمة بأنها ظاهرة سياسية واجتماعية وثقافية، فيرون العولمة من منظور آخر يختلف عن منظورها الاقتصادي، أو منظورها كسوق عالمية. فمثلا يرى1996Ritcheleم بأن استغلال الثروات لتحقيق منافع خاصة، وخلق نوع من المركزية في اتخاذ القرار، يصدران عن إدارة الشعوب. وهذا يمثل البعد الحقيقي للعولمة.
- * فيما يرى Peter Martin ,Schuman (1996). أنه مع نمو العولمة يزداد تركيز الثروة، وتتسع الفروق بين البشر و الدول اتساعا لا مثيل له. ويشير الكاتبان إلى أن 358 ملياردير في العالم يمتلكون ثروة تضاهي ما يملكه 2,5 مليار من سكان المعمورة أي ما يزيد قليلا عن نصف سكان العالم. وأن هناك 20% من دول العالم تستحوذ على 85% من الناتج المحلي الإجمالي، وعلى 84% من التجارة العالمية ويمتلك سكانها 85%من مجموع المدخرات العالمية (3).

ومن أشهر هؤلاء المفكرين الذين عايشوا الظروف والأوضاع التي صنعت العولمة "فرنسيس فوكوياما" و" توماس فريدمان "اللذين كتبا يشرحان الوضع العالمي المعاصر، وظروفه المختلفة وحاجة كل شعوب العالم إلى اللبراليةوا إلى الحداثة، وا إلى النموذج الأمريكي في الحياة، ثقافيا وفكريا وسياسيا واقتصاديا واجتماعيا. واقصاء كل النماذج الأخرى التي تعارض النموذج الأمريكي وتخرج عنه. ودعا ضمنيا وصراحة إلى انضمام الجميع إلى أية معاهدة، أو أية مؤسسة تعمل بالنظام العالمي وتنشر العولمة.

⁽¹⁾ حسن عبد الله عابد - أثر العولمة في الثقافة العربية - دار النهضة العربية - بيروت لبنان - الطبعة الأولى 2004 - ص14 15

^{(&}lt;sup>2)</sup> محمد العريان – التقرير السنوي لصندوق النقد الدولي 1998

⁽³⁾ فؤاد أبوستيت - التكتلات الاقتصادية في عصر العولمة- الدار المصرية اللبنانية - ص 119 120

يقول " فوكوياما: " كلما اقتربت الإنسانية من نهاية الألف الثانية، فإنه يلاحظ أن الأزمتين المزدوجتين للتسلطية والاشتراكية، لم تتركا في ساحة المعركة إلا إيديولوجيا واحدة محتملة ذات طابع شمولي هي الديمقراطية الليبرالية. عقيدة الحرية الفردية، والسيادة الشعبية.

فبعد مائتي سنة من أطلاقها للثورتين الأمريكية و الفرنسية، برهنت مبادئ الحرية و المساواة، ليس فقط على أنها دائمة، بل أيضا أنها تستطيع أن تتبعث من جديد. "(1)

وذهب إلى الجزم بأن نمط الحياة الغربية و المتمثل في الديمقراطية المعولمة، سوف يكتسح العالم كله ويطغى على كل الأتماط الحضارية الأخرى. وخصوصا حضارات التحدي، وعلى رأسها الحضارة الإسلامية الأكثر تتاقضا مع الحضارة الغربية.

في حين نرى أن " هنغتون "يتحفظ على مقولة " فوكوياما " هذه. فالتاريخ عنده لن يتوقف، ولن يصل إلى نهايته. وأن الصراع المتأجج اليوم لن يحسم أبدا بل على العكس من ذلك، فإن القرن الحادي والعشرين سوف يشهد صراعا محتدما بين الحضارات. وهذا الصراع مرشح لأن يتطور الى صدام بل وا إلى حرب دامية بين الغرب " اليهودي المسيحي " من جهة، وبين الحضارة الإسلامية المتحالفة مع الحضارة الصينية من جهة أخرى. (2)

2. أنواع العولمة:

من خلال التعاريف السابقة وغيرها. يبرز بأن للعولمة عدة أوجه. منها العولمة الاقتصادية، والعولمة المالية، والعولمة الثقافية، والعولمة السياسية، وكذا العولمة التكنولوجية. على الرغم من أن ما يهمنا على وجه الخصوص في هذا المقام هو العولمة المالية، التي سيأتي الحديث عنها بتفصيل أكثر من غيرها.

1.2. العولمة الاقتصادية⁽¹⁾: وهي حسب تعبير الدكتور عابد الجابري: تركيز النشاط الاقتصادي على الصعيد العالمي في أيدي مجموعات قليلة العدد، وبالتالي تهميش الباقي أو إقصاؤه بالمرة، واحسدات

⁽¹⁾ فرنسيس فوكوياما - نهاية التاريخ و الإنسان الأخير ترجمة فؤاد شاهين- ص 68 عن كتاب: جيلالي بو بكر- مرجع سابق- ص 17،16

⁽²⁾ يحي أحمد الكعكي- العولمة الإسلامية العربية- دار النهضة العربية- بيروت لبنان الطبعة الثانية 2003م- ص 94 95

⁽³⁾ محمد عمر الحاجي- ظاهرة العولمة الاقتصادية- دار المكتبى دمشق، سوريا – الطبعة الأولى 2001م - ص23

التفاوت مابين الدول، حتى داخل الدولة الواحدة. وبالتالي تعميم الفقر كنتيجة حتمية للتفاوت، من خلال استعمال السوق العالمية كأداة للإخلال بالتوازن في الدول القومية، وبنظمها وبرامجها الخاصة بالحماية الاجتماعية، واعتمادا على الإعلام بوصفه القضية المركزية التي يجب الاهتمام بها لإحداث التغيرات المرغوبة محليا ودوليا، واعتماد تجارة السوق والمنافسة في سياق البقاء للأقوى و الأصلح. وتؤدى بالتالي إلى شل الدولة الوطنية والقومية، ومن ثم تفتيت العالم لتمكين شبكات الرأسمالية الجديدة و الشركات العملاقة متعددة الجنسيات من خلال الهينة و السيطرة والاستخدام الوظيفي لوسائل الاتصال المعاصرة وكسب الثروة ومراكز النفوذ، عملا بمبدأ الربح الوفير و قليل من المأجورين.

* ويذكر أحمد سليمان خصاونة، اعتمادا على مجموعة من التعاريف المطروحة: العولمة بأنها السمة الرئيسية التي يتسم بها النظام العالمي الجديد، الذي بدأ يتشكل في العقد الأخير من القرن العشرين. القائم على تزايد درجة الاعتماد المتبادل، بفعل اتفاقيات تحرير التجارة العالمية، والتحول إلى آليات السوق وتعميق الثورة التكنولوجية و المعلوماتية، التي حولت العالم إلى قرية متنافسة الأطراف تتحصر فيها سيادة الدولة لصالح قوى السوق، والشركات متعددة الجنسيات. ويتفق في إطارها الفاعلون الرئيسيون من الدول المتقدمة، والتكتلات الاقتصادية والمنظمات الدولية والشركات متعددة الجنسيات على قواعد للسلوك، لخلق أنماط جديدة من تقسيم العمل الدولي، وتكوين أشكال جديدة للعلاقات الاقتصادية العالمية في الاقتصاد العالمي. (1)

والحقيقة " أن العولمة كظاهرة بشرية، عرفها الإنسان منذ القدم. تجلت في ممارسات شتى، تلتقي كلها في مجالات بسط النفوذ على الأخريين وممارسة إرادة الهيمنة والتوسع. وهي أحوال نابعة من كون الإنسان تتصف نفسه بحب الذات وحب التملك والسيطرة والرغبة في الهيمنة. وهي رغبة لا تنقطع ولا تعرف التوقف. واستمر حال العولمة كظاهرة منذ ظهورها إلى اليوم، لكن العولمة كمفهوم اصطلاحي، لم يقم في الثقافة والفكر حتى نهاية القرن العشرين. حيث تداوله الكثير من السياسيين والمفكرين والاقتصاديين، فانتشر وصار من المفاهيم التي يحسب لها ألف حساب. "(2)

⁽¹⁾ أحمد سليمان خصاونة – مرجع سابق- ص 25

⁽²⁾ جيلالي بو بكر العولمة العقيدة وفلسفة النهايات - دار الأمل للطباعة و النشر و التوزيع - تيزي وزو الجزائر 2011 ص8.

2.2 العولمة المالية:إذا كان للعولمة الاقتصادية جذور، تعود إلى القرن الخامس عشر حسب العديد من الدراسات، أي مع زيادة تبادل السلع بين الأمم آنذاك، فإن العولمة المالية حديثة النشأة نسبيا فعمرها لا يتجاوز أربعين سنة على أكثر تقدير. حيث تتمثل العولمة المالية في ذلك التشابك و الترابط شبه الكامل للأنظمة النقدية والمالية لمختلف الدول. وبدأت تتجسد أكثر فأكثر بتطبيق إجراءات التحرير المالي، ورفع الحواجز في الولايات المتحدة وبريطانيا ما بين 1979 و 1982 لتضم باقي الدول الصناعية الأخرى. (1)

وتقوم العولمة المالية على كيانات مصرفية ضخمة لها القدرة على الوجود و الانتشار في السوق المالية العالمية، ولها القدرة على صناعة الفرص الاقتصادية ولها من القوة و النفوذ بحيث أصبحت أقوى من الحكومات و الدول. وذلك لأن قيام أي دولة بوضع قيود على أنشطتها، يجعلها تقوم بتحويل أنشطتها واستثماراتها إلى أماكن أخرى، مما يفقد هذه الدول فرص النمو و التقدم. ويمكن الاستدلال عن العولمة المالية بمؤشرين هما: تطور حجم المعاملات عبر الحدود في الأسهم و السندات، وتطور تداول النقد الأجنبي على الصعيد العالمي. (2)

3.2 العولمة الثقافية: ومحورها تعميم النموذج الثقافي لمجتمع ما على المجتمعات الأخرى، من خلال ما يملك من القيم الثقافية، والأنماط السلوكية، والمفاهيم الحضارية، مستخدما كل الوسائل المتاحة لذلك وهذا ما تقوم به الولايات المتحدة الأمريكية اليوم.

وعلى حد تعبير (كلود جوليان): إن الصحفيين، والكتاب ورؤساء تحرير الصحف الجامعية، ليسوا بالطبع أغنياء جدا، وبعضهم ضعيف ورخو أمام الإفساد المالي، ولم تتردد وكالات الاستخبارات المركزية في استمالتهم عندما تستطيع أن تفعل ذلك ... ثم قال: ولا تقتصر المسألة على شراء كتاب أو جامعيين بل ترمي إلى إقامة نظام للقيم شكلي ومصطنع، يحصل بواسطته الجامعيون على الترقيات، ويرشى محرروا المجلات، ويعطى العلماء مساعدات مالية، وتنشر مؤلفاتهم، لا لقيمتها الذاتية التي قد تكون عالية أحيانا، وإنما بسبب ولائها السياسي. (3)

إن المقصود من العولمة، هو تغيير منظومة القيم الاجتماعية والثقافية للشعوب. فمازالت هذه القيم تشكل الثقافة السائدة طالما لم تتغير المنظومة القيمية للمجتمع. فإن طرأ التغير على هذه المنظومة تحولت الثقافة السائدة إلى ثقافة بائدة.

⁽¹⁾ ميلودي كريم - متطلبات عولمة المصارف في الجزائر - مرجع سابق - ص 105.

⁽²⁾ أحمد سليمان خصاونة - مرجع سابق- ص 26 27.

⁽³⁾ محمد عمر الحاجي- مرجع سابق- ص 23 24.

و العولمة الثقافية، ليست ضد العرب والمسلمين و حدهم. وا نما هي موجهة ضد جميع الثقفات و الحضارات الحية. كالصينية والهندية والإفريقية والفرنسية.

وقد يسر هذه الأمور وجود التكنولوجيا الاتصالية، وتقدمها وتطورها. حيث أصبحت الثقافة محمولة عبرها. (1)

إن الواقع في الحقيقة يبين بأن الشعوب العربية هي الأكثر تأثرا بهذا الواقع الجديد. وبإسقاط الكلام على مجتمعنا " الجزائر " نلاحظ بأن هذه القضية سيكون لها وقع خطير على ثقافتنا العربية الإسلامية وعلى أصالتنا وهويتنا. وهو الملاحظ ونحن في المراحل الأولى لظاهرة العولمة، فكيف يكون الحال فيما بعد؟

ترى سمر روحى الفيصل: أن الإنسان هدف الثقافة. فمن الواضح أن الإنسان العربي في أخريات الألفية الثانية، أصبح ميالا إلى الاستهلاك، ملتزما بقائمة المحرمات الطويلة، خاضعا لأوامر دولته ونواهيها، ضعيف الإحساس بالقيم الوطنية والقومية والاجتماعية، حريصا على تأمين حاجاته دون نظر في شرعية الأسلوب وأخلاقياته، رافضا مجتمعه، راغبا في الهجرة منه. (2)

4.2 العولمة التكنولوجية: تتضمن العولمة التكنولوجية، مجموعة مترابطة من تكنولوجيا الكمبيوتر والاتصالات، وعمليات ربطها بالأقمار الصناعية. والتي نجم عنها، الانتقال الفوري للمعلومات عبر العالم، إضافة إلى إقامة مجتمع كوني بدون فواصل زمنية وجغرافية. (1)

أو هي شمولية النزعة المعروفة بلا وطن، بحيث تتجاوز مفهوم المكان، ويختصر الزمن وتخدمها وسائل كثيرة كشبكات التلفزة الفضائية والانترنت وما شابه ذلك. (3)

2 5 العولمة السياسية :تمثل العولمة السياسية، انتشار أجنده الحرية والديمقراطية. فالديمقراطية لم تعد مجرد شعارات زائفة يمكن إرجاء تطبيقها، أو يمكن تزوير إرادة الشعوب فيها.

¹⁾ حسن عبد الله العابد- مرجع سابق- ص 72 73 78 79 (1

بيتر تيلوروكولن فلنت – الجغرافيا السياسية لعالمنا المعاصر ترجمة عبد السلام رضوانة واسحق عبيت سلسلة عالم المعرفة (282) – الطبعة الأولى 2002 الجزء الأول ص 19

عن كتاب: أحمد سليمان خصاونة - مرجع سابق- ص 28

⁽³⁾ محمد عمر الحاجي – مرجع سابق– ص 24

ولقد أثارت العولمة الكثير من الأسئلة، التي تتعلق بالسيادة القومية أمام السيادة العالمية، والدولة القومية أمام المجتمع العالمي، والاقتصاد القومي أمام الاقتصاد الكوني، و الهوية الشخصية القومية أمام الهوية الشخصية العالمية. (1)

الفرع الثاني: الآثار الإيجابية و السلبية للعولمة على الدول النامية.

الآثار الإيجابية ومنها:

- + زيادة معدل النمو الاقتصادي، وتحقيق معدلات أعلى في التنمية البشرية كنتيجة لتحرير التجارة الخارجية، وزيادة حجمها بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي، وانخفاض التعريفات الجمركية، والقيود الكمية على الواردات.
 - ب زيادة الكفاءة التنافسية، نظرا لفتح الأسواق أمام المنتجات التنافسية.
 - ج تسريع التطبيقات التكنولوجية في ظل العولمة، مما يؤثر إيجابا على الإنتاجية والتكاليف والأسعار.
- ◄ إمكنية انتشار، وانتقال البيانات و المعلومات بحرية بين أرجاء العالم، وتطوير المعرفة الشاملة في
 كافة المحالات.⁽²⁾
- ◄ التبادل والمنافسة العالمية بين الدول، مما يؤدي إلى تشابه السياسيات الاقتصادية بين الدول المتقدمة و النامية على حد سواء. (2)
- و تساعد العولمة الدول النامية على اتخاذ العديد من السياسيات الإصلاحية المتعلقة بتحرير الاقتصادي الوطني، حيث وجد أن هناك علاقة ترابطية قوية بين تحرير التجارة ومعدلات النمو الاقتصادي. حيث وجدت العديد من الدراسات أن السياسات التجارية المتمثلة في إز الة القيود، والتعريفة الجمركية، تؤدي إلى تمكين الصناعات من المنافسة. كما تساهم في جذب الاستثمارات المحلية والعالمية، والاستفادة من الوفورات النسبية، بالإضافة إلى سهولة انتقال التكنولوجيا. وعلى العكس فإن الدول التي تفرض القيود على التجارة، تؤدى بها إلى تدهور ميزان المدفوعات، وتدنى معدلات النمو الاقتصادية.

⁽¹⁾ احمد سليمان خصاونة - مرجع سابق - ص 27

²⁰⁶ ص عبير محمد عبدالخالق- مرجع سابق – ص 206 تقرير 1998 OECD

كما أن سياسات الحماية، فشلت في تخفيض البطالة في الدول المتقدمة والنامية.(1)

ل إن التقنيات الحديثة قد أثارت حماسا شديدا، كما أثارت العديد من التنبؤات غير المدروسة بفوائد الجتماعية واسعة النطاق. إذ يقال أن استخدام الآلات الإلكترونية الحديثة ستوفر في وقت واحد كما وكيفا وفورية إعلامية ومعلوماتية. وأن الأقمار الصناعية والكمبيوتر والإنترنت، سوف تقصر بيننا

وبين الأمم البعيدة عنا، وبالتالي ستخفف من حدة الشكوك، ومشاعر العداوة. وأن ثورة المعلومات وتكنولوجيا الاتصال ستوفر للأمم الفقيرة و المحرومة، فرصة القفز إلى العصر الحاضر. أي أن ثورة المعلومات ستعمل إلى جانب تقليص المسافات والمساحات الجغرافية، على تضييق الفجوة بين الجنوب و الشمال، وبين الفقر والغنى.

غير أن ما يحدث في الواقع العملي هو عكس ما بشر به دعاة العولمة، فالفجوة تزداد اتساعا بين من يملك ومن لا يملك، وبين الأغنياء والفقراء، وبين القادرين على حيازة تكنولوجيا المعلومات والتعليم عليها وبين غير القادرين، على المستوى الوطني والإقليمي و الدولي.

وا ذا اعترفنا بعمق الفجوة المعرفية و التقنية، فإنه من السخف إنكار جوانب أخرى عديدة وأمراض خطيرة خارجة عن نطاق سيطرتنا. (2)

إن المتمعن في سلوكيات مجتمعنا وأطفالنا وفي تراجع سلم القيم و الأخلاق، وفي بروز الإجرام والسلب و النهب من القمة إلى القاعدة، وفي انتشار الأمراض الاجتماعية *منها و الجسمانية *، ليقف حائرا متسائلا عن هذا الوضع، وإلى أين نحن ذاهبون ؟ وعن الأسباب و المتسببين ؟ وهل أن للعولمة يد في ترسيخ هذا الواقع وتعميقه ؟

الآثار السلبية ومنها:

+ زيادة حدة التفاوتات الدخيلة، وتزايد المخاوف من انحصار الطبقة الوسطى. حيث يتحول جزء منها إلى فقراء عاطلين عن العمل، والجزء الآخر إلى أثرياء من جراء المضاربات.

⁽¹⁾ فؤاد أبو ستيت- مرجع سابق – ص 122،123

⁽²⁾ محمد علي هو ات - العرب والعولمة شجون الحاضر وغموض المستقبل - مكتبة مدبولي 2002- ص 234

من الأمراض الاجتماعية: الرشوة, والمحسوبية، والجهوية, وغيرها, التي عطلت أداء المؤسسات

^{*} من الأمراض الجسمانية: توسع انتشار أمراض السكري، والسرطان، والكلا, وأمراض القلب، والضغط الدموي. نبهت المنظمة العالمية للصحة في يومها العالمي يوم 7 أفريل 2013 إلى مرض ضغط الدم نظرا لخطورته وانتشاره وتقول الإحصائيات بأن 35 %من الجزائريين يعانون من هذا الداء.

⇒ زيادة معدلات البطالة في الدول النامية، بسبب احتكار الشركات متعدية الجنسيات لقوة العمل الماهرة،و انتشار التقنيات الإنتاجية الموفرة لعنصر العمل. بالإضافة إلى تبني سياسة الخصخصة تفعيلا لما أفرزته العولمة من تحول نحو اقتصاد السوق، وتحرير النشاط الاقتصادي من سيطرة الدولة.

- ج اتجاه التبادل التجاري لصالح الدول المتقدمة على حساب الدول النامية، في ظل غياب المنافسة المتكافئة. حيث أدى تحرير التجارة في ظل العولمة إلى تعميق تخصص الدول النامية في بعض الصناعات القليلة، مع تركيزها على تصدير المواد الخام ذات الأسعارالز هيدة، ثم استيراد المنتجات تامة الصنع ذات الأسعار المرتفعة.
- خ ظهور آثار غير مواتية على الاستهلاك العائلي نتيجة توافر أنواع مختلفة من السلع المستوردة في الأسواق، مع زيادة التعرض لأنماط الاستهلاك التي تمارسها المجتمعات الأكثر رخاء، مما يؤثر سلبا على الادخارو الاستثمار ومن ثم على معدل نمو الناتج المحلى الإجمالي. (1)
- ه يشير بيد مارتن وهارولد شومان": إلى أن تسارع فكرة العولمة أدى إلى تجاهل العديد من المصطلحات الهامة التي شغلت الكثير من المفكرين الاقتصاديين، ومتخذي القرار مثل: العالم الثالث التقدم حوار الشمال و الجنوب، التنمية الاقتصادية. وعليه فإن العالم المتقدم أصبح يتجاهل مشاكل دول العالم الثالث، كما أن عملية الانفتاح الاقتصادي، والدعوة إلى السياسات التي تؤيد تحرير الأسواق المالية و النقدية، و التي يدعو إليها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، تؤدي إلى خروج ودخول الأموال على نطاق واسع بالمليارات، في لحظات سريعة جدا، ومن ثم فإن السلطات النقدية تقف عاجزة عن الدفاع عن أسعار الصرف، وأسعار الفائدة، وأسعار الأوراق المالية في البورصات. وعليه فإن العالم تحول إلى رهينة في قبضة حفته من المضاربين. (2)

3. حقائق أخرى عن العولمة:

أ هناك بعض العوامل التي تحول دون استفادة الدول النامية من الجوانب الإيجابية للعولمة، وتجعلها أكثر عرضة لمخاطرها وسلبياتها. مثل اختلال الهياكل الإنتاجية، وقصور المعرفة التكنولوجية، وضعف القدرات التنظيمية، ونقص المهارات التسويقية والفنية، وندرة التمويل طويل الأجل، وارتفاع تكاليف الائتمان والشحن، وانخفاض جودة المنتجات...

⁽¹⁾ عبير محمد علي عبد الخالق – مرجع سابق- ص 208 208

⁽²⁾ فؤاد أبو ستيت – مرجع سابق– ص 124 125

و غير ذلك من العوامل التي تحول دون استطاعة الدول النامية التكيف مع البيئة الدولية الأكثر تنافسية. (1)

زد على ذلك ما تعانيه هذه الدول من تبعية في مختلف احتياجاتها، واعتماد صادراتها على المواد
الأولية أساسا (يتجلى ذلك بوضوح لدى الدول العربية النفطية)*، وفشلها في تتويع* صادراتها من السلع
وفي جذب الاستثمارات المباشرة.

⇒ هناك من صدق بما يقال من أن النظام العالمي الجديد الذي خرجت من إطاره العولمة، سيعمل على تحقيق العدالة والمساواة بين كل شعوب العالم. وأن هدفه الأول هو تحقيق ضمان حقوق الإنسان وصيانة كرامته، وحل النزاعات الدولية والإقليمية بالطرق السلمية. ولكن ما حدث ويحدث عكس ما قيل وصدق. فالولايات المتحدة الأمريكية وهي الدولة التي تقود النظام العالمي الجديد، وترعى العولمة، هي التي تمارس أفضع الانتهاكات لحقوق الإنسان. ومنها على سبيل المثال استخدامها حق الفيتو ضد أي قرارات إدانة لإسرائيل، وتحيزها المستمر ضد إرادة الشعب الفلسطيني. (2)

ولو استعرضنا الأحداث التي مرت بها أمتنا العربية بدءا من تونس ثم مصر. فاليمن، فليبيا، فالبحرين فسوريا، لتوقفنا مذعورين مندهشين. فهل كان ذلك من ضغط الحكام واستبدادهم ؟ أم هو من فعل العولمة ؟ أم من تخلف الشعوب ؟ أم هو من خروج الشعوب و الحكام عن الصراط المستقيم؟ أم من التقاء كل هذه الأسباب ؟

المعلوم و المؤكد أن الله تعالى في كتابه الكريم، وعد عباده المتقين بالتمكين في الأرض، والعيش الآمن. و الله تعالى لا يمكن أن يخلف وعده.

⁽¹⁾ عبير محمد على عبد الخالق- مرجع سابق- ص 208

تشير تقارير المركز الوطني للإعلام و الإحصاء التابع للمديرية العامة للجمارك بالجزائر إلى أن نسبة المحروقات مثلث نسبة 97% من القيمة الإجمالية للصادرات أي 54 مليار دولار خلال الأشهر التسعة الأولى من سنة 2012. أما الصادرات خارج المحروقات فسجلت تراجعا بقرابة 4% مقارنة بنفس الفترة من سنة 2011 حيث بلغت 51،1 %مليار دولار أي 2،7

اما الصادرات خارج المحروقات فسجلت تراجعا بقرابة 4% مقارنة بنفس الفترة من سنة 2011 حيث بلغت 51،1 %مليار دولار اي 2،7 فقط من الحجم الإجمالي للصادرات.

^{*} فشلت الجزائر في ينتوبع اقتصادها خلال العشرية الماضية رغم المداخيل الاستثنائية التي بلغت مابين سنة 2000 و نهاية 2012 ما يعادل 600 مليار دولار هذا ما جاء على لسان الاقتصادي عبد الرحمان مبتول والذي يؤكد على أن الفشل يعود حسب هيئات دولية إلى حالة الفساد الرهيبة التي عرفتها البلاد خلال العقد الأخير.

عن مجلة الأبحاث الاقتصادية – دعوات الستعادة المجد الفلاحي الجزائري ، تطبيق التبعية للمحروقات و تنويع في الاقتصاد, بقلم نزيم آدم – العدد 48 نوفمبر 2012 – ص 19

⁽²⁾ محمد على حوات – مرجع سابق – ص

قال تعالىجَ اللهُ الدِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّللِيهِ اللهِ الْأَرْضِ كَمَا الدُتَ لَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَ لَيُبَدِّلْنَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْ اللَّهُ مِنْ لَيُسْرَكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُبَدِّلْنَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْ اللَّهُ مِنْ لَيُسْرَكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَوْنَ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْ اللَّهُ وَلَيْبَدِّلْنَا وَمَنْ كَوْنَ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْ اللَّهُ وَلَيْكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَوْنَ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْ اللَّهُ وَلَا يُشْرَكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَوْنَ بَعْدُ وَلَا يُسْرَكُونَ بَي شَيْئًا وَمَنْ كَوْنَ اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَالْمُؤْلُونُ لَيْكَ اللَّهُ اللَّهُ مُنْ اللَّهُ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ وَالْوَالِمُ وَاللَّهُ وَاللْلِهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّ

والأدهى و الأمر، في ظل هذا الواقع البائس، لا زلنا نتصور بأننا قادرين على مواكبة العصر، ومواجهة العولمة، والاستفادة من إيجابياتها، في ظل هذا التفكك العربي، والانعزالية و الأنانية التي تستمر عليها دولنا العربية. في حين أن أقوى الدول منظمة، إلى تكتل ما. والتكتلات * الدولية والإقليمية هي من سمات عصر العولمة.

(1) سورة النور الآية 55.

*من أشهر التكتلات:

ل الاتحاد الأروبي : تعود النواة الأولى لهذا التكتل إلى المعاهدة الأولى التي وقعت عليها كل من بلجيكا ، و فرنسا ، وألمانيا ، وإيطاليا وهولندا ولكسمبورغ في 18 أبريل 1951 لأجل إنشاء الجماعة الأوروبية للفحم والصلب بهدف التوصل إلى سوق أوروبية مشتركة في هانين السلعتين.

وفي 25 مارس 1957 أبرمت نفس الدول معاهدة لإنشاء الجماعة الاقتصادية الأوروبية بروما انتهت بخلق سوق أوروبية مشتركة و تطبيق سياسات موحدة. لأداد الانضمام إلى المجموعة بمرور الوقت إلى أن أصبحت اليوم تعد 27 دولة بعملة موحدة، وسياسات اقتصادية متناسقة أضحت به نموذج للتكتل الناجح

عن كتاب: أسامة المجدوب - مرجع سابق- ص 57 بتصرف

- عنطقة التجارة الحرة الأمريكا الشمالية (نافتا) و تضم أمريكا، كندا، و المكسيك، تعتبر أكبر تجمع تجاري ثلاثي الأطراف بحوالي 370 مليون نسمة.
 - 3 مجموعة التعاون لدول شمال شرق آسيا ASEAN وتضم تسعة (09) دول تاريخ إنشائها 1967.
 - 4 منطقة التجارة الحرة للأمريكيين FTAA تضم كل من أمريكا و كندا و كل دول أمريكا اللاتينية ، بالإضافة إلى كوبا وأنشئت في عام 1994.
 - 5 التكامل الاقتصادي لآسيا ودول الباسيفيك APEC .
 - 6 مجموعة الدول الثلاث G3وتضم كل من كولومبيا و المكسيك و فنزويلا 1994.
 - 7 السوق المشتركة الجنوبية MERCOSUR
 - 8 شهدت قارة أمريكا أشكالا مختلفة من التكامل الإقليمي مثل السوق المشتركة لأمريكا الوسطى CACM واتفاقية أمريكا اللاتينية LAFTA و غيرها.
 - و الكوميسا COMESA و هي السوق المشتركة لدول شرق و جنوب إفريقيا عام 1994.
 يبلغ مجموع سكان دول التجمع حوالي 380 مليون نسمة أي ما يزيد عن نصف سكان القارة الإفريقية، وهو بذلك أكبر تجمع إفريقي.
- : د سمير محمد عبد العزيز الاقتصادية الإقليمية في إطار العولمة –مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية –الإسكندرية 23 عدم العزيز الاقتصادية الإقليمية في إطار العولمة المتعددية الإسكندرية الإسكندرية 23 عدم العزيز الاقتصادية الإقليمية في إطار العولمة –مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية –الإسكندرية الإسكندرية الإسكند
 - 10 إتحاد مجلس التعاون الخليجي. وهناك العديد من أشكال التكتل في مختلف القارات و كذا بين دول في قارات مختلفة.

المطلب الثاني: آثار العولمة على المصارف ومنه على التنمية.

الفرع الأول: آثار العولمة على المصارف

تكمن آثار العولمة الاقتصادية والمالية على الجهاز المصرفي في عدد من النقاط نذكر منها. (1)

أ إعادة الهيكلة للخدمات المصرفية: حيث توسعت مساحة ودائرة و نطاق الأعمال المصرفية سواء على المستوى المحلي، أو المستوى العالمي. واتجهت كل المصارف إلى خدمات مصرفية و مالية لم تكن تقوم بها من قبل، وينعكس ذلك بوضوح على هيكل ميزانيات المصارف.

تنويع النشاط المصرفي والاتجاه في التعامل في المشتقات المالية: يشمل تنويع الخدمات المصرفية على مستوى مصادر التمويل: إصدار شهادات إيداع قابلة للتداول، والاقتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي. وعلى مستوى الاستخدامات المصرفية: تنويع القروض الممنوحة وإنشاء المؤسسات القابضة المصرفية والتوريق (أي تحويل المديونيات المصرفية إلى مساهمات في شكل أوراق مالية) والإقدام على مجالات استثمار جديدة واقتحامها (مثل الإسناد، وأداء أعمال الصيرفة الاستثمارية، تمويل عمليات الخوصصة، الاتجار بالعملة، وتعميق نشاط إصدار الأوراق المالية، وإنشاء صناديق الاستثمار ...).

ج ضرورة الالتزام بمقررات لجنة بازل: أصبح العمل المصرفي مع تزايد العولمة يتعرض للمخاطر المصرفية سواء كانت عوامل خارجية أو داخلية. وأصبح لزاما الاحتياط من المخاطر، فاتخذ معيار كفاية رأس المال أهمية متزايدة منذ أن أقرته لجنة بازل. وأصبح لزاما على المصارف الالتزام به كمعيار عالمي.

العولمة المالية، تحررت اتفاقية تحرير الخدمات من القيود، والتي جاءت بها اتفاقية الجات في جولة الأورغواي 1994وقد اتخذت المنافسة في إطار اتفاقية الخدمات المصرفية ثلاث مظاهر واتجاهات الاتجاه الأول: المنافسة بين المصارف فيما بينها سواء بالسوق المصرفية المحلية، أو السوق العالمية. الاتجاه الأول: المنافسة فيما بين المصارف والمؤسسات المالية الأخرى.

الاتجاه الثالث: احتدام المنافسة بين المصارف، والمؤسسات غير المالية على تقديم خدمات مصرفية لتلبية احتياجات الزبائن.

⁽۱) ميلودي كريم – مرجع سابق- ص 109.

ح الإندماج المصرفي: إن أحد الآثار الاقتصادية للعولمة، هو ما حدث من موجة اندماجات مصرفية بين المصارف الكبيرة والصغيرة، والمصارف الكبيرة يبعضها البعض، فقد أصبحت العملية من كثرتها وسرعتها ظاهرة عالمية.

الفرع الثاني: آثار العولمة على المصارف الإسلامية

1 الآثار السلبية المحتملة:

إن التخوف من الانعكاسات السلبية للعولمة المالية على المصارف الإسلامية يرجع إلى عدة أسباب أهمها ما يلي: (1)

أ تحرير التعامل في الخدمات المصرفية يؤدي إلى خلق نوع من المنافسة غير المتكافئة مع المصارف الأجنبية، في الوقت الذي لا تزال فيه المصارف الإسلامية غير مهيأة لمواجهة هذه المنافسة، نظرا لمحدودية أحجامها، وتواضع خدماتها مقارنة بالمصارف الأجنبية. وقد تؤدي هذه المنافسة إلى خروج بعض الوحدات المصرفية الإسلامية من السوق.

ب يمكن لتحرير التجارة في الخدمات المصرفية أن يقلل بدرجة حادة أو يلغي دعم الصناعات الوليدة وخاصة الصناعات الصناعات المصارف الإسلامية، بحسب ارتفاع درجة المخاطرة حسب اتفاقية بازل مما يحد من تمويل المصارف الإسلامية لعملية التنمية في الدول الإسلامية.

- ج قد تشكل المصارف الأجنبية احتكارا في مجال التسهيلات المتطورة الجديدة، اعتمادا على خبرتها الواسعة في هذه المجالات، وضعف القدرة التنافسية للمصارف الإسلامية.
- د ضعف قدرة المصارف الإسلامية على فتح فروع لها في الخارج، مما يقلل من الاستفادة المتبادلة من تحرير التجارة في الخدمات.
- ضعف قدرة الجهاز المصرفي الإسلامي، على تخفيض تكلفة الخدمات المصرفية، بسبب قلة خبرتها
 وضعف أداء العاملين بها، وعدم قدرتها على استخدام التكنولوجيا المتطورة والمتقدمة.

⁽¹⁾ رمضان على سراج- بدر جاسم الفيلكاوسي- التوقعات المحتملة للعولمة على القطاع المصرفي في دولة الكويت - ورقة بحث مقدمة في مؤتمر حول " العولمة وأبعادها الاقتصادية - جامعة الزرقاء الأهلية من 8 10 أوت 2000- ص 146 147 نقلا عن المرجع السابق لـ أحمد سليمان خصاونة - ص 243

2 الآثار الإيجابية المحتملة:

ومن أهم هذه الآثار ما يلي: (١)

اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية، سوف تعمل على رفع كفاءة المؤسسات المصرفية الإسلامية وفعاليتها وذلك يرجع إلى ما يلي:

- أ تطور الأساليب و الممارسات المصرفية في السوق المصرفي الإسلامي بشكل يتواكب مع أحدث التقنيات المتاحة في العالم.
- ب- التعرف على أفضل الأساليب الإدارية والمحاسبية والاستفادة من تراكم الخبرة واعداد كوادرها على مستوى عال من الكفاءة.
- ج تطور العديدمن الابتكارات و الأدوات المالية، التي لم تكن متاحة في السابق بحيث تكون متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- د تدعيم سوق رأس المال الإسلامي، بالخبرات المؤهلة و المدربة تدريبا عاليا في مجال الاكتتاب والسمسرة والمقاصة و الترويج وا دارة المحافظ وصناديق الاستثمار.
- ★ تستطيع المصارف الإسلامية الاستفادة من المعاملة بالمثل، و الحصول على تيسيرات وتسهيلات مماثلة من الدول الأعضاء في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات في القطاع المصرفي. كما يمكنها الاستفادة من الآثار الايجابية المرتقبة على تحرير الخدمات المالية عالميا. مثل زيادة نفاذ الخدمات المصرفية الإسلامية إلى أسواق الدول المتقدمة، و الحد من القيود التي تفرضها المصارف المركزية، في تلك الدول للحد من وجود المصارف الأجنبية. وهذا يمثل مكسبا كبيرا أمام القطاع المصرفي الإسلامي.
- ع توجد فرصة فريدة للمصارف الإسلامية لتقديم خدماتها للأقليات المسلمة في الأمريكيتين وأوروبا وجنوب شق آسيا وإفريقيا وأستراليا. إن وجود الحاجة إلى تلبية احتياجات الأسواق الإسلامية الناشئة من بنية تحتية، ومرافق متطورة، ومصانع. يفتح المجال أمام المصارف الإسلامية التي تستطيع أن تلبي تلك الاحتياجات بفضل أدواتها القائمة على المشاركة.

⁽¹⁾ سعود عبد المجيد- آثار العولمة على المصارف الإسلامية - مجلة الأبحاث الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير - جامعة سعد دحلب البليدة الجزائر- العدد 06 جوان 2012- ص121 122.

3. المدلول والمخرج:

من خلال ما سبق من حديثا عن آثار العولمة على الجهاز المصرفي عامة، وعلى المصارف الإسلامية خاصة يتبين، بأن القضية على المستوى الدولي تستدعي الانتباه، وتتطلب منا وضع استراتيجية محكمة لتدعيم مصارفنا وتطويرها بما يتلاءم والتغيرات الحاصلة على المستوى العالمي جراء العولمة المالية خاصة و نحن قاب قوسين من الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

إن مؤسساتنا المالية والمصرفية، لا تزال تتصرف وفق منطق لا يتناسب إطلاقا مع العصر. فأين نحن من تنوع الخدمات المصرفية، وأين نحن من التطور الكبير في أنظمة الاتصال والمعلوماتية، وأين نحن من مقررات لجنة بازل، وأين نحن من القدرة التنافسية؟ وكيف يمكن لمؤسساتنا أن تصمد أمام مصارف عملاقة، أدركت واستوعبت الأحداث جيدا فاندمجت مع مثيلاتها لتشكل قوى أكبر لتستفيد أكثر، وتتجنب المخاطر أكثر.أما في مصارفنا فيمكنك أن تذهب كزبون للمصرف لإيداع مبلغ معتبر لديه، وتعود بأموالك لأن الجهاز الآلي متوقف. ويمكن أن تذهب لسحب مبلغ من رصيدك بالعملة الصعبة فلا تجد! ويمكنك أن تتولى وظيفة أو تنال منصبا لأنك ابن فلان!

وأما عن الايجابيات التي يمكن أن تعود على المصارف التقليدية من العولمة. فما ذكر في هذا الشأن بالنسبة للبنوك الإسلامية يمكن أن ينطبق على غيرها من البنوك، ونفس الشئ بالنسبة للسلبيات. وعليه فإن مساهمة البنوك سواء كانت تقليدية أو إسلامية في تعبئة الموارد وتوسيع الاستثمار في مثل هذا للحيط الشرس الموغل في التعولم من يوم لآخر، يستدعى الوعي التام بالاقتصاد العالمي الجديد واتجاهاته، ومنه الإسراع بتطبيق إجراءات استعجاليه وخطط قصيرة ومتوسطة وطويلة الآجل، تضمن حدا أدنى من الاستفادة من المزايا التي تحدثها العولمة، وتقينا نسبيا من أخطارها.

أما الاستمرار في استبعاد الأخطار، والتردد في المسعى، وتغطية عيوب المؤسسات بمختلف أنواعها بالربع البترولي، وعدم دخول المصارف بقوة في تمويل المشاريع والمؤسسات، وتفشي البيروقراطية والمحسوبية، وغيرها من الأمراض التي تتخر جسم الاقتصاد الوطني، فذاك هو السبب الذي جعله غير قادر على النهوض.

كيف يمكن لمؤسسات مصرفية هذا هو محيطها وحالها، أن تكون لها القيادة في تمويل البرامج والمساعدة في إتمام الخطط، ومنه الوصول إلى تحقيق الأهداف المنشودة، والتنمية المرجوة. وحتى

البنوك الإسلامية عندنا الممثلة في بنك البركة أساسا، اضطرت إلى تبني صيغة التمويل بالمرابحة أكثر من صيغتي المضاربة و المشاركة، رغم أهمية هاتان الصيغتان بالنسبة للتنمية. وذلك بسبب المحيط الذي ينشط فيه هذا البنك. فالمستثمرون الجزائريون لا يريدون كشف قوائمهم المالية الفعلية، و البنك لا يمكنه التعامل بهذه الطريقة. والنتيجة هي قل ما تجد شبه مستثمر نزيه في هذا الجانب.زد على ذلك تسارع منطق العولمة، وضعف مصارفنا مقارنة بالمصارف الكبرى على المستوى العالمي.

الخلاصة

تلعب النقود دورا مهما في تنشيط الاقتصاد عبر وظائفها المعروفة كوسيلة التبادل، ومقياس للقيم، ومستودع للثروة، وأداة للدفع الآجل، وأداة للانتمان. وهي في المجتمع بمثابة الدم في الجسد. ونظرا لخطورتها، فإن عرفته النقود في تطورها التاريخي هي النقود مهمة إصدارها أوكلت إلى البنك المركزي. وأحدث ما يعرف بالنقود الإلكترونية. وللبنوك التجارية دور المصرفية، التي يتم تداولها بالشيكات، وانتهى الأمر إلى ما كبير في خلق هذه النقود، فكلما زادت امكانياتها المالية(ودائعها على وجه الخصوص) كلما كانت قدرتها على خلق نقود الودائع أكبر. وعليه نشير إلى أن هذه القدرة تتوقف على: نسبة الاحتياطي القانوني، نسبة تتعامل في الإقراض الاحتياطي الاختياري، تسرب النقود من الجهاز المصرفي. أما البنوك الإسلامية التي لا بسعر الفائدة، فإن قدرتها على خلق النقود المصرفية أقل، مما يعني حصولها على أرباح أقل في هذا الجانب. ولضبط عملية التوسع النقدي حتى لا تكون عاملا معرقلا، ولا عاملا مرضيا، يتولى البنك المركزي ولنسبط عملية النوك التجارية، ومراقبة ومتابعة تطور حجم الكتلة النقدية، بغية تحقيق الأهداف المرسومة. ولتحقيق هذه المغاية ، يمتلك البنك المركزي أدوات منها: الأدوات الكمية ممثلة في سعر إعادة الخصم، السوق المفتوحة، ونسبة الاحتياطي القانوني. وأدوات نوعية تهدف إلى توجيه بعض الأنشطة الاقتصادية بالتأثير على بعض أنواع الائتمان. والأدوات المباشرة كأسلوب الإقناع، وأسلوب الأوامر.

إن تأثير هذه الأدوات هو نسبي، فيما تعد الأدوات المباشرة الأكثر فعالية، وذلك لسهولة اتخاذ قرارها، وسرعة تنفيذها، وقدرتها على تحقيق الأهداف المرغوبة. وحتى تؤدي السياسة النقدية دورها بفعالية حتى مع البنوك الإسلامية، ينبغي التفكير في سياسة متلائمة مع منطق هذه البنوك، ومع أهدافها التي لاتغفل عن الجانب الاجتماعي في مختلف أنشطتها، وكذا الجانب الاقتصادي. فعلى سبيل المثال، تتولى هذه البنوك تحصيل وتوزيع زكاة أموال عملائها، وما يقدم لها من أموال المسلمين، وجعلت لذلك صناديق وحسابات خاصة منفصلة تماما عن أموال البنك وحساباته المختلفة حتى يمكن إنفاقها في مصاريفها الشرعية. والزكاة كما هو معلوم فريضة على كل مسلم ملك نصابا من مال بشروط. فهي ركن من أركان الحياة الاجتماعية، ودعامة من دعائم الدولة، تنطوي على حكم عديدة، ولها آثار اقتصادية واضحة، كتأثيرها على الانتاج والاستثمار، ودورها التوزيعي، ومحاربة البطالة، مما لايخفي أثره على التنمية.

وفي ظل ما أفرزته التطورات الاقتصادية والعلمية على المستوى العالمي من تغيرات، كانت العولمة أبرز هذه الظواهر وأكثرها إثارة للجدل بين المفكرين والمثقفين، ويندر أن تعقد ندوة اليوم دون أن يتطرق النقاش إلى ظاهرة العولمة.

والعولمة حسب الترجمة الانجليزية تعني تعميم الشيء وتوسيع دائرته، وحسب الترجمة الفرنسية تعني جعل الشيء على مستوى عالمي. وتعريفها الدقيق يختلف من مفكر إلى آخر. وهي حسب أحد الأراء، عملية

اندماج للاقتصاديات الوطنية في سوق عالمية واحدة، وهي على أنواع : عولمة اقتصادية، وعولمة مالية، وعولمة ثقافية، وعولمة شياسية، وعولمة تكنلوجية. ولها آثار إيجابية وسلبية على الدول النامية، وآثار على المصارف بمختلف أشكالها، تتعكس في صورة آثار على التنمية في النهاية.

فالإدراك لظاهرة العولمة، يمكن الدول ومنها المصارف، من التأقلم مع الواقع المطروح وتفهمه، للاستفادة من الإيجابيات التي تفرزها العولمة على المستوى العالمي، وتفادي السلبيات. مما يكون يكون له النتائج الحسنة على البنوك نفسها، وعلى التنمية بصفة عامة.

إن قضية التتمية والتطورات الاقتصادية والعلمية المتلاحقة. وما انبثق عنها من مظاهر كالعولمة والأزمات، هي سمات العصر التي تستدعي إدراك تفصيلاتها وأبعادها فإذا كانت الدول المتقدمة قادرة على التفاعل الإيجابي مع المستجدات واستغلال الفرص لصالحها، فإن الدول النامية في حاجة إلى فهم الدروس من الانتكاسات، ووضع الخطط وتتفيذها، ووضع أهداف والوصول إليها،مع تحديد الفترة الزمنية المعقولة للانطلاق.ولا يمكن الوصول إلى ذلك إلا بالإخلاص في العمل، ووضوح الرؤيا، واستغلال كل الإمكانيات المتوفرة، المادية منها والبشرية.ولعل من الركائز التي يمكن الاعتماد عليها، لتسخير الإمكانيات في خدمة التنمية،والأهداف المرسومة،هو الجهاز المصرفي، الذي يعتبر المحرك الذي يدفع بالاقتصاد إلى الامام. وتعطله أو عدم أدائه لدورها كفيل بتعطيل كل المجهودات ومنه تفاقم المشاكل والأزمات . لقد تطور الجهاز المصرفي عبر قرون عديدة،وتطور العمل المصرفي بتطور هذه المؤسسات والمجتمعات،وأصبح يتكون عادة من بنك مركزي وبنوك تجارية وبنوك متخصصة،وانتهى بإضافة نوع آخر انتشر بسرعة (مقارنة بالزمن) لدى الدول الاسلامية وهي البنوك الاسلامية. إن معرفة الدور الذي يمكن أن تلعبه هذه المؤسسات لاسيما التجارية والإسلامية في عملية التتمية في خضم المستجدات،تطلب الخوض في تفاصيل نتمنى أن تكون نيرة لإعطاء هذه المؤسسات وزنها الحقيقي وإ دراك أهميتها ومكانتها التي لاغني عنها. فالبنوك التجارية تلعب دورا حيويا في تسهيل المعاملات، وتقدم خدمات مصرفية متعددة ومتنوعة ساعدت كثيرا وخففت وأعانت وساهمت في دفع عجلة التطور والابتكار ،بأساليبها في العمل لاسيما منها توظيف الأموال في الاقراض لمختلف الآجال القصيرة والمتوسطة والطويلة.أو التوظيف في الاستثمار سواء في محفظة الأوراق المالية،أو العملة الأجنبية،أو في المشتقات المالية، أو التوظيف خارج الجهاز المصرفي. بينما البنوك الاسلامية فقد أصبحت واقعا ملموسا ليس في بعض الأقطار الإسلامية فحسب، وا نِما تخطاها إلى مناطق أخرى من العالم.وتجاوزت إطار التواجد إلى التفاعل بإيجابية مع مشكلات العصر، وفرضت واقعا جديدا على السوق المصرفية العالمية، وطرحت مفهوما جديدا في التعاملات. إلا أن حالها شبيه بحال البنوك التجارية في تأثرها بو اقع العولمة الذي تهب رياحه حارة وباردة على الجميع ينبغي الاستعداد لهالتفادي سلبياتها واستغلال فرصها وإيجابياتها.

إن البنوك الإسلامية هذه لها خصائص وأهداف تميزها عن البنوك التجارية.وأهم خاصية لها هي استبعاد الفائدة من معاملاتها أخذا أو عطاء على اعتبار أن هذه الفائدة هي من الربا المنهي عنه شرعا. وتوجيه الجهد نحو التنمية عن طريق الاستثمارات. وكذا ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية. وعلى هذا فإن هيئة الرقابة الشرعية بالبنك مسؤولة عن تنقيح جميع عملياته من شبهة الربا ومن ماحرم الله. وعليه فبالإضافة إلى المهمة الأولى للبنك الخاصة بقبول الودائع بأشكالها المختلفة سواء للحفظ أو للاستثمار، وما تقوم به من دور في تجميع المدخرات وتمويل التنمية، فإنها تقدم كذلك الخدمات المتنوعة المسايرة للعصر. إضافة إلى بعض الخدمات الاجتماعية الأخرى كالقروض الحسنة، وجمع وتوزيع أموال الزكاة.

ومن أوجه استثمار الأموال بها، صيغ المضاربة والمشاركة والمرابحة وبيع الأجل وغير ذلك. ومن الخدمات المصرفية، تقديم الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك التجارية التقليدية فيما عدا خصم الكمبيالات والتعامل في السندات. ومن أمثلة هذه الخدمات تحصيل الشيكات والكمبيالات،والاكتتاب في الأسهم،ودفع المستحقات واصدار خطابات الضمان، وفتح الاعتمادات المستندية، وتأجير الخزائن الحديدية،وعمليات التحويلات النقدية الداخلية والخارجية وحفض الأوراق المالية، وأعمال الوساطة والاستشارات، والخبرة المالية، وشراء وبيع العملات الأجنبية، إلى غير ذلك من الأعمال المشروعة.

إذا كانت كل هذه النشاطات المتتوعة التي تقدمها البنوك سواء كانت تجارية أو إسلامية ودورها الحاسم في جمع المدخرات من ذوي الفوائض المالية إلى من هم في حاجة إلى هذه الفوائض، من مشاريع ومؤسسات وأفراد، وعبر هذا الدور تبرز قدرتها على خلق النقود اعتمادا على الودائع لتلبية الطلبات المتزايدة للأموال التي تحتاجها التتمية،فإن الآراء تجمع على أن تمويل التنمية عن طريق الادخارات هو الأسلم والأنفع والأنجع.

إن التنمية التي أخفقت غالبية الدول النامية في تحقيقها, يرى الخبراء أن هناك بعض المؤشرات التي يجب الاهتداء بها لمعرفة مدى ما تحقق من تنمية مع الزمن منها مؤشرات اقتصادية، ومؤشرات غير اقتصادية.والتنمية الحقة هي التي تصب مجهوداتها في تطوير العنصر البشري أساس التنمية الفعلية الدائمة، التي تتنهي بما يعرف بالتنمية المستدامة.

وعليه في النهاية ،فإن للبنوك التجارية والإسلامية دور حاسم في تحقيق التتمية رغم أن هذه الأخيرة هي مسؤولية الدولة.

الخاتمة:

تعتبر المصارف من المؤسسات الهامة التي تلعب دور الاغنى عنه في جميع الاقتصاديات سواء المتقدمة أو المتخلفة.

وقد استطاعت عبر تاريخها الطويل، أن تفرض نفسها كمؤسسات فاعلة لا بديل عنها و لا يمكن تصور مجتمع في الوقت الحاضر يعمل دون بنوك. فالتطور الحاصل على جميع الأصعدة، وقدراتها المالية الهائلة، وخدماتها المصرفية المتنوعة، جعل منها ركائز أساسية اقتصاديا واجتماعيا، تسهم بشكل كبير في تلبية الحاجات المتعددة والمتسارعة للأفراد. فتسهل المعاملات، وتقدم الخدمات الجليلة للمجتمع مهما كانت طريقة عملها. فالبنوك التقليدية عامة والتجارية خاصة، تعتمد في تعاملاتها على سعر الفائدة، حيث أن نظرة الغربيين للفائدة لم تعد تهتم بشرعية وعدالة هل الأساس الذي بني عليه اقتصادهم و اقتصاد غيرهم.

بينما البنوك الإسلامية فمنهجها في العمل هو استثمار الأموال وفق صيغ مختلفة، مستمدة من التراث الإسلامي في تدوير المال، وملائمة لمتطلبات العصر، كالمضاربة والمشاركة والمرابحة وغيرها. منسجمة مع ضوابط الشرع، من حيث التعامل فيما هو مشروع أولا، ووفق مبدأ الغنم بالغرم ثانيا. كما تقدم خدمات مصرفية متنوعة، شريطة خلوها من سعر الفائدة الذي اعتبر من الربا بإجماع العلماء، والربا من المعاملات المنهي عنها شرعا قرآنا وسنة.

إن التطورات الحاصلة على المستوى العالمي، وما أفرزته العولمة من أحداث وتغيرات، يفرض على البنوك التجارية والبنوك الإسلامية أن تجتهد لاستغلال إيجابيات هذا التحول وتفادى السلبيات.

فالعولمة المالية لها مخاطرها ولها محاسنها. وما الأزمة المالية الأخيرة (2008)، إلا دليل واضح على ضرورة التأني وإعادة النظر في طريقه العمل التي تعمل بها البنوك و البورصات. والتي أفضت إلى تلك الاضطرابات العويصة، و النتائج القاسية على أغلب الاقتصاديات، جراء اختلال التوازن بين الأنشطة المالية، والأنشطة الإنتاجية، ونمو نشاط المضاربة بشكل كبير، مع عدم شفافية ووضوح البيانات المالية، وسوء الإدارة، إلى غير ذلك... إن تفادى مثل هذا المآل مرهون بتفادي مسبباته. وعليه فالواضح أن الأسلوب الذي تستعمله البنوك الإسلامية في العمل، هو بلا شك، السبيل الذي يصلح لأن يكون منحى يعتد به. وقد أظهرت البيانات في تلك المرحلة، أن البنوك الإسلاميةلم تتأثر كثيرا بشدة الأزمة، وإنما نتائجها كانت مشجعة وحسنة. زد على ذلك فإن تقارير التنمية عموما، تبين بأن الدول المتخلفة لم تفلح في كسر الحلقات المفرغة للتخلف، ولم تتمكن من إرساء القاعدة المتينة

للانطلاق. كما أن منظري التنمية يؤكدون أخيرا على أن الإنسان هو جوهر العملية الإنتاجية وسر نجاحها. ثبتت هذه للظرة بتجربة ألمانيا واليابان، في إعادة الإعمار عقب الحرب العالمية الثانية.

إن الإنسان كائن اجتماعي، والمجتمعات تختص بثقافات، ومعتقدات أثبتت التجارب على أن خطط التنمية مهما أعدت بدقة لن يكتب لها النجاح إذا لم تراع ثقافة المجتمع ومعتقداته. فخطط التنمية المستمدة من الشرق أو من الغرب، لن تفلح في مجتمع أساسها يتناقض مع قيمه.

إن سعر الفائدة بالغرب منسجم تماما مع ثقافة المجتمع. وقد تم التخلص من النظرة السلبية له منذ مئات السنين. ولذلك فلا تعارض بين نشاط البنوك بالكيفية التي هي عليها وقيم المجتمع. وعليه أمكن اللبنوك بصفة عامة، والتجارية منها بصفة خاصة، أن تلعب دورا حيويا في تحقيق التطور الاقتصادي العلمي، والاجتماعي على مر الأجيال. ويمكن لهذه البنوك أن تلعب نفس الدور في المجتمعات التي لا تتعارض معها. رغم ذلك، لم تفلح مثل هذه الدول في الإقلاع لأسباب أخرى عديدة. أما بالنسبة للدول التي تتعارض معتقداتها مع طريقة عملها، فالمشكلة أشد. يلاحظ هذا مع الدول الإسلامية ومنها الجزائر على وجه الخصوص. فزيادة على الصعوبات المتعددة على مستوى المحلي و الدولي، التي تقف حاجزا في إنجاح التتمية. فإن قضية عدم التوافق مع البنوك التقليدية، جعل من هذه الأخيرة مؤسسات لا تستطيع تحريك عجلة الاقتصاد إلى الأمام جراء ضعفها أولا، والإحجام عن التعامل معها أو التعامل بحذر، بسبب العديد من العوامل، ومنها سعر الفائدة، الذي يؤكد فقهاؤنا باستمرار على أنه من الربا. و الربا كما هو معروف محرم شرعا وقطعا.

وفق هذا المنطق فإن البنوك الإسلامية، هي القادرفي الوقت الحالي على أن تلعب دور ا أفضل في عملية التنمية.

ونستتتج من البحث ما يلى:

أ بالنسبة للبنوك الإسلامية:

- للبنوك الإسلامية قدرة كبيرة على جذب المدخرات بالدول الإسلامية بحكم تعاملها بما شرع الله.
 - للبنوك الإسلامية دور فعال في تنشيط الاقتصاد باستثمارها للأموال.
- للبنوك الإسلامية قدرة على الإسهام في الحد من المشاكل الاقتصادية. كمشكلة التضخم، والبطالة واعادة توزيع الدخول لصالح الفئات الضعيفة في المجتمع.
 - للبنوك الإسلامية دور في التخفيف من معاناة المحتاجين إلى الإعانة.

- البنوك الإسلامية مؤسسات نابعة من المجتمع، متفاعلة معه،منسجمة مع المعتقدات و الأعراف.
 - البنوك الإسلامية لبنة أساسية في التخفيف من التعامل بسعر الفائدة .
- تلعب دورها في المجتمع المعاصر كغيرها من البنوك، من خلال تقديم الخدمات المتنوعة، التي أضحت عاملا ملازما للنمو، ومؤشرا دالا على درجة التطور في المجتمع.

ب بالنسبة للبنوك التجارية:

- مؤسسات مالية تطورت مع الزمن، ولعبت دورا فاعلا في تقدم المجتمعات القوية اليوم. أساس تعاملها سعر الفائدة، ونشاطها الأول استقطاب الأموال الفائضة في المجتمع، وتقديمها لمن هم في حاجة إليها، من مشاريع وأفراد و مؤسسات.
 - سعر الفائدة هنا منطقي ومشروع، وهو المحرك الذي يدفع بالأموال و فق مختلف الاتجاهات.
- تقدم خدمات متنوعة للأفراد، مسهلة بذلك التعاملات اليومية، ومحركة للنشاط الاقتصادي، بتقديم القروض المختلفة الآجال و الأشكال، على أساس سعر الفائدة الذي يضمن السهولة التامة في التقييم التقدير و الوضوح.
 - لا يمكن تخيل مجتمع متقدم، دون جهاز مصرفي متقدم أيضا.

ج بالنسبة للتنمية:

التنمية عمل دؤوب متواصل، قائم على تحقيق أهداف متلاحقة على جميع المستويات. من أجل كسر حلقات التخلف، والانطلاق بخطى متناسقة للوصول إلى المبتغى في الرقي والازدهار والعيش الكريم. عن طريق التعليم الجيد، و التتويع في الإنتاج، والاكتفاء الذاتي في الغذاء و اللباس، وتطوير الإدارة، وإعداد القاعدة الهيكلية، من طرقات ومطارات وسكك حديدية ومستشفيات وجامعات و مدارس تعد الأجيال القادرة والواعية و المؤهلة. وعن طريق التخلص من بؤر التخلف التي يجب العمل على ردمها بواسطة الاستخدام الجيد للمقومات المادية الضرورية للتنمية، سواء كانت موارد طبيعية أو رأس مال (بمختلف أشكاله، المادي، و البشري)، وحسن الاختيار والانتقاء للتكنولوجيا المناسبة، مع اعتماد التخطيط المضبوط المتوازن، الذي يؤدى إلى تحقيق الأهداف الأساسية منها والفرعية، من توفير للحاجات الأساسية، وزيادة في الدخل القومي، ورفع لمستوى المعيشة، وتقليل التفاوت في الدخول. وأن تكون التنمية شاملة ومستدامة،أي تنمية تأخذ بعين الاعتبار قضايا البيئة والمحيط النظيف الصحي. مع مراعاة حقوق الأجيال اللاحقة في الانتفاع من الثرواتالمتوفر ة.بمعنى عدم التبذير و الهدر للطاقات، وحسن استغلالها، ضمانا اللاحقة في الاحقة عن الاروب استغلالها، ضمانا

لتنمية حقيقية ،مبنية على المراعاة لصحة الفرد و المجتمع. فلا سعادة ولا تنمية في غياب الصحة الجيدة، المرتكزة أساسا على نظافة تامة للبيئة و المحيط الذي يعيش فيه الناس.

وهناك نوع آخر من التلوث ضروري تطهير المجتمع منه، و المتمثل في الآفات الاجتماعية (من بيروقراطية ورشوة ومحسوبية والمبالاة و عدم التفاعل). والأفكار البالية المثبطة التي تشاع وتغرس في العقول حول أساس أي مسعى ناجح، العلم و العمل.

إن كسر هذه الحواجز، وتحقيق مختلف الأهداف الأخرى. مرهون بعزيمة حديدية صادقة، يتفاعل معها الجميع، هادفة أولا إلى إعداد الفرد، علميا وصحيا و خلقيا. وثانيا تهيئة القاعدة الهيكلية، والمحيط الصحي المناسب الخالي من التلوث البيئي بمختلف أشكاله. ابتداء من الهواء الذي يستنشق، و الماء الذي يشرب، والأكل الذي يؤكل.

وثالثا المحيط الحركي والمعنوي للإنسان. من أماكن للراحة والتسلية والسكينة، وجو مناسب من حرية الرأي والتعبير، والديمقراطية والتشجيع، والعناية بالفكر المبدع. وبالعلم والعلماء، لبث روح الابتكار والاجتهاد. وبذلك فقط نكون على خطى أسلافنا، الذين أدركوا أهمية العلم والعلماء، وحرية الفكر. نجد ذلك عند أمراء العصر العباسي، الذين فتحوا الباب على مصراعيه لمثل هذا التوجه، كانت نتيجته تطور العلوم، وبزوغ علماء أجلاء في الطب والفلك والرياضيات والفلسفة وعلوم اللغة وعلوم الدين، تدين لهم أوروبا بتطورها الى اليوم. وخرج من ثنايا هذا الجو المفعم بالحرية، والتعطش للعلوم والمعرفة، حضارة إسلامية رائعة، أنارت المعمورة علما ورقيا حضاريا، لازال ينير على أوروبا التي استوعبته وطبقته إلى اليوم، وخفت ضياؤه بالعالم الإسلامي الذي تخلى عنه.

إن ذكر هذه العوامل وغيرها السابق الإشارة إليها، هو لأجل الانتباه لمختلف العناصر التي تساعدنا ليس لتحقيق التنمية فحسب.وا إنما هدفنا هو بناء حضارة قائمة على العلم والأخلاق، مثل تلك التي بناها أجدادنا، وهدمها أحفادهم، وعلينا مسؤولية إعادة بنائها.

إن المسلك شاق، ولكنه موجود، وبإمكاننا إعادة تعبيده. فالإمكانيات المادية والبشرية موجودة والاستراتيجيات يمكن رسمها. مسترشدين بعصر العباسيين، ومستعينين بالتطورات العلمية للعصر الحديث، ومتمسكين بتعاليم ديننا الإسلامي الحنيف.

<u>توصيات:</u>

أ بالنسبة للبنوك الإسلامية.



- العناية بالعنصر البشري العامل بالبنك،من حيث التأهيل و التكوين.
- حسن انتقاء العاملين بالبنك من حيث الكفاءة والصحة والالتزام، و الخلق الحسن.
- التوسع في استثمار الأموال وفق صيغتي المضاربة والمشاركة و التخفيف التدريجي من المرابحة لأن هدف البنك هو تنمية المجتمع في المقام الأول.
- إذا تحتم على البنك في الوقت الحالي، التعامل بصيغة المرابحة أكثر من غيرها، نظرا لعدم توفر الجو المناسب لتطبيق صيغتي المضابة و المشاركة بفعالية ونزاهة، فإنه في هذه الحالة عليه أن يعمل على تطبيق المرابحة، وفق ضوابط الشرع، بعيدا عن أي لبس. وذلك بتوفير المخازن والمآرب ونشاطات النقل، لتحقيق حيازة السلع ونقلها وتحمل مخاطرها، لا أن تجرى الصفقات في المكاتب بالتوقيع على عدد من الوثائق دون تعامل حقيقي.
- على البنك الإسلامي، أن يخصص موظفين من الكفاءة العالية والمعرفة العلمية الاقتصادية والشرعية، ليوضحوا للمتعاملين معهم سواء كانوا مودعين أو مستثمرين، طريقة عمل البنك وخلو تعاملاته من أي شبهة. حتى تعم الثقة بالبنك، ويقطع دابر الإشاعات عنه.
- على البنوك الإسلامية، أن تعمل على ابتكار الصيغ الاستثمارية الملائمة لروح العصر الملتزمة بالضوابط الفقهية. ولا أقدر على ذلك منها بحكم خبرتها، ومعرفتها لمحيط عملها أكثر من غيرها. فالمتفقهين العاملين بالبنك الداركين لقضايا الاقتصاد محليا وعالميا، أحسن من غيرهم في هذا الأمر من الذين يبحثون خارجها وهم على صنفين: صنف يفقه في أمورا لشرع بعيد عن واقع البنوك وصنف يفقه في أمور الاقتصاد بعيد عن أمورا لشرع. وهذا لا يعني عدم الاجتهاد لهذه البنوكوا إنما ضرورة التعاون بين الباحثين في مختلف المواقع، من داخل البنوك ومن خارجها فهي لا تزال وستبقى في حاجة إلى تقييم ونقد وتوجيه وابتكار مهما بلغت.

ب بالنسبة للبنوك التجارية

- إصلاح الجهاز المصرفي عموما، والبنوك التجارية خصوصا بتطبيق الخطط في الميدان، وليس بوضعها على الورق من غير تنفيذ.
- تطبيق التكنولوجيا المستعملة على الصعيد العالمي، بربط فروع البنك بعضها البعض عبر شبكة الإعلام الآلي، وربط البنك مع غيره من البنوك، مع إيكال مثل هذه المهمة لشركات متخصصة معروفة، تسمح للبنك بتقديم خدماته لزبائنه في جو من التيسير والانضباط لكسب ثقتهم.

- عدم التهاون في قضية السيولة سواء بالعملة المحلية أو الأجنبية، فلا يعقل أن يماطل البنك في إعادة أموال أصحابها عند طلبها،أو أن يقال لصاحب المال بأن " الدراهم ماكانش " لاسيما بالنسبة للمغتربين المتقاعدين من أصحاب الحسابات بالعملة الصعبة . لأن في ذلك إشعار بعدم الثقة و مدعاة للنفور من التعامل مع البنك، وتشجيع للتعامل خارج الجهاز المصرفي. مما يبقى أموال المغتربين خارج الجزائر، ويحرم الاقتصاد الوطني من مورد إضافي من العملة الصعبة.
- القيام بالدور التقليدي على الأقل، الذي أنشئت لأجله البنوك. لاسيما الشق المتعلق بتقديم القروض للمؤسسات و الأشخاص دون تشدد، اللهم إلا من حيث عدم الملاءمة بالمقياس الاقتصادي البحت.
 - ج بالنسبة للتنمية
 - التخلص الفوري من كل أشكال التعامل الربوي. فلم يعلن الله الحرب إلا على آكلى الربا.
- العناية بالعنصر البشري، أساس أي تتمية حقيقية متوازنة. في جانبه التكويني العلمي و الخلقي وجانبه الصحى.
- العناية بالمحيط الذي يعيش فيه الإنسان. المادي من نظافة ومراكز للترفيه و الراحة واسترجاع الطاقات، و المعنوى بتوفير جو الديمقراطية والإبداع والحرية.
- التشجيع على الرياضة، وتوفير الهياكل التي تسمح بممارستها في كل مكان. نظرا لتفشي العديد من الأمراض، وتوسع انتشارها بسبب قلة الحركة.
- وضع الرجل المناسب في المكان المناسب، وإعطاء المناصب في جميع المستويات لذوي الكفاءة
 والقدرة والخلق الحسن.
 - محاربة الآفات الاجتماعية بكل صرامة، ووضع حد زمني لها.
- وضع الخطط المحكمة القابلة للتنفيذ بأهداف واضحة لجميع القطاعات، مع متابعة التنفيذ ومعالجة القصور، ومعاقبة وابعاد المتخاذلين، وقطع دابر السارقين.
 - معالجة مختلف الاختلالات.

وفي الختام فإن ما تبين من البحث هو أن للبنوك التجارية والإسلامية دور كبير في تطبيق خطط التنمية الاقتصادية، لأنها المسؤولة عن جمع الأموال الفائضة، ودفع المؤسسات والمشاريع والأفراد وبذلك فهي تساهم بفعالية في تحريك النشاط الاقتصادي. إلا أن قضية التنمية ليست مسؤولية البنوك وحدها. ولا

يمكن أن نرجع فشلها إليها بمفردها،وا إنما التنمية مجهود متواصل كبير، تسهم فيه جميع القطاعات برعاية الدولة.

والحمد لله رب العالمين

قائمة المراجع

القرآن العظيم: برواية حفص عن عاصم

الكتب:

- ✓ أبو الأعلى المودودي الربا ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون الجزائر الدار السعودية للنشر و التوزيع 1985.
 - ✓ أبو بكر جابر الجزائري منهاج المسلم دار الغد الجديد المدينة المنورة 2002
- ✓ أحمد أبو اليزيد الرسول التتمية المتواصلة الأبعاد والمنهج مكتبة بستان المعرفة لطباعة ونشر وتوزيع الكتب 2007
- ✓ أحمد بن فريحة الغريسي في الحياة الإسلامية ، نظام المعاملات الاقتصادية و الاجتماعية ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون الجزائر 2008.
 - ✓ أحمد سليمان حصاونة المصارف الإسلامية، مقررات لجنة بازل تحديات العولمة استراتيجية
 مواجهتها جدار للكتاب العالمي / عالم الكتب الحديث الأردن 2008.
 - ✓ أحمد نبيل النمري مبادئ في العلوم المصرفية للبنك المركزي الأردني
- ✓ أكرم حداد، مشهور هذلول النقودو المصارف مدخل تحليلي نظري دار وائل للنشر والتوزيع
 عمان الأردن 2005
 - ✓ إسماعيل محمد هاشم -مذكرات في النقود و البنوك دار النهضة العربية 1976
 - ✓ إدرس خضير فلسفة الاقتصاد في الإسلام ديوان المطبوعات الجامعية 1982
 الإقليمية الدار المصرية اللبنانية الطبعة الثانية 2001
 - ✓ السيد الحسيني- التتمية والتخلف-دراسة تاريخية بنائية- دار المعارف- الطبعة الثانية 1982
 - ✓ باتر محمد علي وردم، العالم ليس للبيع مخاطر العولمة على التنمية المستدامة الأهلية للنشر
 و التوزيع عمان الأردن الطبعة العربية الأولى 2003
- ✓ بن إبراهيم الغالي أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية دراسة تطبيقية دار النفائس للنشر والتوزيع الأردن 2012
 - ✓ جمال بن دعاس السياسة النقدية في النظامين الإسلامي و الوضعي دراسة مقارنة دار
 الخلدونية للنشر و التوزيع 2007.

- ✓ حسن بن منصور البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق مطابع عمار قرفي باتنة طبعة
 1992
- ✓ حيدر يونس الموسوى المصارف الإسلامية، أداؤها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية
 الطبعة الأولى 2011 دار اليازوني العلمية للنشر و التوزيع الأردن.
- ✓ حسن عبد الله العايد أثر العولمة في الثقافة العربية دار النهضة العربية بيروت لبنان
 2004
- ✓ حسين عمر موسوعة المصطلحات الاقتصادية مكتبة القاهرة الحديثة الطبعة الثانية 1967
 - ✓ كردودي صبرينة تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي (دراسة تحليلية مقارن) دار الخلدونية الجزائر 2007.
 - ✓ كمال توفيق حطاب الاتجاهات الدولية الحديثة في منظمات الأعمال التحديات الفرص والأفاق
 مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع 2010
 - ✓ كامل بكرى، التنمية الاقتصادية الدار الجامعية بيروت لبنان 1988
 - ✓ محمد باقر الصدر البنك اللاربوي في الإسلام دار التعارف للمطبوعات بيروت 1983.
- ✓ محمود حسين الوادي، محمد سمحان المصارف الإسلامية، الأسس النظرية، والتطبيقات العملية
 دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة 2007.
 - ✓ محمد سويلم إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية مدخل مقارن دار الطباعة
 الحديثة القاهرة 1987
 - ✓ محمد صالح تركى القريشي علم اقتصاد التنمية دار إثراء للنشر والتوزيع 2010
- ✓ حربي محمد عريقات، الدكتور سعيد جمعة عقل إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث دار
 وائل للنشر الطبعة الأولى 2010
 - ✔ محمد مظلوم حمدي النقودوأعمال البنوك و التجارة الدولية منشأة المعارف بالإسكندرية
 - ✓ محمد حامد دويدار، عادل أحمد حشيش مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي مؤسسة الثقافة
 الجامعية الإسكندرية 1994 م
- ✓ محمود عبد الكريم أرشيد المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي دار النفائس للنشر والتوزيع الأردن
 2012 م
- ✓ محمد عمر الحاجي ظاهرة العولمة الاقتصادية دار المكتبي دمشق سوريا الطبعة الأولى
 2001 م

- ✓ مجلس الفكر الإسلامي الباكستان –عمليات المصرف المركزي و السياسة النقدية ترجمة مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي كلية الاقتصاد والإدارة جامعة الملك عبد العزيز مركز النشر العلمي جدة المملكة العربية السعودية طبعة 1987
 - ✓ محي الدين يعقوب أبو الهول تقسيم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية دراسة تحليلية مقارنة
 دار النفائس للنشر والتوزيع الأردن طبعة 2012
 - ✓ مروان عطون أسعار صرف العملات دار الهدى عين مليلة الجزائر 1992
 - ✓ محمد رواس قلعجي مباحث في الاقتصاد الإسلامي من أصوله الفقهية دار النفائس بيروت
 لبنان الطبعة الأولى 1991
 - ✓ محمد علي حوات العرب و العولمة، شجون الحاضر وغموض المستقبل مكتبة مدبولي طبعة
 2002م
 - ✓ مروان جمعة درويش الاتجاهات الدولية الحديثة في منظمات الأعمال التحديات و الفرص
 والآفاق مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع 2010م
 - ✓ ميشال ب تودارو تعريب ومراجعة محمود حسين حسني، حامد محمود عبد الرزاق دار المريخ للنشر الرياض المملكة العربية السعودية 2006
 - ✓ طلال البابا قضاياالتخلف و التنمية في العالم الثالث دار الطليعة للطباعة و النشر بيروت لبنان
 الطبعة الثانية 1983
 - ✓ نوري عبد الرسول الخاقاني المصرفية الإسلاميةالأسس النظرية وا شكاليات التطبيق
 دار اليازوني العلمية للنشر و التوزيح عمان الأردن 2011م
 - ✓ نبيل حشاد قضايا اقتصادية معاصرة النسر الذهبي للطباعة 1996م
- ✓ نادر فرجاني عن غياب التنمية في الوطن العربي ضمن مجموعة بحوث مركز دراسات الوحدة العربية سلسلة كتب المستقبل العربي 6 بعنوان التنمية العربية الواقع الراهن و المستقبل الطبعة الثانبة 1985
 - ✓ رمزي زكى العولمة المالية دار المستقبل العربي الطبعة الأولى 1999
 - ✓ صالح صالحي المنهج التتموي البديل دراسة للمفاهيم والأهداف و الأولويات وتحليل للأركان
 و السياسات و المؤسسات دار الفجر للنشر والتوزيع القاهرة طبعة 2006
 - ✓ صادق راشد الشمري أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية دار اليازوني العلمية للنشر والتوزيع الأردن 2011

- ✓ ضياء مجيد الموسوى الإصلاح النقدي دار الفكر الجزائر 1993
- ✓ عجة الجيلالي عقد المضاربة (القراض) في المصارف الإسلامية بين الفقه الإسلامي والتقنيات المصرفية دار الخلدونية 2006.
 - ✓ عبد الرزاق رحيم جدى الهيتى المصارف الإسلاميةبين النظرية و التطبيق الطبعة الأولى
 1998 دار أسامة للنشر عمان الأردن.
- ✓ عوف محمود الكفراوي بحوث في الاقتصاد الإسلامي ونظامه المالي مؤسسة الثقافة الجامعية
 2009
- ✓ عبير محمد عبد الخالق العولمة وآثارها على الطلب الاستهلاكي في الدول النامية مع الإشارة
 إلى وجهة النظر الإسلامية دار الجامعة الجديدة الإسكندرية 2007
 - ✓ عبد الرحمان بوداقجي التتمية الاقتصادية المطبعة الجديدة دمشق 1976
- ✓ عدي قصور مشكلات التنمية، ومعوقات التكامل الاقتصادي العربي ديوان المطبوعات الجامعية
 1983
 - ✓ غريب الجمال المصارف وبيوت التمويل الإسلامية- دار الشروق جدة- طبعة 1978
 - ✓ غول فرحات الوجيز في اقتصاد المؤسسة دار الخلدونية القبة القديمة الجزائر الطبعة
 الأولى 2008
 - ✓ فضل الهي التدابير الواقية من الربا في الإسلام دار ترجمان للإسلام 1999
 - ✓ فريد النجار إدارة التغيير الاستراتيجي العربي لمراجعة الأزمة المالية العالمية الدار الجامعية
 الإسكندرية 2009
 - ✓ فؤاد أبو ستيت التكتلات الاقتصادية في عصر العولمة الدار المصرية اللبنانية طبعة 2004
 - ✓ سيد الهواري إدارة البنوك، دراسة في الأساسيات مكتبة عين شمس القاهرة 1978
 - ✓ سمير محمد عبد العزيز التكتلات الاقتصادية الإقليمية في إطار العولمة مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية الإسكندرية الطبعة الأولى 2001
 - ✓ سعود الطاهر التخلف و التنمية في فكر مالك بن نبي دار الهدى للطباعة و النشر بيروت لبنان
 الطبعة الأولى 2006م
- ✓ شوقي بورقية التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية دراسة مقارنة من حيث المفاهيم
 والإجراءات والتكلفة عالم الكتب الحديث اربد الأردن طبعة 2013

- ✓ شاكر القزويني محاضرات في اقتصاد البنوك ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون
 الجزائر 1989
- ✓ شوقى أحمد دنيا العجالة والاستصناع تحليل فقهي واقتصادي البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب جدة المملكة العربية السعودية 1990
- ✓ هشام مصطفى الجمل دور الموارد البشرية في تمويل التنمية بين النظامين المالي الإسلامي
 والنظام المالى الوضعى دراسة مقارنة دار الفكر الجامعى الإسكندرية 2006
- ✓ يوسف العظم قواعد وأحكام في الاقتصاد الإسلامي ديوان المطبوعات الجامعية الناشر
 الأصلى منشورات العصر الحديث 1985
- ✓ يحي أحمد الكعكى العولمة الإسلامية العربية دار النهضة العربية بيروت لبنان الطبعة الثانية 2003

الرسائل الجامعية:

- ✓ طبري سعد دور الجهاز المصرفي في الاقتصاد الإسلامي رسالة ماجستير غير منشورة
 کلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير جامعة الجزائر 2000/2001
- ✓ عمروش بهية –المضاربة و التقنيات المصرفية الإسلامية رسالة ماجستير غير منشورة كلية
 العلوم الاقتصادية و علوم التسيير جامعة الجزائر 2004/ 2003
- ✓ سعود عبد المجيد البنوك الإسلامية وأوجه الاختلاف بينها وبين البنوك التجارية (موقع الجزائر من كلا النوعين) رسالة ماجستير غير منشورة معهد العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر
 1991/92

المجلات:

- ✓ مجلة دراسات اقتصادیة عبد الحمید الغزالي أساسیات المصرفیة الإسلامیة مرکز البصیرة للبحوث و الدراسات الإنسانیة –دار الخلدونیة للنشر و التوزیع القبة القدیمة العدد الخامس 2005.
 - ✓ مجلة منار الإسلام لقاء مع الاقتصادي ناصف طاحون العدد الخامس جانفي 1985
- ✓ مجلة الأبحاث الاقتصادية ميلودي كريم متطلبات عولمة المصارف في الجزائر كلية
 العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير جامعة سعد دحلب البليدة العدد جوان 2012

- ✓ مجلة الأبحاث الاقتصادية عبد الكريم أحمد قندوز الاستفادة من عقود الخيارات المالية في
 الصناعة المالية الإسلامية جامعة سعد دحلب البليدة العدد 6 جوان 2012
 - ✓ مجلة دراسات اقتصادية محمد عبد الحليم عمر أساليب التمويل الإسلامية القائمة على البر والإحسان للمشروعات الصغيرة مركز البصيرة للبحوث و الدراسات الإنسانية العدد الخامس
 2005
 - ✓ مجلة البنوك الإسلامية / فبراير مارس 1988
 - ✓ مجلة الأمة قسم دراسات بيت التمويل الكويتي العدد 59 سنة 1984
- ✓ مجلة الأبحاث الاقتصادية سعود عبد المجيد آثار العولمة على المصارف الإسلامية كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير جامعة سعد دحلب البليدة العدد 6 جوان
 2012

المراجع بالفرنسية

- Mohamed boudjellal le système bancaire islamique (aspects théoriques et ✓ pratiques) thèse pour le doctorat d'état université d'Alge
 - Stephani parigi des banques islamiques Edition Ramsay 1989 ✓ Mohamed